الأبعاد الاجتماعية

والسياسية للتشريعات القانونية

دراسة تطبيقية على بعض قوانين مرحلة الخصخصة

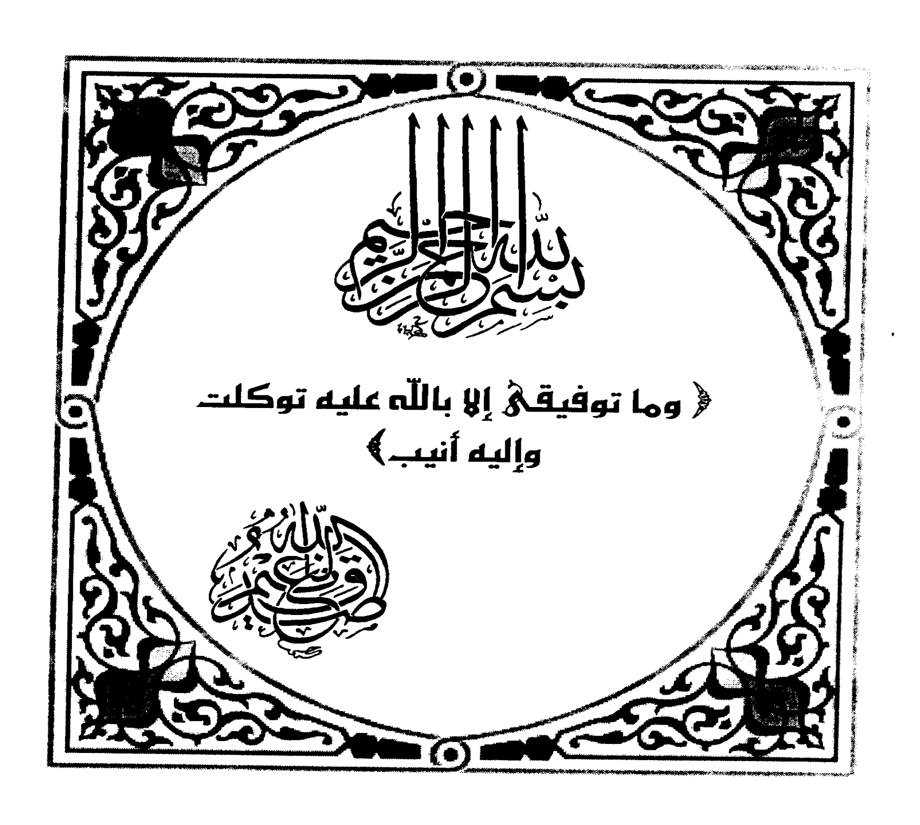
دكتور

محمد سعيد عبد المجيد

كلية الآداب - جامعة طنطا

٢٠٠٦





بسم الله الرحمن الرحيم
﴿ وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت
وإليه أنيب ﴾
صدق الله العظيم





إهداء

إلى من شاركوني جهدي
كلمة بكلمة

أمي الغالية

وزوجتي الحبيبة

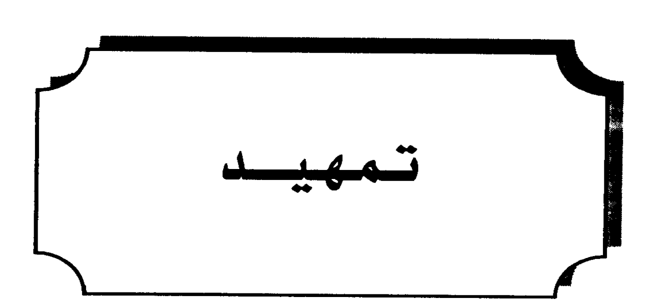
ونور عيني... عمر





محتويات الدراسة




تمهيد



تمهيد:

اتجهت مصر منذ منتصف السبعينات من القرن الماضى إلى تبنى ما عرف باسم سياسة الانفتاح الاقتصادى، تلك السياسة التى زعزعت مبادئ كانت قد استقرت فى الأذهان. وقد كانت تلك السياسة مقدمة وتمهيد لسياسة أخرى أعمق منها وأبعد مدى وهى سياسة التحول إلى القطاع الخاص، أو ما عرف "بالخصخصة"، وذلك مع بداية عقد التسعينات.

وقد استند التحول نحو تبنى سياسة "الخصخصة" إلى العديد من المبررات والحجج التى يتمثل أهمها فى المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتفاقمة التى عانت منها مصر فى ظل اتباع سياسات التخطيط المركزى. وكذلك تشجيع وضغوط المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات.

ولم يكن لهذا التحول أن يتم دون إطار تشريعى يتناسق ويتناغم معه، ويمنحه شريعة التطبيق والتنفيذ. ومن هنا كانت نقطة الانطلاق فى هذه الدراسة والتى تتمثل فى أن تشريعات مرحلة الخصخصة تعد امتداداً، للتشريعات التى صدرت فى فترة تطبيق الانفتاح الاقتصادى، وليست بمعزل عنها. ولقد كان لهذه الدراسة هدفاً أساسياً تمثل فى تحليل بعض التشريعات الاجتماعية لمرحلة الخصخصة ، وفحص طبيعتها وأهدافها الظاهرة والكامنة، وكان التساؤل الرئيسى للدراسة هو: أى من الفئات تتجه هذه التشريعات لخدمة مصالحه؟ هل تهدف لخدمة مصالح المجتمع وعامة الشعب، أم تتجه بقصد أو بغير قصد لخدمة طبقة بذاتها؟. وقد ارتبط بهذا التساؤل المحورى عدد من التساؤلات الفرعية حول مضمون هذه القوانين، وجوانب الكمال، أو القصور فيها والرأى العام المثار حولها.

ويمثل هذا الكتاب الأطروحة التى حصل من خلالها الباحث على درجة الدكتوراه من كلية الآداب – جامعة طنطا فى عام ٢٠٠٠ تحت إشراف سيادة العالمين الجليلين الأستاذ الدكتور/ عبد الهادى محمد والى، والأستاذ الدكتور/ حسن إبراهيم عيد.

وآمل أن يضيف هذا الكتاب شيئاً جديداً فى مجال علم الاجتماع القانونى الذى ازدادت أهميته فى الوقت الحاضر فى ظل النمو المتزايد للقوانين التى تصدر سواء على المستوى المحلى أو الدولى مما يستلزم دراسة تأثير الظروف الاجتماعية المعاصرة، والمصالح التى تحرص على تحقيقها.

والله الموفق والهادى إلى سواء السبيل

دكتور

محمد سعيد عبد المجيد

كلية الآداب – جامعة طنطا

سبتمبر ٢٠٠٤

المقدمة وخطة البحث



مقدمة فى أهمية الدراسة :

لقد ارتبط الاتجاه نحو الأخذ بسياسة الخصخصة بحدوث العديد من المتغيرات العالمية والدولية الجديدة وغير المسبوقة، مما أدى بالكثير من الدول النامية التى كانت تأخذ بالنظام الاقتصادى الموجه، إلى إعلان التخلى عنه، والاتجاه إلى آليات السوق. وتتمثل أهم هذه المتغيرات فى إنهيار الاتحاد السوفيتى وتفككه وما أدى إليه ذلك من إخلال بالتوازن الدولى والتوازنات الإقليمية فى العديد من مناطق العالم، والثورة الصناعية الثالثة وما أدت إليه من تزايد إتساع الهوة بين الشمال والجنوب، والاتجاه الواضح نحو التكتلات الاقتصادية العملاقة وما سوف تؤدى إليه من زيادة مكاسب الشمال الغنى على حساب الجنوب الفقير وكذلك اتفاقية الجات والتى سوف تؤدى إلى فقدان العالم الثالث لميزته النسبية فى المواد الخام. بالإضافة إلى العولمة، والتى تعد محاولة جديدة لفرض المزيد من الهيمنة والسيطرة الأمريكية والغربية على كل دول العالم.

وتكشف هذه المتغيرات بما تقدمه من مؤشرات عن أن مصير أغلب دول الجنوب سوف يكون "المزيد من التهميش" مالم تقم هذه الدول بإعادة تقييم سياساتها وإستراتيجياتها فى ضوء المتغيرات الدولية والاقليمية الجديدة ، وكذلك ما لم تقم بتنمية الاعتماد الذاتى والجماعى على النفس. وذلك حتى تستطيع أن تجد لها مكاناً فى القرن الحادى والعشرين.

وقد أتى اتجاه الدول النامية لتبنى برامج الإصلاح الاقتصادى والخصخصة كاستجابة للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتفاقمة التى تعانيها (العجز الكبير فى ميزانياتها، الديون الخارجية الضخمة). ولم يكن تنفيذ الدول النامية لهذه البرامج منفصلاً عن توجيه وتشجيع وضغوط

المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات. لذلك فهناك شك كبير فى قدرة الخصخصة على تحقيق نفس النتائج الايجابية التى حققتها عند تطبيقها فى الدول المتقدمة بسبب إختلاف النظم الاجتماعية الموجودة فى الدول النامية، وإختلاف حدود المسئولية الاجتماعية للدولة فى الدول النامية.

وتعد تشريعات مرحلة الخصخصة فى مصر امتداداً للتشريعات التى صدرت فى فترة تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى. وقد قامت الحكومة فى ظل سياسة الخصخصة باصدار العديد من القرارات والقوانين والتعديلات التشريعية الجديدة، التى تناولت العديد من جوانب حياة المجتمع المصرى بما سوف يترتب عليها من آثار اجتماعية وسياسية وإقتصادية تمس معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى.

وتأتى أهمية دراسة هذه القوانين ومحاولة تحليلها ورؤية آثارها المختلفة من أن وظيفة القانون تتمثل فى تحقيق التوازن بين مصالح الأفراد بما يحقق العدل ويمنع سيطرة القوى على الضعيف. كما يعد القانون مكوناً أساسياً من مكونات تحقيق التنمية الشاملة، وهو يعبر عن إرادة المجتمع ويعكس احتياجاته وتطلعاته نحو مستقبل أفضل.

وكذلك تأتى أهمية دراسة تشريعات مرحلة الخصخصة من أنه إذا كانت الخصخصة قد أصبحت خياراً إستراتيجياً بالنسبة لمصر فى ظل المتغيرات الدولية والاقليمية الجديدة، فمن المهم وضع ضوابط ومعايير تحكم عملية تحول المجتمع المصرى نحو التخصيصية - خاصة تشريعاتها - حتى يمكن أن تحقق أهدافها المرجوة، وأهمها رفع الكفاءة الانتاجية وتحقيق التقدم والاستقرار ورفع مستوى المعيشة، وحتى يمكن من ناحية أخرى

التقليل من آثارها السلبية بقدر الإمكان. وأيضاً من المهم وجود دور واضح للدولة فى توجيه عملية التحول نحو اقتصاد السوق، وللحفاظ على مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب.

أهداف الدراسة :

وفقاً للتصور السابق تهدف هذه الدراسة إلى :

١- إزكاء الوعى بأهمية الدراسات السوسيولوجية فى مجال العلوم القانونية من حيث أن القانون تعبير عن حاجات اجتماعية، ويخدم أهدافاً اجتماعية.

٢- محاولة التعرف على الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لسياسة الخصخصة من خلال القوانين والتشريعات الخاصة بها.

٣- عرض المتغيرات العالمية والاقليمية والمحلية التى دفعت الدولة لاتباع سياسة الخصخصة.

٤- محاولة الكشف عن الآثار الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المترتبة على تطبيق سياسة الخصخصة، ومدى تطويع القانون لخدمتها.

٥- محاولة الكشف عن مدى جدوى سياسة الخصخصة وضرورتها.

٦- فحص الارتباط بين التغير الاجتماعى والتغير القانونى.

٧- العرض لأهم القوانين الجديدة التى صاحبت مرحلة الخصخصة ومحاولة تحليلها ورؤية آثارها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

٨- محاولة إستشراف مستقبل التنمية فى مصر فى ظل سياسة الخصخصة.

٩- التعرف على إتجاهات أساتذة القانون والاقتصاد والاجتماع وأعضاء مجلس الشعب نحو قوانين مرحلة الخصخصة ورؤيتهم لمستقبل هذه السياسة .

تساؤلات الدراسة :

تدور تساؤلات الدراسة حول محاولة الإجابة على الأسئلة التالية :

١- ما هى العوامل والمتغيرات العالمية والاقليمية والمحلية التى دفعت الدولة إلى إتباع سياسة الخصخصة؟

٢- هل القوانين والتشريعات الجديدة التى ظهرت مع مرحلة الخصخصة وضعت الابعاد الاجتماعية فى اعتبارها؟

٣- عن مصالح من تعبر قوانين وتشريعات مرحلة الخصخصة ؟

٤- ما هى طبيعة دور الدولة فى مرحلة الخصخصة؟ وما هو دور التشريع فى ذلك؟

٥- هل بيع القطاع العام هو الحل لأزمة التنمية فى مصر؟

٦- هل إتباع سياسة الخصخصة سوف يحقق التنمية فى مصر بمعناها الشامل؟

٧- هل ما تقوم به السياسة التشريعية لمراعاة البعد الاجتماعى فى ظل سياسة الخصخصة كاف أم غير كاف؟

٨- ما هى رؤية أفراد العينة لقوانين مرحلة الخصخصة ؟

٩- ما هى توقعات أفراد العينة عن مستقبل سياسة الخصخصة؟ وماذا يمكن أن تفرضه من تشريعات جديدة ؟

المعالجة المنهجية للدراسة :

لما كانت الدراسة الراهنة تسعى إلى التعرف على الأبعاد الاجتماعية والسياسية لتشريعات مرحلة الخصخصة فى المجتمع المصرى، وأن هذه الأبعاد لا يمكن الكشف عنها إلا من خلال التعرف على أهداف هذه

القوانين، والمصالح المعبرة عنها، وأيضاً أهم التغييرات التى ترتبت عليها. لذا فقد استخدمت المنهج الوصفى التحليلى، حيث أن المنهج الوصفى يعتبر من أكثر مناهج البحث الاجتماعى ملاءمة للواقع الاجتماعى وخصائصه، وهو الخطوة الأولى نحو تحقيق الفهم الصحيح لهذا الواقع، إذ من خلاله نتمكن من الإحاطة بكل أبعاد هذا الواقع، محددة على خريطة تصف وتصور بكل دقة كافة ظواهره وسماته . وحين نصل إلى هذه الخريطة نكون قد وضعنا الأساس المكين لأية محاولة تستهدف تطوير أو تغيير أو تخطيط هذا الواقع من أجل بلوغ غايات مرغوبة من أعضائه [١] .

أما أداة جمع البيانات فقد كانت "دليل المقابلة" لما يتمتع به من مميزات متمثلة فى كونه أكثر مرونة من الأدوات الأخرى، ولأنه يستطيع أن يعطينا بيانات ذات قيمة يصعب التوصل إليها بالطرق الأخرى، كما يساعد على تعاون المبحوثين وتجاوبهم إذا ما أحسن عرض الموضوع [٢] . وذلك من"خلال المقابلات البؤرية نصف المقننة" .

- تحديد العينة :

قمت باختيار عينة من أساتذة وخبراء القانون والاقتصاد والاجتماع وأعضاء مجلس الشعب للتعرف على إتجاهاتهم نحو قوانين مرحلة الخصخصة، ورؤيتهم لمستقبل هذه السياسة .

---

(١) محمد على محمد، علم الاجتماع والمنهج العلمى، دراسة فى طرائق البحث وأساليبه ، الطبعة الثالثة، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٣، ص١٨١ .

(٢) عبد الباسط عبد المعطى، البحث الاجتماعى، محاولة نحو رؤية نقدية لمنهجه وأبعاده ، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٣، ص٣٥٢ - ٣٥٣ .

أما نوع العينة فقد كانت عينة عمدية نظراً لأن الدراسة تحتاج إلى بيانات ومعلومات لا تتوافر إلا لدى المتخصصين .

وقد كان حجم العينة ثلاثين فرداً من الأساتذة والخبراء في مجالات عديدة ومتنوعة، وثلاثين عضواً من أعضاء مجلس الشعب [عشرون عضواً من الحزب الوطني، وخمسة أعضاء من أحزاب المعارضة، وخمسة أعضاء من المستقلين] .

وقد اعتمد الاختيار لأفراد العينة من الأساتذة والخبراء على عدد من المعايير أهمها :

- شغل مراكز قيادية في الأجهزة الإدارية والفنية في قطاعات المجتمع المختلفة المشتغلة بعملية التنمية .
- ممارسة العمل في مجالات التشريع والتخطيط والتنمية .
- الخبرة النظرية والعملية بالمسيرة التنموية للمجتمع المصري .

ولتحقيق أهداف الدراسة حاولت أن أقدم عرضاً لها على مستويين :

المستوى الأول : وهو المستوى النظري ويشتمل على أربعة فصول هي كما يلي :

الفصل الأول : المتغيرات العالمية المعاصرة والاتجاه نحو الخصخصة

حاولت في هذا الفصل العرض لأهم المتغيرات العالمية والدولية المعاصرة، والتي أدت بالدول النامية للأخذ بسياسة الخصخصة، ثم حاولت القيام بإستشراف مستقبل سياسة الخصخصة في الدول النامية في ظل هذه المتغيرات .

الفصل الثاني : الأسس النظرية لسياسة التخصيصية

قمت في هذا الفصل بتوضيح الأسس النظرية لسياسة الخصخصة من حيث تناول معناها وأهدافها ودوافعها، مع الإشارة إلى مدى جدوى سياسة

الخصخصة وضرورتها واستعراض أشكالها المختلفة، ثم التطرق لأهم الآثار الايجابية والسلبية المترتبة على تطبيقها .

الفصل الثالث : القانون والمجتمع

حاولت من خلال هذا الفصل الوقوف على أهمية الدراسات السوسيولوجية في مجال العلوم القانونية وفحص الارتباط بين التغير الاجتماعي والتغير القانوني. وذلك من خلال عرض معنى القانون، وتعريف التشريع وأهميته وخصائصه، وتعريف علم الاجتماع القانوني وأهدافه، والعلاقة بين القانون والتغير الاجتماعي .

الفصل الرابع : الاطار التشريعي لسياسة الخصخصة في مصر

عرضت في هذا الفصل لسياسة الانفتاح الاقتصادي في السبعينيات، وأهم التشريعات التي صدرت في ظل هذه السياسة، وأهم الآثار السياسية و الاقتصادية والاجتماعية التي ترتبت على تطبيق هذه السياسة. على اعتبار أن تشريعات مرحلة الخصخصة تعد امتداداً للتشريعات التي صدرت في فترة تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادي. ثم عرضت بعد ذلك لمرحلة الاصلاح الاقتصادي مع بداية الثمانينات (١٩٨١ – ١٩٩١)، ثم مرحلة الخصخصة (١٩٩١ – الآن). ثم انتقلت بعد ذلك لعرض أهم التشريعات التي صدرت في ظل برنامج الحكومة المصرية للخصخصة، وتقييم هذا البرنامج .

المستوى الثاني : وهو المستوى الميداني ويشتمل على فصلين هما كما يلي :

الفصل الخامس : التشريعات القانونية في المجتمع المصري، دراسة تطبيقية على بعض قوانين الخصخصة

حاولت في هذا الفصل القيام بتحليل سوسيو – سياسي لأهم قوانين مرحلة الخصخصة من خلال اختيار عدد من القوانين التي تعد الأكثر تأثيراً

على معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى، وهى :

– قانون قطاع الأعمال العام (قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١) .

– قانون الصحافة الأول "قانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٥"، وقانون الصحافة الثانى بعد التعديل "قانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦" .

– قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية "القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢" .

الفصل السادس : التشريعات القانونية فى المجتمع المصرى ، دراسة على عينة من الخبراء وأعضاء مجلس الشعب .

قمت فى هذا الفصل بالتعرف على إتجاهات عينة من أساتذة وخبراء القانون والاقتصاد والاجتماع وأعضاء مجلس الشعب نحو قوانين مرحلة الخصخصة ورؤيتهم لمستقبل سياسة الخصخصة.

ثم أنهيت الدراسة بخاتمة تتضمن أهم النتائج التى توصلت إليها الدراسة والتحليل السوسيولوجى لهذه النتائج.

والله الموفق،،،

الفصل الأول

المتغيرات العالمية المعاصرة
والاتجاه نحو الخصخصة



الفصل الأول

((المتغيرات العالمية المعاصرة والاتجاه نحو الخصخصة))

المحتويات:



مقدمة :

أصبحت التخصيصية "الخصخصة" Privatization سياسة إقتصادية أساسية لكثير من الدول فى الثمانينات والتسعينيات. وقد كان هذا جزءاً من إعادة النظر فى طبيعة ودور القطاع العام فى إقتصاديات السوق بالدول المتقدمة والدول الأقل تقدماً. وقد حسمت هذه المحاولات لصالح وجهة النظر، بأن تدخل الحكومة قد أصبح شاملاً. وعندما إنتهى التخطيط المركزى فى دول أوربا الشرقية فى نهاية الثمانينات أدى ذلك إلى محاولة إنشاء نظام للسوق هناك، بهدف خصخصة الاقتصاد ككل. وتؤكد هذه التطورات أن فشل الدولة أو الحكومة هو الواقع وأن التحركات الحرة لقوى السوق هى الحل لهذا الفشل الحكومى(١).

ولهذا أصبح الحديث عن الخصخصة على كل لسان ومثار اهتمام دوائر المال والاقتصاد والسياسة والقانون والادارة والاجتماع، واحتل موضوع تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص دوائر الاعلان والإعلام بكل فروعه، كما احتل أولوية لدى مراكز البحوث على اختلاف مستوياتها، وأصبح التغيير فى المنهج الاقتصادى والسياسى يمس حركة المجتمع فى الداخل والخارج، وامتدت آثاره لتشمل حياة الإنسان اليومية سواء كان منتجاً أو مستهلكاً، مستثمراً أو ممولاً، مديراً أو عاملاً(٢).

هذا، وقد ارتبط الاتجاه نحو الأخذ بسياسة الخصخصة بحدوث العديد من المتغيرات العالمية والدولية الجديدة التى أدت بالكثير من دول العالم الثالث

---

(1) Clarke, Thomas and Pitelis, Christos (eds.), The Political Economy of Privatization, Routledge, London , 1993, p.1.

(٢) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، كتاب الاهرام الاقتصادى، العدد ١٠٥، أغسطس ١٩٩٧، ص٥ .

التى كانت تأخذ بالنظام الاقتصادى الموجه، إلى إعلان التخلى عنه والاتجاه إلى آليات السوق. فلقد وقف العالم فى عامى ١٩٨٩، ١٩٩٠ على مفترق طرق من المتغيرات العالمية فى الأيديولوجيات والمذاهب الفكرية والسياسية العالمية والصلات الدولية والعسكرية، والتى مثلت فاصلاً تاريخياً بين عالم الأمس القريب وعالم المستقبل الطالع على الأفق[١].

وتبدو الحقبة التى يعيشها العالم إلى حد كبير حقبة انتقالية. حيث نشهد على المستوى العالمى لكثير من الشعوب تحولاً من الأطر التقليدية لأنظمتها السياسية والاقتصادية إلى أطر أكثر حداثة. كما نشهد على مستوى بنيان العلاقات الدولية نوعاً من الاهتزاز للصيغة التى رسمت فى أعقاب الحرب العالمية الثانية، ودفعاً فى اتجاه صيغة جديدة ربما لم تكتمل ملامحها بعد وإن بدت مؤشراتها [٢].

وتتسم المرحلة الانتقالية التى يمر بها النظام الدولى فى الوقت الراهن بحالة من السيولة الدولية، وما يكتنفها من غموض واضطراب ومظاهر لعدم الاستقرار. فهناك أولاً، السيولة الفكرية التى نجمت عن انهيار الأنظمة الاشتراكية فى أوربا الشرقية، وما ترتب على ذلك من قضايا وتساؤلات حول إشكالية هزيمة الاشتراكية وانتصار الليبرالية والرأسمالية. وهناك ثانياً، حالة السيولة العرقية التى تشهدها مناطق عديدة من العالم. وقد كانت إحدى النتائج التى ارتبطت بالتحولات الدولية الجديدة، واضحة

---

(١) محمد عبد القادر حاتم " محرر "، موسوعة المجالس القومية المتخصصة (١٩٨٤ – ١٩٩١)، رئاسة الجمهورية، المجالس القومية المتخصصة، المجلد ١٥، الكتاب السنوى، ١٩٩١، ص٣٠٥.

(٢) أحمد عبد الله، نحن والعالم الجديد، محاولة وطنية لفهم التطورات العالمية، الطبعة الأولى. مركز المحروسة، القاهرة،١٩٩٥، ص٥ .

فى الاتحاد السوفيتى السابق وبقية بلدان أوربا الشرقية. وهناك ثالثاً، حالة السيولة المرتبطة بآلام التفكك والاندماج فى العالم المعاصر من ناحية، وبروز أنماط جديدة من الصراعات فى الشرق والجنوب فى ظل المتغيرات الدولية الجديدة من ناحية ثانية [١].

وعلى هذا، نجد أنه لفهم سياسة الخصخصة والإحاطة بكل جوانبها يلزم العرض لأهم المتغيرات العالمية والدولية التى حملها عقد التسعينات، والتى سوف يكون لها تأثير كبير على مستقبل هذه السياسة فى دول العالم المختلفة .

ووفقاً لهذه الرؤية سوف أعرض هذا الفصل من خلال المحاور التالية:

أولاً : أهم المتغيرات العالمية والدولية الجديدة.

ثانياً : المتغيرات العالمية المعاصرة والاتجاه نحو الخصخصة .

ثالثاً : المتغيرات العالمية المعاصرة ومستقبل الخصخصة فى دول العالم الثالث.

---

(١) حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، المجلد ٢٣، يونيو ١٩٩٥، ص٥٥٢ .

أولاً :أهم المتغيرات العالمية و الدولية الجديدة :

تتمثل أهم المتغيرات الدولية الجديدة، والتى حملها عقد التسعينات فيما يلى :

- إنهيار الاتحاد السوفيتى وتفككه، وما أدى إليه ذلك من الاخلال بالتوازن الدولى والتوازنات الاقليمية فى عديد من مناطق العالم. وكذلك ما أدى إليه من ظهور تصورات مستقبلية عديدة عن شكل النظام الدولى، وهل سيتميز بسيطرة القطب الواحد (الولايات المتحدة الأمريكية) أو يكون متعدد الأقطاب (آسيا ، أوربا) [1]. بالاضافة إلى أن غياب الوجود السياسى والاقتصادى لما كان يسمى بالاتحاد السوفيتى وظهور الكومنولث الجديد، بدلاً منه، وإعلان أغلب دوله الأخذ بنظام الاقتصاد الحر، واتجاه أكبر جمهورياته – وهى روسيا الاتحادية – إلى التوافق مع الغرب، وطلب المعونات والقروض منه. أدى بالكثير من دول العالم الثالث التى كانت تأخذ بالنظام الاقتصادى الموجه، إلى إعلان التخلى عنه، والاتجاه إلى آليات السوق، حتى بدا عام ١٩٩١ كأنه سنة إعلان عالمى جديد عن الأخذ بنظام السوق .
- تعرض المعونات والقروض الأمريكية والأوربية التى كانت تقدمها الولايات المتحدة وأوربا للعالم الثالث لمكافحة ما عرف بمصطلح "المد الشيوعى" فى المرحلة السابقة إلى الانكماش [2].
- معدلات النمو الاقتصادى الهائلة التى حققتها مجموعة من الدول الصغيرة

---

(1)Love, Alexander R., Aid in Transition, Development Co-operation, Development Assistance Committee, 1994 Report, p. 14 .

(٢) تقرير المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، رئاسة الجمهورية، المجالس القومية المتخصصة، يولية ١٩٩٢، ص٩ .

في شرقي آسيا، ومحاولتها البحث عن دور سياسي جديد في المستقبل[١].

- الثورة الصناعية الثالثة، وهي ترتكز على التحكم في العقل الانساني وتنميته فضلاً عن تقليده بمخترعات الالكترونيات الدقيقة، وهي تتميز باعتمادها على المعرفة المكثفة وخاصة في ثلاثة مجالات رئيسية: الألكترونيات الدقيقة، والهندسة الوراثية، وتطبيقات علوم الفضاء[٢].
- اهتمام الصين بالتوازن بين الأخذ بنظام الاقتصاد الموجه والاقتصاد الحر، عن طريق إجراءات عملية تتمثل في إقامة مناطق حرة من أهمها مقاطعة جوانج دونج - المتاخمة لهونج كونج - والتي تسمى النمر الآسيوي الخامس، ويعزز هذا التصريحات الرسمية لكبار زعماء الصين [٣].
- التطور نحو المزيد من الاعتماد الاقتصادي المتبادل، حيث ترتب على الثورة العلمية والتكنولوجية المعاصرة نتائج عديدة تمثلت بالأساس في انهيار حاجز المسافات بين الدول والقارات مع ما يعنيه ذلك من تزايد إمكانيات التأثير والتأثر المتبادلين وإيجاد نوع جديد من التقسيم الدولي للعمل الذي يتم بمقتضاه توزيع العملية الانتاجية الصناعية بين أكثر من دولة بحيث يتم تصنيع مكونات أي منتج نهائي في أكثر من مكان واحد[٤].
- الاتجاه الواضح نحو التكتلات الاقتصادية، فنجد أوربا الموحدة، ومنطقة

---

(1)The East Asian Miracle, Economic Growth and Public Policy, World Bank, Washington , D.C., August, 1993, p.2.

(٢) عبد المنعم سعيد، العرب والنظام العالمي الجديد، الخيارات المطروحة، سلسلة كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، مايو ١٩٩١، ص٦،٧.

(٣) تقرير المجلس القومي للانتاج والشئون الاقتصادية، مرجع سابق، ص١٠ .

(٤) على الدين هلال، النظام الدولي الجديد، الواقع الراهن واحتمالات المستقبل، مجلة عالم الفكر، المجلد ٢٣، مرجع سابق، ص١٩.

التجارة الحرة لأمريكا الشمالية " النافتا"، وتجمع "الآسيان"، [إندونيسيا - تايلاند - سنغافورة - بروناى - ماليزيا - الفلبين]، بالإضافة إلى محاولة تأسيس تجمع "الأبيك" والذى يحاول الجمع بين النافتا والآسيان[١].

- إتفاقية الجات G.AT.T، حيث شهد النظام الاقتصادى العالمى تحولاً خطيراً فى الفترة الأخيرة وذلك على أثر إنشاء منظمة التجارة العالمية وتوقيع (١١٧) دولة على إتفاقات الجات فى جولة أوروجواى. وهى الاتفاقات التى دخلت حيز التنفيذ مع بداية عام ١٩٩٥، والتى سوف يكون لها آثار خطيرة على إقتصاديات دول العالم الثالث [٢].

- الاتجاه نحو المزيد من التطور الديمقراطى. فلا شك أن ثمة حالة غير مسبوقة من التطور الديمقراطى على المستوى العالمى، أخذت تجد تطبيقات متعددة لها فى الدول المختلفة، بما فى ذلك بعض دول العالم الثالث. ومن أهم مظاهر هذه الحالة ما نراه الآن من تزايد ملحوظ فى درجة المشاركة السياسية للشعوب فى تقرير مصيرها، وذلك على نحو ما حدث مثلاً فى الجمهوريات الخمسة عشر التى انبثقت عن دولة الاتحاد السوفيتى فى أعقاب انهيارها، وكذلك ما حدث بالنسبة لحالة إنفصال إقليم إريتريا عن أثيوبيا وتكوين دولة مستقلة. بالإضافة إلى التطورات الديمقراطية التى جرت فى دول أوربا الشرقية منذ نهاية عقد

---

(1)The Economist Intelligence Unit, World Economic Outlook, London , January 1995, pp. 2-5.

(٢) على لطفى، إتفاقات الجات فى جولة أوروجواى مع التركيز على دور المدير، فى: استراتيجيات التغيير، تحرير: سعيد يس عامر، شركة وايدسيرفيس للإستثمارات والتطوير الإدارى، القاهرة، ١٩٩٤، ص١١٨ .

الثمانينات، وهى التطورات التى أتت على نظم الحكم الشيوعية لتجتثها من جذورها وبشكل دموى فى بعض الحالات على نحو ما حدث فى رومانيا [١]. وهكذا يرتبط التحول إلى الديمقراطية من جانب النظم السياسية الشمولية دائماً بحدوث الأزمات الاقتصادية وتفاقمها [٢].

– ظاهرة التدويل وضعف الدولة القومية، حيث بلغ التطور حداً جعل الإحساس بأن العالم وحدة لا تتجزأ أقوى مما كان الأمر عليه فى أى مرحلة سابقة [٣]. ويرتبط بهذا الدعوة إلى العولمة Globalization، والتى قصد بها ظهور اتجاه جديد لصبغ الحياة الاقتصادية والاجتماعية بالصبغة العالمية، وذلك على أساس أن أى مجتمع قومى لا يستطيع الانكفاء على ذاته اليوم، وإنما لابد أن يدخل فى علاقات مفتوحة متعددة الأطراف مع بقية دول العالم. وحينما يدخل المجتمع القومى فى تعاون مفتوح مع كافة الأطراف، فإنه يجسد هذه الظاهرة العالمية الجديدة [٤].

– زيادة حدة المشكلات ذات الطابع العالمى، وقد برز أغلب هذه المشكلات كآثار جانبية لاتساع الفجوة بين دول الشمال ودول الجنوب من ناحية، وللتقدم التكنولوجى والصناعى الهائل من ناحية أخرى. وهى فى معظمها مشكلات عابرة للحدود القومية، وبالتالى لا يمكن مواجهتها إلا من خلال

---

(١) على الدين هلال، النظام الدولى الجديد، مجلة عالم الفكر، مرجع سابق، ص٢٠ .

(2)Carlos – Pereira, Luiz, et al ., Economic Reforms in New Democracies, A Social – Democratic Approach, Cambridge University Press, New York, 1993, p. 1.

(٣) سمير أمين، بعض قضايا للمستقبل، تأملات حول تحديات العالم المعاصر، دار الفارابى، لبنان، ١٩٩٣، ص٥.

(٤) محمد عبد الشفيع عيسى، التنمية وأوهام خمسة، فى ، السياسة الدولية، العدد ١٣٣، يوليو ١٩٩٨، ص٦٨.

التعاون والتنسيق بين مختلف دول العالم. ومن هذه المشكلات على سبيل المثال: مشكلة التلوث التى امتدت إلى مختلف عناصر البيئة، ومشكلات الإشعاع الذرى ومخاطره، ومشكلة إحتمال نضوب الموارد الطبيعية، ومشكلات الإرهاب والمخدرات، وبعض الأمراض المنتشرة كالإيدز وخلافة[1].

وبعد هذا العرض لأهم المتغيرات الدولية الجديدة، يظهر أنها متداخلة مع بعضها البعض ولها أبعاد متعددة سياسية وإقتصادية وإجتماعية وثقافية. وفى هذا السياق سوف تركز الدراسة على عدد من المتغيرات الدولية الجديدة، والتى يرى الباحث أنها صاحبة التأثير الأكبر فى اتجاه دول العالم المختلفة للأخذ بسياسة الخصخصة .

(١) حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مرجع سابق، ص٦٢.

ثانياً : المتغيرات العالمية المعاصرة والاتجاه نحو الخصخصة :

تتمثل المتغيرات العالمية والدولية الجديدة صاحبة التأثير الأكبر فى اتجاه دول العالم الثالث للأخذ بسياسة الخصخصة فيما يلى :

١- انتهاء الحرب الباردة، وتحول الاتحاد السوفيتى السابق ودول أوربا الشرقية إلى إقتصاد السوق.

٢- الثورة الصناعية الثالثة .

٣- الاتجاه الواضح نحو التكتلات الاقتصادية العملاقة .

٤- إتفاقية الجات .

٥- ظاهرة العولمة .

١- إنهيار الاتحاد السوفيتى :

شهدت السنوات الأخيرة من القرن العشرين - وما تزال - العديد من التطورات الكبرى التى تغير وجه العالم كله عما كان مألوفاً قبلها لعدة عقود تلت الحرب العالمية الثانية . غير أن فى مقدمة تلك التطورات بلا جدال إنهيار وتفكك الاتحاد السوفيتى. فلقد قضى هذا الانهيار على النظام الدولى القديم الذى قام على التوازن بين قوتين عظميين تتزعمان معسكرين متضادين، وحكمته قواعد وضوابط الحرب الباردة، ليحل محله نظام تسود فيه قوة أعظم (الولايات المتحدة) ويشاركها - وينافسها - فيه فاعلون آخرون ... فى وضع لم تتحدد ملامحه النهائية بعد . وقضى هذا الانهيار على المشكل السابق للقارة الأوربية وخرجت بلاد أوربا الشرقية تنفض عن كاهلها غبار الانهيار وتعيد صياغة مجتمعاتها واقتصادياتها، وحل السعى للحاق بأوربا الغربية الأكثر تقدماً محل الصراع والعداء معها[1].

---

(١) أسامة الغزالى حرب، تصدير، ندوة انهيار الاتحاد السوفيتى وتأثيراته على الوطن العربى ٢٢/٢٣ فبراير ١٩٩٢، تحرير: طه عبد العليم، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٣، ص٥.

ونجد أن التحولات فى الاتحاد السوفيتى السابق وبقية بلدان أوربا الشرقية قد بدأت بصورة متسارعة مع تولى "ميخائيل جورباتشوف" للسلطة فى عام ١٩٨٥ [١] . وقد كان لسياستى البيريسترويكا [إعادة البناء]، والجلاسنوست [المصارحة والمكاشفة] اللتين اتبعهما جورباتشوف، الأثر الحاسم فى عمليات التغيير التى شهدها الاتحاد السوفيتى السابق ودول أوربا الشرقية [٢] .

وقد كان لدى جورباتشوف إدراك عميق بخطورة التطورات السلبية التى عاشتها بلاده فى العقد الأخير، اقتصادياً واجتماعياً ونفسياً، فمنذ مدة غير قصيرة يواجه الاقتصاد السوفيتى تراجع معدلات النمو، وركود التطور الاقتصادى، وانخفاض الانتاجية والعائد من العمل، وشتى مظاهر التأخر فى البحث العلمى والقصور التكنولوجى، بالاضافة إلى تحجر أساليب الإدارة والفساد والبيروقراطية واختلالات التخطيط المركزى. كذلك يعيش المجتمع السوفيتى ظواهر البطالة المقنعة وتراكمات المخزون السلعى، وضعف الرقابة الشعبية على أجهزة الحكم المركزية، وانخفاض مستويات المعيشة، وعدم الانضباط فى مواقع العمل وضعف الروح الإنتاجية لدى العاملين [٣].

لذلك فكما رأى جورباتشوف، فالاتحاد السوفيتى الذى خرج من أحداث الحرب العالمية الثانية كقوة عظمى إلى جانب الولايات المتحدة

---

(١) حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مجلة عالم الفكر، مرجع سابق، ص٥٨.

(2)Eastern Europe and The Commonwealth of Independent States 1992 , First Edition, Europe Publications Limited, 1992, p.41.

(٣) نازلى معوض، تطورات الوفاق بين الدولتين العظميين، فى: ثورة التسعينات، العالم العربى وحسابات نهاية القرن، تحرير، خلدون حسن النقيب، مبارك العدوانى، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩١ ، ص٨٨.

الأمريكية، وجد نفسه فى نهاية الثمانينات، فى وضع صعب حقاً. فهو قوة عظمى من وجهة نظر السياسة العالمية، ومن وجهة النظر العسكرية، رغم تلقيه عدداً من الضربات الموجعة على هاتين الجبهتين، لكنه من وجهة النظر الاقتصادية ليس بقوة عظمى(١) . ولهذا رأت قيادة جورباتشوف أن هناك حاجة موضوعية إلى :

- لا مركزية الاقتصاد .
- استخدام ميكانيزمات السوق لمواجهة احتياجات الشعب الاستهلاكية .
- تشجيع المبادرات الفردية .
- وجود نوع من المشاركة الجماهيرية (٢).

وإذا كانت السياسة التى اتبعها جورباتشوف عاملاً أساسياً فى تحريك عملية التغيير فى أوربا الشرقية، فإن التغيير جاء بأسرع مما هو متوقع، بل تجاوز ما يحدث فى الاتحاد السوفيتى ذاته، وبالرغم من ذلك فإن القيادة السوفيتية تجاوبت مع حركة التغيير ورحبت بها، ولم يتم التدخل لمنع التغيير أو ضبطه على غرار ما حدث فى المجر عام ١٩٥٦ وتشيكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨. ويعتبر هذا تخلياً عن "مبدأ بريجنيف" الذى قام على أساس تبرير تدخل الاتحاد السوفيتى لمنع تغيير الأوضاع السياسية على النحو الذى يهدد سيطرة الأحزاب الشيوعية فى تلك الدول (٣).

وهكذا كان سقوط الحزب الشيوعى السوفيتى ونهاية الدولة المركزية

---

(١) اندراس هيجيداس، اصلاح النظام السياسى السوفيتى، فى، البيريسترويكا بعد العاصفة، دراسات، ترجمة، مجدى نصيف، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٩١، ص٧٣ .

(2) Choue, Young, Seek, White Paper on World Peace, Chouean Irenology, Kyng Hee University Press, Seoul, Korea, 1991, p.3.

(٣) محمد عبد القادر حاتم، موسوعة المجالس القومية المتخصصة، مرجع سابق، ص٤٦٤ .

السوفيتية محصلة مجموعتين من الأسباب المباشرة، من منظور التطورات الداخلية، وهى أسباب تفجرت بين تولية جورباتشوف زعامة الحزب فى مطلع عام ١٩٨٥، والإطاحة به من رئاسة الدولة فى أخر عام ١٩٩١. وتتصل المجموعة الأولى من الأسباب، بانهيار الحزب الشيوعى السوفيتى ونهاية السلطة الشمولية السوفيتية فى مجرى صراع السلطة قبل وبعد انقلاب أغسطس ١٩٩١ . أما المجموعة الثانية من الأسباب فهى تتصل بازدهار الحركات القومية الانفصالية بدءاً من ليتوانيا وغيرها من جمهوريات البلطيق إلى جانب مولدافيا، وامتداد هذه الحركات القومية الانفصالية إلى جورجيا وغيرها من جمهوريات ما وراء القوقاز، أضف إلى هذا إزدهار نزعة البعث القومى فى روسيا ونزعات الاستقلال والانفصال عن غيرها من الجمهوريات السلافية الأوروبية، ثم نزعة التمايز القومى والثقافى والاستقلال فى كازاخستان وغيرها من جمهوريات آسيا الوسطى الاسلامية[١].

ووفقاً لهذا فقد جاءت البيريسترويكا اضطرارية من ناحية واختيارية من ناحية أخرى، فكانت هناك مجموعة من العوامل الاجبارية والاختيارية التى دفعت فى اتجاه برنامج إعادة البناء دون أن تقصد بالضرورة الوصول إلى نفس النهايات التى بلغتها البيريسترويكا، لقد أدخل جورباتشوف المجتمع السوفيتى عنوة فى عمليات جراحية وقيصرية أنهكت قواه البشرية والمادية أشد الإنهاك، واستنزفت الجورباتشوفية كل إمكانيات الاتحاد السوفيتى وأثرت بشكل حاسم وعنيف على موقعه كدولة عظمى[٢].

---

(١) طه عبد العليم، سقوط الاتحاد السوفيتى، نظرة عامة، فى، ندوة انهيار الاتحاد السوفيتى وتأثيراته على الوطن العربى، مرجع سابق، ص٣٣-٣٦.

(٢) عبد الخالق عبد الله، النظام العالمى الجديد، الحقائق والأوهام، فى السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد ١٢٤، أبريل ١٩٩٦، ص٤٠ .

ولذلك جاء انقلاب أغسطس الفاشل كمحاولة لاستغلال الاستياء الشعبى حيال صعوبات المعيشة، والذى ترافق مع التحولات الإجتماعية والاقتصادية العميقة التى أدت إليها سياسات جورباتشوف لإعادة البناء فى الاتحاد السوفيتى (١) .

ونجد أن إحدى النتائج الملحوظة للبيريسترويكاهى انتصار الحرية على السلطوية والديمقراطية على الشمولية . ولقد أسقط المجتمع السوفيتى كل أسسه ومؤسساته وحطم كل رموزه وحتى مقدساته من أجل الديمقراطية. وفى هذا الاطار تمت مقايضة تاريخية كبرى هى التخلى عن كل المكتسبات والمقدسات مقابل الحصول على الحريات . لذلك تبدو المقايضة غير مفهومة كما تبدو الأحداث غير منطقية وخارقة خاصة وأنها تتضمن تفسخ وتآكل دولة عظمى. حيث فقد الاتحاد السوفيتى كل مواصفات الدولة العظمى ثم فقد بريقه وتخلى عن حلفه العسكرى، وتفككت جمهورياته وأخيراً اختفى من التاريخ (٢) . كما يبدو الأمر غريباً فى حالة أحداث الدول الوطنية المستقلة (شظايا الاتحاد السوفيتى) التى لم تكد تستقل وتتسلم صك الحق الثلاثى فى " العلم والنشيد والمقعد الدولى " حتى سلمت من فورها الحق الثلاثى فى تحديد" نظام الملكية، ونظام إدارة السوق، ونظام التجارة"، أى ما أخذته من سيادة سياسية دفعت ثمنه فوراً من سيادتها الاقتصادية (٣) .

---

(١) ميخائيل جورباتشوف، جورباتشوف وحكاية الانقلاب ، ثلاثة أيام هزت العالم، ترجمة ، فؤاد حطيط، الطبعة الأولى، دار عام ألفين، باريس، ١٩٩٢، ص٣٥.

(٢) عبد الخالق عبد الله، النظام العالمى الجديد، الحقائق والأوهام، السياسة الدولية، مرجع سابق، ص٤٠.

(٣) أحمد عبد الله، سيادة الدولة الوطنية فى ظل التغيرات العالمية، فى : أحمد زايد، سامية الخشاب "محرران" المجتمع المصرى فى ظل متغيرات النظام العالمى، أعمال الندوة السنوية الأولى لقسم الاجتماع بكلية الآداب جامعة القاهرة، مايو ١٩٩٤، ص١٨ .

وكذلك يؤكد انهيار القوة العظمى السوفيتية أن قوة الدولة لا تقاس بمجرد القدرة العسكرية، وأن القدرة العسكرية ذاتها يستحيل الاحتفاظ بتفوقها فى ظل تدهور عوامل القوة الأخرى. وقد كان النقد الذاتى الذى مارسه الزعيم السوفيتى اندروبوف فى كشفه أسباب ومظاهر المأزق الذى دخلته القوة العظمى السوفيتية يركز على خطورة التأخر عن الثورة الصناعية والتكنولوجية فى طور الأحداث المتسارع . وقد فسر اندروبوف هذا وغيره من مظاهر أسباب مأزق النظام السوفيتى بأن البنية التحتية والبناء الفوقى صارت قيداً بوجه التقدم . وإذا كان اندروبوف قد طالب بالتروى فى التغيير الذى أراده فى اطار النظام ذاته، فإن جورباتشوف فجر الثورة التى قادت إلى تفكيك البناء الامبراطورى وانهيار النظام الشيوعى باضعاف اللاحم الشمولى [١] .

وقد كان للانهيار الحاد والسريع للاتحاد السوفيتى تأثيراته البالغة على صعيد التوازن الدولى والتوازنات الإقليمية فى مناطق عديدة من العالم. فعلى الصعيد الدولى أدى الانهيار السريع للاتحاد السوفيتى إلى تدشين مركز الولايات المتحدة الأمريكية كقوة عظمى وحيدة فى عالم ما بعد الحرب الباردة . ومن ثم أخذت على عاتقها مهمة إعادة صياغة النظام الدولى بالشكل الذى يضمن مصالحها فى المقام الأول . أما على المستويات الاقليمية، فقد فقدت بعض دول الجنوب الدعم الاستراتيجى والمساندة السياسية التى كانت تتلقاها من الاتحاد السوفيتى كقوة عظمى موازنة للولايات المتحدة الأمريكية، وبالتالى أصبح هامش المناورة وحرية الحركة أمام هذه الدول محدوداً [٢].

---

(١) طه عبد العليم، سقوط الاتحاد السوفيتى، مرجع سابق، ص٣٣.

(٢) حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مرجع سابق، ص٦٠-٦١ .

وقد أدى إختفاء شبح الاتحاد السوفيتى من أمام الولايات المتحدة على المسرح العالمى، بما فى ذلك مجلس الأمن، إلى سهولة إصدار أى قرار تسانده الولايات المتحدة بالمجلس وبالطبع يكون محققاً لمصالحها على حساب مصالح دول العالم الثالث. حيث كان الاتحاد السوفيتى يلجأ لحق الفيتو لرفض أى قرار تؤيده الولايات المتحدة وترفضه موسكو، والعكس صحيح. لذلك بلغ عدد مرات استخدام الفيتو ٢٧٩ مرة منذ إنشاء الأمم المتحدة فى عام ١٩٤٥، أى بمتوسط يزيد على خمس مرات سنوياً، فى حين أنه لم يتم استخدامه مطلقاً فى الفترة من مايو ١٩٩٠ وحتى نهاية ١٩٩٢، بعد الانهيار السوفيتى[1].

ونجد أنه بعد تفكك الاتحاد السوفيتى وتآكل وزنه الدولى كشريك أساسى فى بناء أسس وقيم ما يسمى بالنظام الدولى الجديد، سيطر نوع من نرجسية القوة العمياء على الغرب عامة والولايات المتحدة خاصة. وبالتالى امكانية أن يكون العالم الجديد، ليس عالم كل الانسانية، وإنما عالمهم هم وحدهم. وذلك على طريقة فلسفة المفكر الأمريكى "فرنسيس فوكوياما" حول نهاية التاريخ والسيادة المطلقة لليبرالية الغربية على العالم . ومن هنا نشط الغرب، فى سلوك سياسة مغامرة قصيرة النظر تهدف إلى تصفية حساباته دورياً مع نظم العالم الثالث "المتمردة". وخاصة تلك التى تتمركز بمنطقة الشرق الأوسط البترولية العربية المتأججة بالصراعات "الأزمة الليبية والتعنت الأمريكى والغربى فيها – الإصرار على استمرار العقوبات الاقتصادية القاسية على العراق رغم تحرير الكويت" [2].

---

(١) عاطف صقر، النزاع الصومالى والصراع الدولى فى القرن الأفريقى، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، ١٩٦٦، ص١٢٣ .

(٢) لطفى الخولى ، قراءة فى ملف الأزمة الليبية – الغربية، فى، أوراق الشرق الأوسط، المركز القومى لدراسات الشرق الأوسط، القاهرة، العدد الخامس، مارس ١٩٩٢، ص ١٤ .

كما ظهر أثر التغير فى موازين القوى الدولية بعد انهيار الاتحاد السوفيتى فى "النزاع الصومالى" حيث صدر القرار رقم "٧٩٤" عن مجلس الأمن، وهو يعد سابقة تاريخية، لأنه للمرة الأولى منذ إنشاء الأمم المتحدة فى عام ١٩٤٥ أعطى مجلس الأمن تفويضاً رسمياً لقوات من دول أعضاء فى المنظمة الدولية – وعلى رأسها الولايات المتحدة – للتدخل عسكرياً فى دولة أخرى لم تطلب حكومتها الرسمية هذا التدخل، وذلك تحت مبرر إنسانى وهو إنقاذ السكان من الموت جوعاً " عملية إعادة الأمل" . ويعد ذلك نقطة تحول فى تاريخ الأمم المتحدة وتاريخ العلاقات الدولية. ووضع مجلس الأمن بهذا القرار حجر الأساس لنظرة أكثر شمولاً وواقعية لمفهوم السيادة الوطنية، التى قد يساء استخدامها لأهداف معينة. فقد كانت موضوعات حقوق الانسان – حتى وقت قريب – من صميم سيادة الدول وشئونها الداخلية، وهو ما لم يعد مقبولاً الآن، بل لقد تطور القانون الدولى بحيث أصبح ينص ويلزم الدول على أهمية احترام حقوق الانسان، واعتبار حمايتها مسئولية جماعية [1] .

ومع انتهاء الحرب الباردة، وانهيار الاتحاد السوفيتى، وضياع الثقة فى السياسات المركزية المتسلطة، التى كانت سائدة فى الشرق كما فى الجنوب، تزايدت بلا جدال فرص التوسع الكبير فى انتشار الديمقراطية الغربية، سواء نتيجة فشل نماذج التحديث والتنظيم المنافسة أو نتيجة الانهيار الدولى للقطب المضاد ذى الثقل الاستراتيجى، ومن ثم الأيديولوجى والثقافى، وهو الاتحاد السوفيتى[2].

---

(١) عاطف صقر، النزاع الصومالى، مرجع سابق، ص١٣٩ – ١٤٠ .

(٢) غسان سلامة، أين هم الديمقراطيون؟ ، فى، ديمقراطية من دون ديمقراطيين، سياسات الانفتاح فى العالم العربى الإسلامى، بحوث الندوة الفكرية التى نظمها المعهد الإيطالى " فوند اسيونى اينى انريكومايتى، إعداد، غسان سلامة، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٥، ص٩ .

ويرى البعض أن الاتجاه نحو الديمقراطية في الاتحاد السوفيتي السابق ودول أوربا الشرقية يعد بمثابة الثورة الديمقراطية الثالثة – الثورة الأولى هي الثورة الفرنسية والثانية هي الثورة البلشفية – وتختلف الثورة الديمقراطية الثالثة عن الأولى والثانية في أنها ثورة تدريجية وسلمية لا تميل إلى العنف. وهذه الثورة تجعلنا من خلال نظرتها التكاملية نتجه إلى ديمقراطية أكثر عالمية(١).

وفي هذا السياق يرى "صامويل هانتنجتون" أن هناك عقبات رهيبة في طريق اتساع الديمقراطية في العديد من الدول. ولن تستمر الموجة الثالثة أو "الثورة الديمقراطية العالمية" في القرن العشرين إلى الأبد. وقد تليها طفرة جديدة للحكم الشمولي تكون بمثابة موجة مضادة ثالثة. إلا أن ذلك لن يحول دون قيام موجة رابعة من التحول الديمقراطي في وقت ما في القرن الحادي والعشرين. ومن واقع التاريخ يرى هانتنجتون" أن العاملين الرئيسيين المؤثرين في الاستقرار المستقبلي واتساع نطاق الديمقراطية هما التنمية الاقتصادية والقيادة السياسية . فالنمو الاقتصادي يجعل من الديمقراطية أمراً ممكناً، والقيادة السياسية تجعل منها أمراً واقعاً (٢) .

هذا، وقد أدى إنهيار الاتحاد السوفيتي إلى ظهور تصورات مستقبلية عديدة عن شكل النظام الدولي في المرحلة القادمة، من أهمها :

١- نظام القطب الواحد :

يرى أصحاب هذا التصور أنه بانهيار الاتحاد السوفيتي أصبحت

---

(1)Choue, Young Seek, White Paper on World Peace, op. cit., p. 4 – 8 .

(٢) صامويل هانتنجتون، الموجة الثالثة، التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، ترجمة، عبد الوهاب علوب، الطبعة الأولى، دار سعاد الصباح، الكويت، ١٩٩٣، ص ٤٠٧-٤٠٨ .

الولايات المتحدة هي القوة العظمى الوحيدة القادرة على تنظيم الأوضاع العالمية دون أن تخشى معارضة فعالة. فعالم ما بعد الحرب الباردة من وجهة نظر أصحاب هذا التصور ليس عالما متعدد الأقطاب بل عالم القطب الواحد. ومركز القوى العالمية هي القوة العظمى التي لا تواجه أي تحد وهي الولايات المتحدة التي يؤيدها حلفاؤها الغربيون. أما دور القوى الغربية بما في ذلك القوى الاقتصادية مثل اليابان وألمانيا فلا يتعدى قيامها بتنفيذ التوجهات الأمريكية. وهذه السيادة الأمريكية مرجعها أنها الدولة الوحيدة التي تتمتع بالقدرة التي تمكنها من القيام بدور حاسم في أي صراع تختار أن تشارك فيه في أي مكان في العالم[1] .

التصور الثاني : نظام متعدد الأقطاب :

على النقيض من التصور الأول يرى أصحاب هذا التصور أن العالم سيشهد نوعاً من تعددية الأقطاب، وذلك نظراً لعدة إعتبارات منها :

أ- التراجع النسبي في قوة الولايات المتحدة، وهذا ما يظهر من هبوط نصيبها في إجمالي الناتج العالمي والاستثمارات الخارجية، وتراجع قدرتها على المنافسة في الأسواق الخارجية وتراجع الدولار أمام الين الياباني [2] .

ب- البروز المفاجئ لكل من اليابان وأوروبا والصين كقوى كبرى جديدة. فلقد إزداد مؤخراً حضور اليابان كقوة إقتصادية ومالية وتكنولوجية عملاقة . كما إزداد إدراك العالم بجدية مشروع الوحدة الاقتصادية الأوربية التي

---

(١) ودودة بدران، مفهوم النظام العالمي الجديد في الأدبيات الأمريكية، دراسة مسحية، عالم الفكر ، المجلد ٢٣، مرجع سابق ، ص٢٧ .

(٢) محمد عبد القادر حاتم، موسوعة المجالس القومية المتخصصة، مرجع سابق، ص٤٧٠ .

أصبحت حقيقة من حقائق هذا العصر. كذلك أخذت الصين تبرز فجأة ليس كقوة بشرية ضخمة فحسب وإنما كقوة اقتصادية متنامية تتطلع للقيام بدور سياسى على الساحة الدولية [١].

جـ- فى عام ١٩٤٥ كانت هناك قوتان عظميان عسكريتان، هما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى، تتنازعان السيادة، وكانت هناك قوة عظمى واحدة اقتصادية، هى الولايات المتحدة، تقف بمفردها. أما فى عام ١٩٩٢ فهناك قوة عظمى عسكرية واحدة، هى الولايات المتحدة، تقف بمفردها، وثلاث قوى عظمى إقتصادية، هى الولايات المتحدة، واليابان، وأوربا المتمركزة حول ألمانيا، تتنازع السيادة الاقتصادية. وعلى هذا فستكون الولايات المتحدة فى القرن المقبل، دولة فى عالم متعدد الأقطاب [٢].

التصور الثالث: التمييز بين مستويين للنظام الدولى :

يقوم هذا التصور على أساس التمييز بين مستويين للنظام الدولى، المستوى الاستراتيجى - العسكرى، والمستوى الاقتصادى. فعلى المستوى الأول سوف يظل النظام الدولى فى الأجلين القصير والمتوسط (من ٥ - ١٠) سنوات أحادى القطبية، وذلك باعتبار أن الولايات المتحدة الأمريكية هى القوة العظمى الوحيدة على هذا المستوى، أما على المستوى الاقتصادى، فإن النظام الدولى خلال هذه الفترة هو نظام متعدد الأقطاب، وذلك باعتبار أن كلاً

---

(١) عبد الخالق عبد الله، النظام العالى الجديد، السياسة الدولية، العدد ١٢٤، مرجع سابق، ص٤٦.

(٢) لسترثارو، الصراع على القمة، مستقبل المنافسة الاقتصادية بين أمريكا واليابان، ترجمة، أحمد فؤاد بلبع، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ٢٠٤، ديسمبر ١٩٩٥، ص١٠.

من اليابان والجماعة الأوربية تمثل قوة إقتصادية عظمى بالمعيار الاقتصادى. أما فى الأجل الطويل، فإن النظام الدولى قد يتحول إلى نظام متعدد الأقطاب سياسياً واقتصادياً وعسكرياً. وسيبقى ذلك رهناً بالتحولات والتغيرات التى تجرى فى القوى الكبرى الرئيسية فى النظام الدولى [١] .

التصور الرابع : حالة السيولة الدولية :

تقوم الفكرة الأساسية لهذا التصور على مقولة أنه ربما يكون من المبكر جداً أو من السابق تماماً لأوانه الحديث عن تصور معين لشكل النظام الدولى فى تطوراته الراهنة، وذلك بالنظر إلى ضخامة حجم التغيرات التى باتت تحدث فى العالم وسرعتها الفائقة وتلاحقها المستمر. ولذلك فإنه من الأرجح وفقاً لهذا التصور أن يظل العالم فى حالة سيولة أو ربما نوع من الفوضى الدولية ولو لفترة معينة. فقوى التغير وآلياته ستظل على الأرجح وربما حتى نهاية عقد التسعينيات فى حالة تشكل وتبلور وقد لا تتبلور بشكل نهائى إلا مع أوائل القرن القادم [٢] .

وترى الدراسة أن التطورات الجارية سوف تفرز بعد فترة انتقالية تعددية قطبية، تقوم المنافسة بين الأقطاب الأساسيين فيها على السيادة الاقتصادية على العالم .

وهكذا كان إنهيار الاتحاد السوفيتى وتفككه بمثابة الزلزال الضخم، الذى كانت له توابع وآثار كل دول العالم. ومن أهم الآثار المترتبة على هذا التفكك والانهيار أنه كان دافعاً للكثير من دول العالم الثالث للاتجاه نحو

---

(١) حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مجلة عالم الفكر، مرجع سابق، ص٦٧.

(٢) على الدين هلال، النظام الدولى الجديد، مجلة عالم الفكر، المجلد ٢٣، مرجع سابق، ص٢٣.

تبنى سياسة الخصخصة بصرف النظر عن مدى ملاءمة هذه السياسة لظروفها وأوضاعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

٢- الثورة الصناعية الثالثة :

يشهد العالم المعاصر بعض مظاهر الثورة الصناعية الثالثة، وتتمثل فى التقدم التكنولوجى الهائل فى مجالات الاتصال والفضاء والمعلومات والحاسب الآلى بأجياله المختلفة والالكترونات الدقيقة والهندسة الوراثية وغيرها . وتقوم هذه الثورة على أساس إنتاج العقل البشرى من الأفكار المعرفة المكثفة. ولذلك فإن الإستثمار فى أنشطة البحث والتطوير يعتبر من دعاماتها الأساسية. وتأتى كل من اليابان والولايات المتحدة الأمريكية على قمة الدول الممسكة بزمام تلك الثورة الصناعية والتكنولوجية، تليها بعض دول أوربا الغربية [١] .

ونجد أن مرحلة الثورة الصناعية الثالثة التى يعيشها العالم الآن، امتزجت فيها نتائج وخلاصات ثلاث ثورات :

- ثورة المعلومات أو ذلك الانفجار المعرفى الضخم المتمثل فى ذلك الكم الهائل من المعرفة فى أشكال وتخصصات ولغات عديدة، والذى أمكن السيطرة عليه والاستفادة منه بواسطة تكنولوجيا المعلومات.
- وثورة وسائل الاتصال المتمثلة فى تكنولوجيات الاتصال الحديثة التى بدأت بالاتصالات السلكية واللاسلكية مروراً بالتليفزيون والنصوص المتلفزة وانتهت الآن بالاقمار الصناعية والالياف البصرية.
- وثورة الحاسبات الاليكترونية التى توغلت فى كل مناحى الحياة وامتزجت بكل وسائل الاتصال واندمجت معها [٢] .

---

(١) محمد عبد القادر حاتم، موسوعة المجالس القومية المتخصصة، مرجع سابق، ص ٤٦٣ .

(٢) محمود علم الدين، ثورة المعلومات ووسائل الاتصال، التأثيرات السياسية لتكنولوجيا الاتصال، دراسة وصفية، فى، السياسة الدولية، العدد ١٢٣، يناير ١٩٩٦، ص ١٠٢.

ومن سمات هذه المرحلة زيادة التشابك والتداخل بين مختلف شعوب العالم ودوله، بما يجعل كل البشر على ما بينهم من اختلافات وتباينات كأنهم يعيشون معاً في قرية عالمية واحدة ذات
نظم وعلاقات متطورة [١] .

ومن سمات هذه الثورة أيضاً أن تطور المعلومات والمعرفة يحدث بصورة سريعة جداً وفي مدى زمني قصير [٢] . لذلك توصف هذه الثورة بأنها ساعدت إلى حد بعيد في إختصار المدى الزمني الذى كان يفصل بين كل ثورة صناعية وأخرى . فقد أخذ هذا المدى يضيق باستمرار بحيث يمكن القول بأنه إذا كان العالم قد انتظر ما يقرب من ١٨٠٠ عام حتى تبدأ الثورة الصناعية الأولى، وأنه لم يدخل في عصر الثورة الصناعية الثانية إلا بعد مئة عام من ذلك التاريخ، واحتاج فقط إلى مالا يزيد على ربع قرن ليدخل في عصر الثورة الصناعية الثالثة، إلا أنه أصبح اليوم وربما في أقل من عشر سنوات على مشارف ثورته الصناعية الرابعة [٣] . وتتميز هذه الثورة بأنها على خلاف الثورتين الصناعيتين الأولى والثانية اللتين اعتمدتا على مصادر غير متجددة مثل الحديد والنفط واليورانيوم، وترتب على ذلك وجود حدود لنموها وتطورها، فإن ثورة المعلومات القاسم المشترك في الثورة الثالثة، تعتمد على مصدر متجدد، وهو التدفق اللامتناهي للمعرفة والأفكار. وهكذا فانه اذا كانت الثورة الأولى قد اعتمدت على الاستخدام المكثف للعمل، واعتمدت الثانية على رأس المال الكثيف، فإن الثورة الثالثة تعتمد على

---

(١) إبراهيم حلمي عبد الرحمن، التطورات الدولية الجارية، فرص ومحاذير، كتاب الاهرام الاقتصادي، القاهرة، العدد ٣٧، مارس ١٩٩١، ص ٤ .

(2) Carnoy, Martin , Education and Development in The Third World, Grove Press, London , 1987, p.2.

(٣) على الدين هلال، النظام الدولي الجديد، مجلة عالم الفكر، مرجع سابق ، ص١٤ .

المعرفة المكثفة وخاصة فى ثلاثة مجالات رئيسية هى : الالكترونات الدقيقة، والهندسة الوراثية، وتطبيقات علوم الفضاء[١] . لذلك ففى خلال السنوات القليلة القادمة، ستكون هناك قرارات كبرى سيتعين على الحكومات والشركات والأفراد اتخاذها . وسيكون لهذه القرارات أثرها فى المسار الذى يسلكه الطريق السريع للمعلومات وفى مدى الفائدة التى سيجنيها متخذو تلك القرارات[٢].

ويعبر "توفلر Toffler" عن هذه المرحلة بنهاية الحضارة الصناعية وبداية الموجة الثالثة من الحضارة البشرية. فالتوسع السريع فى إنتاج واستخدام المعالج المصغر والتكنولوجيا الحيوية، وتداخل المعلومات فى المواصلات، كل ذلك قد خلق مواد جديدة بخصائص مذهلة مصحوبة بتغيرات اجتماعية وبشرية وسكانية وسياسية . وأجرى تحولات فى مفهوم وتركيب العائلة، وأحدثت شيخوخة فى سكان البلدان الغنية [٣] .

لذلك فإذا كان العصر الصناعى قد قسم العالم إلى جانب مسيطر ومهيمن، صاحب حضارة الموجة الثانية، وعشرات من المستعمرات فى الموجة الأولى، غاضبة وإن تكن خاضعة. فالعالم اليوم، يصطف اصطفافاً حضارياً مختلفاً. فنحن الآن كما يرى "توفلر" نسرع الخطى نحو بناء سلطوى مختلف اختلافاً تاماً، نحو عالم لا يتقسم إلى قسمين فحسب، وإنما ينقسم إنقساماً حاداً إلى ثلاثة أقسام متناقضة ومتنافسة : الأولى التى ما يزال يرمز لها

---

(١) عبد المنعم سعيد، العرب والنظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص ٦ – ٧ .

(٢) بيل جيتس، المعلوماتية بعد الانترنت ، طريق المستقبل، ترجمة، عبد السلام رضوان، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ٢٣١، مارس ١٩٩٨ ، ص٩.

(٣) فؤاد مرسى، الرأسمالية تجدد نفسها، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ١٤٧، مارس ١٩٩٠، ص ٣٤ .

بالفأس، والثانية بخط الإنتاج الصناعى، والثالثة بالكمبيوتر [١] .

وحالياً تخترق بعض الدول حاجز الموجة الثانية الصناعية لكى تنضم إلى حضارات الموجة الثالثة، فى الوقت الذى لا تنأى أى دولة فى العالم حتى وإن كانت فى مرحلة أخرى من التطور الاجتماعى عن أضواء شروق عصر المعلومات. ويمر العالم المتقدم الآن بمرحلة إستبدال العمل بالصناعة، بالعمل بالمعلومات كنشاط رئيسى للاقتصاد وذلك نتيجة للاختراعات التقانية فى مجال تقانة المعلومات والاتصالات. ويصاحب هذه الفترة الانتقالية عملية إعادة تشكيل وهيكلة الحياة الاجتماعية بمجملها قوامها علو مكانة المعلومات ومن ثم المعرفة فى المجتمع الجديد [٢] .

وهكذا سيترتب على هذه الثورة قيام نوع جديد من التقسيم الدولى للعمل يقوم بالأساس على القدرة على مواكبة ثورة المعلومات، تتحول فيه المجتمعات الزراعية والصناعية إلى دول عالم رابع[٣].

ووفقاً لهذا تقوم أمم الموجة الثالثة ببيع المعلومات والإعلام، والمبتكرات، والإدارة، والثقافة الرفيعة والشعبية، والتكنولوجيا المتقدمة، والتعليم، والتدريب المهنى، والرعاية الطبية، والخدمات المالية.... وغيرها للعالم. ومن بين تلك الخدمات الأخرى يمكن أن تقدم أيضاً الحماية العسكرية القائمة على امتلاكها لقوات عسكرية متفوقة تنتمى للموجة

---

(١) الفن توفلر، بناء حضارة جديدة ، ترجمة، سعد زهران، الطبعة الأولى، مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر، ١٩٩٦، ص ٣٢- ٣٣ .

(٢) عمرو الجويلى، العلاقات الدولية فى عصر المعلومات ، مقدمة نظرية، فى ، السياسة الدولية، العدد ١٢٣، مرجع سابق، ص٨٣- ٨٤ .

(3)Castells, Mannuel et al., The New Global Economy in The Information Age, Reflections on Our Chaning World, The Pennsylvania, 1993, p. 155 .

الثالثة. وهذا فى الواقع هو ما قدمته دول التكنولوجيا المتقدمة للكويت والمملكة العربية السعودية فى حرب الخليج [١].

وفى هذا السياق أظهرت "عاصفة الصحراء" من ضمن ما أظهرت، أن العالم على عتبة عهد جديد فى فن الحرب، يسميه البعض "حرب المعلومات". وبينت حرب الخليج الثانية بما لا يقبل الشك، الأهمية الحيوية للشبكات الحديثة للقيادة والسيطرة والاتصالات والمعلومات الاستخباراتية للعقيدة العسكرية فى الوقت الحاضر. ولم يحدث من قبل أن استطاع قائد لمسرح العمليات يخطط لحملة عسكرية، أن يعتمد على تدفق المعلومات دون عوائق تقريباً، على المستوى التكيكى والعملياتى والاستراتيجى[٢].

هذا، ويعتبر ظهور مجتمع المعلومات أحد التحولات الكونية الضخمة التى نتج عنها نتائج ومؤثرات اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية. اذ أن التطبيقات التكنولوجية فى عصر ثورة المعلومات والاتصال تعنى إمكانية زيادة الانتاجية وتحسين مستوى الحياة وتعزيز فرص التجارة الدولية وتذليل عقبات صنع القرار واتخاذه. وكذلك من شأن التطورات الحديثة حدوث توحيد متزايد للعالم بوصفه مكاناً للاتصال بين البشر و الثقافات حيث يلتقى الناس بصورة متزايدة فى حياتهم اليومية بثقافات أخرى ويكتشفون قيماً مغايرة ويتعرفون على إنسانية متعددة الوجوه[٣].

---

(١) الفن توفلر، بناء حضارة جديدة، مرجع سابق، ص٣٣ .

(٢) ستيفن لمباكيس، السيطرة على الفضاء فى حرب الخليج الثانية وما بعدها، سلسلة دراسات عالمية، العدد٢، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبى، ١٩٩٦، ص ٢٩-٣٠.

(٣) خير الدين عبد اللطيف محمد، بعض الأوجه السياسية والقانونية لثورة الاتصال الحديثة، فى، السياسة الدولية، العدد ١١٦، مرجع سابق، ص٦٣.

ولذلك توصف هذه الثورة العلمية بأنها ستؤدى – من بين أمور أخرى عديدة – إلى مزيد من الارتباط والتداخل بين مختلف مناطق العالم، وإلى مزيد من الاعتماد المتبادل بين الأطراف الرئيسية لهذه الثورة التكنولوجية حتى يصح القول بأنه إذا كان الإنسان قد ظل يعيش على هذا الكوكب منذ ملايين السنين، إلا أنه لم يقدر له إلا خلال حقبة الثمانينات فقط أن يعيش فى مجتمع عالمى بالمعنى الحقيقى للاصطلاح . ولهذا يمكن القول بأن هذه الثورة التكنولوجية العلمية هى التى ستمثل الأيديولوجية الجديدة التى سيتنافس حولها المتنافسون، وذلك بعد أن تراجعت الخلافات الأيديولوجية التقليدية والتى عرفها العالم بشكل خاص خلال الفترة التالية على انتهاء الحرب العالمية الثانية وحتى سقوط دولة الاتحاد السوفيتى [١] .

ومما سبق يمكن القول إنه لا شك أن الثورة الصناعية الثالثة بانجازاتها سوف تؤدى إلى إعادة تعريف عناصر قوة الدولة، وإعادة تشكيل بعض التوازنات الدولية القائمة، لما قد يترتب عليها من آثار متداخلة. فعلى سبيل المثال، هناك إمكانات لتخليق واستحداث مواد جديدة تحل محل المواد الخام الطبيعية التى تستخدم فى الصناعة، واستحداث محاصيل جديدة وبدائل جديدة للطاقة . وكل هذا سوف يؤثر فى القيمة الاستراتيجية لبعض الموارد الطبيعية التى تمتلكها بلدان العالم الثالث. وبالتالى يؤثر فى بعض جوانب العلاقات بين الشمال والجنوب .كما أنه قد ينجم عن هذه الثورة تدعيم سيطرة الدول الرأسمالية الغربية واليابان على النظام العالمى، باعتبارها الدول القائدة فى هذه المجالات. هذا بالإضافة إلى فتح آفاق جديدة للتعاون أو التنافس بين تلك الدول [٢] .

---

(١) على الدين هلال، النظام الدولى الجديد، مجلة عالم الفكر، مرجع سابق، ص ١٨ .

(٢) محمد عبد القادر حاتم، موسوعة المجالس القومية المتخصصة، مرجع سابق، ص٤٦٣.

وهكذا، ستؤدى الثورة الصناعية إلى اتساع الهوة بين الشمال والجنوب، ومن ثم المساهمة فى زيادة تهميش دول الجنوب، وبخاصة فى ضوء عجز هذه الدول عن استيعاب تلك الثورة أو ملاحقتها أو التكيف مع مخرجاتها وتداعياتها (*). كما أنها قد تساهم فى إعادة صياغة العلاقات بين الدول الرأسمالية الكبرى على أسس جديدة من التعاون والتنافس، وأكثر من هذا فإن هذه الثورة ستعيد تشكيل خريطة العلاقات السياسية والاجتماعية داخل بعض الدول(١) .

ووفقاً لهذا، يمكن القول بأنه إذا لم تحاول دول العالم الثالث مواكبة ثورة المعلومات الحالية، فلن تتمكن من دخول القرن الحادى والعشرين، بل ستعود قروناً إلى الوراء وتتحول دولها إلى متحف طبيعى لعالم ما قبل عصر ثورة المعلومات. كما يمكن القول بأن اتجاه دول العالم الثالث نحو تبنى سياسة الخصخصة فى ظل ثورة المعلومات والاتصالات سوف يؤدى إلى ضياع الهوية الوطنية لهذه الدول .

٣- التكتلات الاقتصادية العملاقة :

ليس هناك شك فى أن عقد التسعينيات سيكون عقد التكتلات

(*) لذلك حقاً كما ذهب " نبيل على" آن وقت الفزع لدول العالم الثالث، وكيف لا تفزع وهى تسمع أن دولة عظمى كبريطانيا صاحبة التاريخ المجيد فى تكنولوجيا الإلكترونيات وعلوم الكمبيوتر وصناعته ، تخشى النزول إلى مصاف دول العالم الثالث وهى ترى اضمحلال مصادر قوتها الاستراتيجية فى عصر المعلومات. وكذلك وهى تسمع وزير خارجية فرنسا يحذر من الامبريالية الثقافية الوافدة إليهم عبر الأطلنطى، وإذا كان هذا حال فرنسا منارة العالم الثقافية، فما هو حال دول العالم الثالث وقدرتها على التصدى للغزو الثقافى ضامرة للغاية. انظر : نبيل على ، العرب وعصر المعلومات، سلسة عالم المعرفة، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ، الكويت، العدد ١٨٤، أبريل ١٩٩٤، من ص ٢٧-٣٢.

(١) حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مجلة عالم الفكر، مرجع سابق، ص ٥٧ - ٥٨.

الاقتصادية العملاقة التى تقوم المنافسة بينها بالأساس على كسب الأسواق العالمية، والتحول إلى قوى اقتصادية مؤثرة [١] .ويعد هذا الاتجاه من أهم الظواهر التى تساهم فى تشكيل النظام الاقتصادى العالمى الجديد، وإن دل ذلك على شئ فإنما يدل على أن العوامل الاقتصادية سيكون لها الأولوية فى تشكيل النظام الجديد، وذلك بعد أن كان النظام تحكمه العوامل السياسية[٢].

وتعتبر التكتلات الاقتصادية إحدى صور التعاون الاقتصادى على المستويين الدولى والاقليمى التى يتحقق بقيامها هدفاً مزدوجاً :

الأول : وهو تحرير وتنمية التجارة البيئية بين الدول المنطوية تحت مظلة التكتل .

الثانى : وهو تقوية الوضع التنافسى الدولى لمجموعة الدول المتكتلة إقتصادياً فى مواجهة العالم الخارجى وذلك بما يضمن لها تحقيق النصيب الأكبر فى مكاسب التجارة الدولية مع عدالة توزيع هذه المكاسب فيما بين بعضها البعض [٣] .

وفى هذا الصدد نجد الاتحاد الأوربى European Union ومنطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية" النافتا Nafta "،وتجمع " الآسيان Asean"، بالاضافة إلى محاولة تأسيس تجمع "الأبيك" والذى يحاول

---

(1)United Nations, Industrial Development Organization (Unido), Industry and Development, Global Report, 1993 / 94, p. 1.

(٢) أحمد فؤاد مندور، التكتل الاقتصادى العربى، فى، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، معهد التخطيط القومى، القاهرة، المجلد السادس، العدد الأول، يونيه ١٩٩٨، ص٥ .

(٣) جمعة محمد عامر، التكتلات الاقتصادية الدولية وآثارها المحتملة عربياً، مع إشارة خاصة بالسوق الشرق أوسطية، فى : متطلبات الاتجاهات المستقبلية للإصلاح الاقتصادى فى مصر، أعمال المؤتمر العلمى السنوى الأول لكلية التجارة جامعة الزقازيق، أبريل ١٩٩٧، ص٥١٩ .

الجمع بين النافتا والآسيان [1]. ولا شك أن هذه التكتلات سيكون لها تأثيرها الواضح على مستقبل التنمية فى دول العالم الثالث، وسأعرض فيما يلى لهذه التكتلات، مع محاولة توضيح الآثار المتوقعة لهذه التكتلات على دول العالم الثالث .

أ - الاتحاد الأوربى The European Union

مع مشرق شمس أول يوم فى عام ١٩٩٣، اتحدت الجماعة الأوربية، ومع ذلك الاتحاد أصبحت على الفور أضخم سوق إقتصادية فى العالم- تضم ما يزيد على ٣٨٠ مليون نسمة الآن - وتشتمل على اثنتى عشرة دولة فى إطار سوق واحدة [2].

وترجع جذور فكرة التكامل الأوربى إلى مشروع "مارشال" الأمريكى (١٩٤٧) الذى اشترط على دول أوربا أن تتفق على حجم المساعدة المطلوبة وأن تنسق عملية إنعاشها الاقتصادى وأن تقلص الحواجز التجارية فيما بينها. وكانت أهم خطوات هذا التكامل هى إنشاء المجمع الأوربى للفحم والصلب (١٩٥١) وتجمع البنيولوكس (١٩٥٥) والسوق الأوربية المشتركة[*] (١٩٥٧)[3]. وبعد ذلك بعشر سنوات قررت الدول المؤسسة للسوق الأوربية المشتركة إلغاء جميع الجمارك فيما بينها واعتماد تعريفه جمركية موحدة

---

(1)The Economist Intelligence Unit, World Economic Outlook 1995, op. cit, pp. 2-5.

(٢) لسترثارو، الصراع على القمة، مرجع سابق، ص٧٥.

(*)ضمت هذه السوق ست دول أوربية هى ألمانيا الغربية، وإيطاليا، وفرنسا ،و دول البنيلوكس وهى بلجيكا،وهولندا، ولوكسمبرج. انظر: أحمد على دغيم، السوق الأوربية المشتركة، حاضرها ومستقبلها، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ، ١٩٨٦، ص٥ .

(٣) أمانى محمود فهمى، الوحدة الأوربية بين متطلبات الاندماج وعوائق السيادة، فى، السياسة الدولية، العدد ١١٦، مرجع سابق، ص١٢٣.

تجاه الخارج، ودفعت النجاحات الاقتصادية لهذه الدول كلاً من الدنمارك وإيرلندا وبريطانيا للانضمام فى يناير ١٩٧٣ إلى المجموعة الأوربية التى اتفقت فيما بينها على تطبيق النظام النقدى الأوربى بحلول عام ١٩٧٩. وإزدادت المجموعة الأوربية توسعاً خلال الأعوام ١٩٨١-١٩٨٦ حينما انضمت كل من اليونان وأسبانيا والبرتغال ليصل عدد أعضائها إلى ١٢ دولة أوربية. وفى عام ١٩٨٩ قررت هذه المجموعة من الدول الأوربية اتخاذ خطوات لا عودة عنها فى اتجاه الوحدة الاقتصادية والنقدية الاندماجية الكاملة، بل جاء فى قرارات اجتماع هذه الدول فى "ماستريخت " تحويل المجموعة الأوربية من مجرد مجموعة اقتصادية إلى وحدة سياسية وذلك بعد إنجاز ٩٥٪ من كل المراسيم والتعليمات الإدارية اللازمة لإصدار العملة الأوربية الموحدة، واتباع السياسة الداخلية الأوربية الموحدة، والسياسة العدلية الأوربية الموحدة، والجنسية الأوربية الموحدة، والبرلمان الأوربى الموحد، علاوة على السياسة الخارجية الأوربية الموحدة التى يتوقع لها أن تدخل حيز الوجود مع نهاية ١٩٩٦ [١] .

والمغزى الحقيقى لمشروع الوحدة الأوربية هو سعى دول المجموعة الأوربية للتغلب على الفجوة التكنولوجية التى تفصلها عن الولايات المتحدة الأمريكية واليابان، خاصة فيما يتعلق بمجالات الثورة الصناعية الثالثة. وتدعيم دورها على المستوى العالمى، بحيث يتزايد الوزن النسبى لأوربا فى الشئون الاقتصادية والسياسية الدولية، وهذا الانجاز من شأنه تدعيم الاتجاه نحو إقامة "إقتصاد عالمى ثلاثى" يرتكز على "أمريكا الشمالية وأوربا الغربية واليابان"[٢] .

---

(١) عبد الخالق عبد الله، النظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص ٤٧ - ٤٨ .

(٢) محمد عبد القادر حاتم، موسوعة المجالس القومية المتخصصة، مرجع سابق، ص ٤٦٧.

وتعد تجربة الجماعة الأوربية إحدى التجارب الرائدة فيما يتعلق بإمكانية الوحدة والتكامل بين مجموعة مختلفة من الأقطار المستقلة. ولذلك ينشأ عنها العديد من المشكلات التى تعوق إمكانية الاستمرار فى تحقيق الأهداف المنشودة(١). وتتمثل أهم هذه المشكلات فى مسائل الوحدة النقدية، والمصلحة الوطنية والسياسة الخارجية الموحدة للدول الأعضاء(٢)(*). وعلى الرغم من هذه المشكلات إلا أن المشروع الاندماجى الأوربى يستمد صلابته الحقيقية من أسسه الاقتصادية الواقعية. إن أكثر ما يميز التجربة الوحدوية الأوربية هو أنها فى الأساس تجربة إقتصادية قائمة على دراسات وبحوث أكدت أن بإمكان الدول الأوربية بسكانها البالغ عددهم ٣٨٠ مليون نسمة، والذين يتمتعون بدرجة عالية من التعليم الفنى والتخصصى وبمستوى عال من دخل الفرد، وبناتجها القومى الذى يزيد على (٥) تريليون دولار، وبقدراتها التكنولوجية والعلمية الفائقة، والتى تضاهى القدرات التكنولوجية والعلمية الأمريكية واليابانية، وبتجارتها الداخلية التى تشكل حوالى ٤٠٪ من إجمالى التجارة العالمية، إن بإمكان هذه الدول أن تتحول إلى القوة الاقتصادية والصناعية الأولى خلال القرن القادم(٣).

---

(١) عبد الفتاح الجبالى، العرب وإشكاليات الوحدة النقدية الأوربية، سلسلة كراسات إستراتيجية، العدد ١١، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، سبتمبر ١٩٩٢، ص٥.

(*) المثال الواضح على ذلك هو "بريطانيا" التى تمثل نقطة الضعف فى الاتحاد الأوربى نظراً لاتباعها السياسة الأمريكية بشكل مطلق. لذلك لم تنضم حتى الآن لاتفاقية اليورو، وكانت آخر دولة دخلت الاتحاد الأوربى.

(٢) أمانى محمود فهمى، الوحدة الأوربية بين متطلبات الاندماج وعوائق السيادة، مرجع سابق، ص١٢٤ – ١٢٦.

(٣) عبد الخالق عبد الله، النظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص ٤٩.

الفصل الثانى

((الأسس النظرية لسياسة التخصيصية))

المحتويات

وقد تأسس فى عام ١٩٦٧ اتحاد جنوب شرق آسيا المعروف باسم" الآسيان Asean" كحصن آنذاك ضد التوسع الشيوعى، ومنذ ذلك التاريخ وعضوية الاتحاد تضم ست دول هى "ماليزيا وإندونيسيا وبروناى والفلبين وتايلاند وسنغافورة" . وينظر دائماً إلى الآسيان باعتباره التكتل الاقتصادى الوحيد فى آسيا المحدد وواضح المعالم. إلا أنه يمكن القول بأنه تكتل لم ينجح حتى الآن فى تحقيق المرجو منه منذ إنشائه خاصة فى مرحلة ما بعد الحرب الباردة وإنهيار الشيوعية وتفكك الاتحاد السوفيتى. وعلى الرغم من مرور أكثر من ربع قرن على إنشاء الآسيان فإن دولة الست لم تقرر إلا فى عام ١٩٩٢ إنشاء منطقة تجارة حرة خاصة بالاتحاد وذلك فى خلال ١٥ عاماً. وكخطوة أولى فى سبيل ذلك تقرر خفض الجمارك بمقدار (٥٪) على (١٥) نوعاً من السلع فقط [(١)] .

وتأسيساً على هذا ظهرت منظمة التعاون الاقتصادى لدول آسيا والمحيط الهادى المعروفة اختصاراً باسم " أبيك Apec" وهى تضم فى عضويتها سبعة عشر دولة هى الولايات المتحدة، كندا، المكسيك، استراليا، نيوزيلندة، اليابان، الصين، تايوان، هو نج كونج، كوريا الجنوبية، غينيا الجديدة، إضافة إلى الدول الست ا لأعضاء فى منظمة الآسيان. وتشكل هذه المجموعة (٤٪) من التجارة العالمية، ويصل الناتج الاجمالى لها إلى أكثر من ثلاثة عشر تروليون دولار، وهو بمثابة نصف إجمالى الناتج القومى العالمى، كما يصل تعداد سكان المجموعة إلى (٤٠٪) من تعداد سكان العالم أجمع[(٢)].

---

(١) أحمد محمد فرج، الآسيان والأبيك، خيارات الاقليمية والعالمية فى شرق آسيا ، السياسة الدولية، العدد ١١٦، مرجع سابق، ص١٤٠ .

(٢) سليمان المنذرى، لماذا تتحرك أمريكا لتحرير التجارة الدولية، مجلة الأهرام الاقتصادى، العدد ١٣٠١، ٢٠ ديسمبر ١٩٩٣، ص٧٦.

وقد عقد مؤتمر قمة لمنظمة "الأبيك" فى جزيرة "سياتل" الأمريكية (١٩ - ١٩٩٣/١١/٢١) بحضور الرئيس الأمريكى "بيل كلينتون" والذى أشار إلى أن التوسع آسيوياً أو فتح أسواق جديدة للمنتجات الأمريكية فى هذه المناطق المزدهرة سيعود بالفائدة على الشعب الأمريكى خصوصاً وأن (١١٨) مليار دولار سنوياً - وهى قيمة الصادرات الأمريكية إلى شرق آسيا توفر العمل لـ (٣و٢) مليون أمريكى[١].

وفى هذا الصدد أعربت "الآسيان" عن تحفظها الشديد تجاه التحول المرتقب لمنظمة الأبيك إلى منظمة إقليمية تخضع بالضرورة لسيطرة الثلاثة الكبار: الولايات المتحدة والصين واليابان. والأمر الذى لا شك فيه هو أن مستقبل الآسيان مرهون بالنجاح الذى يمكن أن تحققه دوله الست فى مجال تحرير التجارة فيما بينها بالمقارنة مع الخطوات التنفيذية التى يمكن أن تتخذها منظمة الأبيك. ومن هنا تجد الآسيان نفسها فى مأزق الاختيار ما بين الانفصال عن الأبيك والاستقلال باتحادها، أو البقاء فى الأبيك والخضوع لها قسراً بسبب دخولها فى اتحاد أكبر وتكتل أكثر قوة ووضوحاً [٢] .

وبعد هذا العرض للتكتلات الاقتصادية العملاقة فى العالم، نجد أن هناك تساؤلاً أساسياً وهو أين موضع دول العالم الثالث من كل هذا ؟

د - دول العالم الثالث والتكتلات الاقتصادية العملاقة :

فى الوقت الذى أصبح العالم لا يعرف فيه إلا لغة التكتلات، وفى الوقت الذى تتجمع فيه أوربا لتكون سوقاً عالمية مشتركة ونظاماً نقدياً

---

(١) توماس جورجيسان، القرن الأسيوى وإعادة ترتيب الأولويات الأمريكية، مرجع سابق، ص٥٢.

(٢) أحمد محمد فرج، الآسيان والأبيك، خيارات الاقليمية والعالمية فى شرق آسيا، السياسية الدولية، مرجع سابق،ص١٤٢.

موحداً مع إزالة الحواجز الجمركية وحرية انتقال السلع والأموال والأفراد، وحينما تسعى الولايات المتحدة إلى إيجاد تقارب إقتصادى مع كندا لتفتح الباب لمنتجاتها شمالاً، ومع المكسيك جارتها الكبرى فى الجنوب، واذ نرى اليابان ودول شرق آسيا المصنعة حديثاً تنشط كلها فرادى ومجتمعه إلى زيادة ثقل منطقتهم اقتصادياً ومالياً فى العالم كله، ناهيك عن حركة الصين العملاقة التى قد تنضم إلى الدول المجاورة لها فى تكثيف النشاط الاقتصادى وفقاً لأوضاعها الداخلية وطموحاتها الدولية، نرى مع هذا تشرذماً كبيراً فى باقى دول العالم – الذى يسمى جوازاً العالم الثالث – أو عالم الفقراء [١] .

ومما لا شك فيه أن التكتلات الاقتصادية القائمة سوق يكون لها تأثير سلبى على الاستقرار والنظام على كل من المستويين الاقليمى والدولى، حيث قد تؤدى إلى إنهيار نظام التجارة المتعدد الأطراف، وما يترتب على ذلك من ظهور تكتلات دولية تسيطر عليها اليابان والولايات المتحدة والجماعة الأوربية. وفى ظل انتفاء بعض القيود التى يفرضها نظام الجات فى هذه الحالة فإن هذه التكتلات غالباً ما ستتبع سياسات حمائية ضد الولايات الخارجة عن التكتل نظراً لاهتمامها بدعم التجارة فيما بين الدول الأعضاء. الأمر الذى قد يترتب عليه توترات وصراعات بين التكتلات الاقتصادية التى قد توجد فى النظام العالمى[٢] . وهذا كله بالطبع على حساب مصالح دول العالم الثالث .

وهكذا نجد أن عالم الغد هو عالم التكتلات العملاقة القائمة على

---

(١) إبراهيم حلمى عبد الرحمن، التطورات الدولية الجارية، فرص ومحاذير ، مرجع سابق، ص٣٩.

(٢) ودودة بدران، مفهوم النظام العالمى الجديد فى الأدبيات الأمريكية، مرجع سابق، ص٣٤ .

المصالح الاقتصادية المشتركة، أما دول العالم الثالث فالمتوقع فى ظل هذا أن لا تجد مكاناً لها فى عالم الغد، بل سوف تزداد تهميشاً فى ظل عدم قدرتها على إيجاد أى نوع من أشكال التجمع فيما بينها .

٤ـ إتفاقية الجات : G. A. T. T

الجات هى الاختصار للعبارة الانجليزية "الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة" . وهى معاهدة دولية لتنظيم المبادلات التجارية بين الدول التى وقعت عليها. والتى كان عددها عند عقد هذه المعاهدة ٢٣ دولة فى سنة ١٩٤٧، وأصبح هذا العدد ١١٧ دولة فى أوائل سنة ١٩٩٤ . والجات فى نظر البعض تعتبراً أحد العوامل التى سوف تمهد الطريق لنشأة نظام عالمى جديد [١] .

وقد عقدت الجات منذ إنشائها وحتى اليوم ثمان جولات كان أولها جولة "جنيف" التى بدأت عام (١٩٤٧) وأخرها جولة أوروجواى التى بدأت عام (١٩٨٦) .وقد انتهت جولة أو روجواى إلى إنشاء مؤسسة دولية جديدة هى "منظمة التجارة العالمية Wto" لتقف جنباً إلى جنب مع "صندوق النقد الدولى" " والبنك الدولى للانشاء والتعمير"، ولتكون مسئولة عن الأشراف على التجارة الدولية والعمل على تحريرها.وفى ١٥ ديسمبر عام (١٩٩٣) وقع ممثلو الدول الأعضاء (١١٧) دولة بالأحرف الأولى على إتفاقية إنشاء هذه المنظمة الجديدة، كما وقع عليها وزراء التجارة الخارجية فى الدول الأعضاء فى "مراكش" بالمغرب فى ١٦ أبريل عام (١٩٩٤) لتعرض بعد ذلك على برلمانات الدول الأعضاء للتصديق عليها، ثم تدخل حيز التنفيذ اعتباراً من أول يناير ١٩٩٥ [٢] .

---

(1) Fahmy, George, GATT, For and Against, Journal of The Arab Academy For Sciences and Technology, Vol. 20. No 39, January 1995,p.6.

(٢)على لطفى، إتفاقات الجات فى جولة أوروجواى مع التركيز على دور المدير، فى ، استراتيجيات التغيير، مرجع سابق، ص١٢١.

وتقضى اتفاقية الجات، والتى تقع فى ٥٥٠ صفحة باجراء تخفيضات فى التعريفات الجمركية العالمية بحيث تصل إلى نسبة (٣٪) مقابل نسبة (٥٪) حالياً على السلع والبضائع المختلفة، وتقضى الاتفاقية كذلك بإلغاء العديد من الحواجز غير الجمركية مثل الحصص المقررة للتدفق الحر للخدمات والبضائع، وذلك فى الوقت الذى تتضمن فيه الاتفاقية ولأول مرة فى تاريخ الجات منذ ٤٦ عاماً بنوداً خاصة بالزراعة والخدمات المالية [١].

واتفاقية الجات بالشكل الذى تمت الموافقة عليه وإقراره تستلهم مثلاً أعلى يقوم على مبدأ اقتصادى وهو أن مزيداً من الحرية فى التجارة يحقق مزيداً من الرفاهية والكفاءة وأن الحماية والقيود عادة ما تقف عقبة فى طريق الكفاءة والرفاهية. ونظرية التجارة الدولية كلها تقوم على فكرة ان حرية التجارة فيها مصلحة للجميع وأن تقييد التجارة ضار بالجميع [٢].

وتؤكد الدراسات أنه فى ضوء اتفاقية الجات سوف تزيد تجارة السلع العالمية نسبة تصل إلى (١٢٪) أى (٤٧٥ مليار دولار) عام (٢٠٠٥) بالمقارنة بما كان عليه الحال قبل دورة أورجواى. وستزيد الاتفاقية صافى دخل دول العالم بما يتراوح بين (٢٠٠و٣٠٠) مليار دولار سنوياً أى أكثر من (١٪) من إجمالى الناتج القومى العالمى على مدى عشر سنوات إعتباراً من مطلع يوليو (١٩٩٥) بسبب خفض الرسوم الجمركية فى العالم إلى ما معدله

---

(١) تقرير مصر والعالم ١٩٩٣، مركز المحروسة، مرجع سابق، ص٣٦.

(٢) سوزان أحمد أبو رية، التغيرات الاقتصادية العالمية وتأثيرها على الهوية الوطنية، فى: أحمد زايد، سامية الخشاب "محرران"، الذات والمجتمع فى مصر، أعمال الندوة السنوية الثالثة لقسم الاجتماع بكلية الآداب جامعة القاهرة، مايو ١٩٩٦، ص٥٥.

(٣٪) وإلغاء الكثير من الحواجز غير الجمركية. والسؤال الهام الذى يفرض نفسه هو من المستفيد الأكبر من هذه الأرباح. نجد فى الإجابة على هذا السؤال أن أرباح دول الاتحاد الأوربى تبلغ(٨٠) مليار سنوياً ابتداء من عام ٢٠٠٢، وأرباح الولايات المتحدة (٣٦) مليار دولار، وأرباح اليابان (٢٧) مليار دولار، ويضاف إلى قائمة الرابحين دول النافتا، ودولاً من جنوب شرق آسيا[١].

وواضح من هذه الأرقام أن الدول المتقدمة هى المستفيد الأكبر، بينما لا تكاد الدول النامية تحصل على شئ سوى الفتات. بل إن الدول الأفريقية سوف تتحقق لديها خسائر مباشرة تتراوح بين (١,٥-٣) مليار دولار سنوياً[٢].

وهكذا ستستفيد من الجات بصفة أساسية التكتلات الاقليمية العملاقة، والتى ستحقق فوائد ضخمة من الجات أما الدول النامية فسوف تزدادفقراً مع تطبيق الجات[٣]. ذلك أن إطلاق حرية التجارة فى ظل تقسيم العمل الدولى الراهن، وفى ظل تخلف الدول النامية لن تكون له من نتيجة، استناداً إلى نظرية الميزة النسبية، سوى إستمرار الدول النامية فى انتاج المواد الأولية وحرمانها من الدخول إلى عالم التصنيع الفسيح. فالمنافسة مع انعدام التكافؤ فى القوة الاقتصادية والقدرة التنافسية نتيجتها محسومة سلفاً، وهى البقاء للأقوى الذى رسخت قدمه فى ميدان الصناعة . ولهذا فمن التعسف – من الناحية النظرية ومن الناحية العملية على السواء – اعتبار المعاملة التمييزية والأكثر تفضيلاً للدول النامية أو

---

(١) علاء كمال، الجات ونهب الجنوب، الطبعة الثانية، مركز المحروسة للبحوث والنشر والتدريب، ١٩٩٦، ص٩٥ .

(٢) على لطفى، إتفاقات الجات فى جولة أوروجواى مع التركيز على دور المدير، مرجع سابق، ص ١٣١.

(3) Sharpe, M., Problems of Economic Transition, Journal of Translations From Russian, Vol. 36, No. 7, New York, November 1993, p. 64.

إجراءات الحماية التى تلجأ إليها هذه الدول من قبيل الإجراءات المشوهة للتجارة أو من قبيل سوء التدبير الاقتصادى، التى لا تمكن العالم من الوصول إلى مستوى الرفاهية الأمثل، إذ ليس هناك سبب معقول يدعو الدول النامية إلى التحمس لتحرير تجارتها (بفرض أن الدول الصناعية تقوم بالتحرير الكامل لتجارتها)، إذا كان العالم ككل سيصل إلى الرفاهية المثلى، بينما تبقى هى فى عداد الخاسرين والمتخلفين [١] .

ونجد أن الآثار السلبية التى ستلحق بالدول النامية من جراء تطبيق إتفاقية الجات تتركز فيما يلى:

١ – إسقاط أى شكل من أشكال الحماية للصناعات المحلية الناشئة فى تلك البلدان سيعنى فتح السوق تماماً أمام منافسة المؤسسات الصناعية العملاقة فى دول الشمال، والذى يمكن أن يؤدى إلى محاصرة المشروع الصناعى المحلى والوطنى .

٢– زيادة أسعار الحاصلات الزراعية ومنها القمح بشكل أساسى، وذلك بعد إلغاء الدعم والتنافس الأوربى الأمريكى على كسب الأسواق [٢].

٣– تحرير التجارة فى الخدمات سوف يعود بالضرر على البلاد النامية نظراً لأن هذا القطاع هو المجال الطبيعى للشركات عابرة الحدود مثل البنوك وشركات التأمين العملاقة التى لا تستطيع شركات البلاد النامية أن تتنافس معها بعد تحرير التجارة الدولية فيها [٣].

---

(١) إبراهيم العيسوى، الغات واخواتها، النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٥، ص٤٢ .

(٢) علاء كمال، الجات ونهب الجنوب، مرجع سابق، ص ١٠٨ .

(٣) سعيد النجار، تجديد النظام الاقتصادى والسياسى فى مصر، الجزء الثانى، الطبعة الأولى. دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٧، ص٤٠.

٤- إخراج العمالة من دائرة إتفاقية "الجات" يعنى تقييد تصدير العمالة، والتى تعتمد عليها كثير من الدول النامية كأحد المصادر الرئيسية لزيادة الدخل القومى، وإخراج العمالة من نطاق "الجات" واعتبارها سلعة مقيدة يتواكب أيضاً مع اتجاه دول الشمال لفرض المزيد من القيود حول الهجرة، وحول إستيراد العمالة الوافدة من الجنوب (١).

ووفقاً لهذا، فمن المرجح أنه مع تطبيق اتفاقية "الجات" ستكون مكاسب الدول الصناعية المتقدمة أكبر كثيراً، ومن ثم ستكون مكاسب الدول النامية أقل كثيراً، إن لم تتحول إلى خسائر، عندما تؤخذ آثار تحرير الخدمات ونتائج الاتفاقات المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية والملكية الفكرية فى الحسبان. وذلك بإعتبار أن هذه المجالات تمثل "مناطق نفوذ" خاصة بالدول الصناعية المتقدمة، وليس للدول النامية – بصفة عامة – شأن يذكر فيها (٢).

وحتى لا تجنى الدول النامية أية فائدة من وراء الاتفاقية فقد حرصت الدول الغنية التى قامت باعدادها على عدم ارتفاع نسبة الخفض فى التعريفة الجمركية على منتجات دول العالم الثالث التى يمكن أن تنافس منتجات هذه الدول مثل الجلود والمنسوجات، وإذا كانت اتفاقية الجات قد ألغت نظام الحصص الذى كان مفروضاً على صادرات الدول النامية إلى الأسواق الدولية إلا أنها راعت مصالح الدول الصناعية المتقدمة عندما خفضت التعريفة الجمركية على المنتجات الصناعية مما يعطيها ميزة تنافسية على صناعات العالم الثالث التى تتحمل أعباء استيراد التكنولوجيا والمواد الخام من الخارج(٣).

---

(١) علاء كمال، الجات ونهب الجنوب، مرجع سابق، ص١٠٩ .
(٢) إبراهيم العيسوى، الغات وإخواتها ، مرجع سابق، ص ١١٦ .
(٣) تقرير مصر والعالم ١٩٩٣، مرجع سابق، ص٣٩ .

وهكذا تشكل الجات امتداداً صارخاً لنفس السياسات التجارية الاحتكارية التى ينتهجها الغرب الصناعى منذ بضعة عقود، والتى كان من أبرز نتائجها احتكار أسواق المنتجات الزراعية والمواد الأولية والمواد الخام بما فيها النفط الذى يباع حالياً بما يقل عن نصف قيمته الحقيقية(١).

ومما سبق يمكن القول إن اتفاقية الجات تأتى ضمن خطوات إعادة رسم الخريطة الاقتصادية للعالم بما يحقق مزيداً من الأرباح لأغنياء الشمال على حساب الغالبية العظمى من فقراء الجنوب .

٥- ظاهرة العولمة: Globalization

لقيت العولمة اهتماماً شديداً على كافة المستويات : الدولية والإقليمية والمحلية، وتداولها المفكرون والمثقفون من كل اتجاه. وقد ظهرت لأول مرة باعتبارها ترجمة للكلمة الانجليزية Globalisation ، وإن كانت هناك ترجمات مختلفة لها مثل الكوكبية والكونية والكوكبة، ولكن بغض النظر عن هذه الاختلافات، فإن العولمة قصد بها ظهور اتجاه جديد لصبغ الحياة الاقتصادية والاجتماعية بالصبغة العالمية(٢).

ويعرف الكاتب المغربى "عابد الجابرى" العولمة بأنها ترجمة لكلمة Mondialisation الفرنسية والتى تعنى نقل الشىء من المستوى المحدود إلى المستوى اللامحدود، أو جعله عالمياً وملكاً للإنسانية جميعها. والعولمة بهذا المعنى تفيد فى إلغاء الحدود بين الدول والشعوب بالمعنى المجازى، فتنشأ بذلك حركة تبادلية يكون مجالها عبر العالم كله، أى داخل فضاء يشمل أرجاء المعمورة دون تمييز (٣).

---

(١) علاء كمال، الجات ونهب الجنوب، مرجع سابق،ص ١٢٦ .

(٢) محمد عبد الشفيع عيسى، التنمية وأوهام خمسة، فى السياسة الدولية، مرجع سابق، ص٦٨ .

(٣) هالة مصطفى، الاتحاد البرلمانى الدولى والعولمة، فى ، قضايا برلمانية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، القاهرة،العدد ٧ ، أكتوبر ١٩٩٧، ص٤ .

أما "إسماعيل صبرى عبد الله" فيعرف العولمة بكونها "التداخل الواضح لأمور الاقتصاد والاجتماع والسياسة والثقافة والسلوك، دون اعتداد يذكر بالحدود السياسية للدول ذات السيادة، أو انتماء إلى وطن محدد أو لدولة معينة دون حاجة إلى اجراءات حكومية [١]".

وبذلك لا تستهدف العولمة إزالة القيود الاقتصادية فقط، وإنما تستهدف أيضاً إزالة قيود الدولة الوطنية، فهى تمارس تجريد سياسة الدولة الوطنية من قوتها [٢].

ويرى "السيد ياسين" أن للعولمة تجليات متعددة، اقتصادية وسياسية وثقافية واتصالية. فالتجليات الاقتصادية تظهر فى الاعتماد المتبادل، وفتح الأسواق بغير قيود أمام التجارة العالمية والتبادل الاقتصادى. أما التجليات السياسية فتركز على التعددية الديمقراطية واحترام حقوق الانسان، وبالتالى ليس هناك فى القرن الحادى والعشرين أى مجال للنظم الشمولية والسلطوية التى تستبد بالشعوب، وتقهر المواطنين. ومن ناحية أخرى تتمثل التجليات الثقافية فى صياغة ثقافة عالمية إنسانية تعلو فوق القيم البالية التى تتشبث بها بعض المجتمعات تحت شعار الخصوصية الثقافية[٣].و أخيراً هناك عولمة إتصالية تبرز أكثر ما تبرز من خلال البث التليفزيونى عن طريق الأقمار الصناعية، وبصورة أكثر عمقاً من خلال شبكة الانترنت التى تربط البشر فى كل أنحاء المعمورة [٤].

---

(١) السيد ياسين، معركة فكرية حول العولمة، الأهرام، ١٩٩٨/٤/٢٣، ص٣٤.

(٢) أولريش بك، ما هى العولمة ، ترجمة ، أبو العيد دودو، الطبعة الأولى، منشورات الجمل، ١٩٩٩، ص ١٥.

(٣) السيد ياسين، مجتمع الألفية الثالثة: قيمة وتناقضاته وآفاق تطوره ، فى : مصر فى القرن ٢١، الآمال والتحديات، تحرير، أسامة الباز، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٩٦، ص١١٢ .

(٤) السيد ياسين، فى مفهوم العولمة، المستقبل العربى، العدد ٢٨٨، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، فبراير ١٩٩٨، ص١٢ .

وتقودنا هذه التجليات إلى عرض الاتجاهات الرئيسية فى دراسة العولمة :

الاتجاه الأول : يؤيد هذا الاتجاه العولمة تأييداً مطلقاً، وهو يفهم العولمة أو يحاول تصويرها على أنها تنطوى على عملية تحرر من أطر الدولة القومية إلى أفق الإنسانية الواسع، تحرر من نظام التخطيط الآمر الثقيل إلى نظام السوق الحرة، تحرر من الولاء لثقافة ضيقة ومتعصبة إلى ثقافة عالمية واحدة يتساوى فيها الناس والأمم جميعاً، تحرر من التعصب لأيديولوجيا معينة إلى الانفتاح على مختلف الأفكار من دون أى تعصب وتشنج، تحرر من كل صور اللاعقلانية الناتجة من التحيز المسبق لأمة أو دين أو أيديولوجيا بعينها إلى عقلانية العلم وحياد التقانة [١].

ويرى منظرو هذا الاتجاه أن مراعاة البعد الاجتماعى واحتياجات الفقراء أصبحت عبئاً لا يطاق، وان دولة الرفاه تهدد المستقبل ، وانها كانت مجرد تنازل من جانب رأس المال إبان الحرب الباردة، وإن ذلك التنازل لم يعد له الآن ما يبرره بعد انتهاء هذه الحرب. كما يذهب هؤلاء المنظرون إلى أنه على كل فرد أن يتحمل قدراً من التضحية حتى يمكن كسب المعركة فى حلبة المنافسة الدولية، وأن شيئاً من اللامساواة بات أمراً لا مناص منه. وقد وجدت هذه الأفكار انعكاسها الواضح فى السياسات الاقتصادية الليبرالية، التى تطبق الآن فى مختلف دول العالم دون مشاركة الناس أو موافقتهم على تلك السياسات[٢].

---

(١) جلال أمين، العولمة والدولة، المستقبل العربى، العدد ٢٨٨، مرجع سابق، ص٣١ .

(٢) رمزى زكى، مقدمة كتاب، هانس بيترمارتين، هارالد شومان، فخ العولمة، الاعتداء على الديمقراطية والرفاهية، ترجمة، عدنان عباس على، سلسلة عالم المعرفة، العدد ٢٣٨، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أكتوبر ١٩٩٨، ص٩.

الاتجاه الثانى: يرفض هذا الاتجاه العولمة على الاطلاق، على أساس أنها ليست فى حقيقتها سوى إعادة إنتاج لنظام الهيمنة الرأسمالى القديم، أو هو فى عبارة ساخرة تحقيق الأهداف الخالدة للرأسمالية والتى تتركز فى الاستغلال وتحقيق أعلى معدلات الربح ولو على حساب الفقراء وشعوب العالم الثالث، وان كان ذلك بوسائل أخرى[١]. فبعد قرن طغت فيه الأفكار الاشتراكية والديموقراطية ومبادئ العدالة الاجتماعية، تلوح الآن فى الأفق حركة مضادة تقتلع كل ما حققته الطبقة العاملة والطبقة الوسطى من مكتسبات. وليست زيادة البطالة، وانخفاض الأجور، وتدهور مستويات المعيشة، وتقلص الخدمات الاجتماعية التى تقدمها الدولة، وإطلاق آليات السوق، وابتعاد الحكومات عن التدخل فى النشاط الاقتصادى وحصر دورها فى "حراسة النظام"، وتفاقم التفاوت فى توزيع الدخل والثروة بين المواطنين – وهى الأمور التى ترسم الآن ملامح الحياة الاقتصادية والاجتماعية فى غالبية دول العالم – كل هذه الأمور ليست فى الحقيقة إلا عودة لنفس الأوضاع التى ميزت البدايات الأولى للنظام الرأسمالى إبان مرحلة الثورة الصناعية (١٧٥٠ – ١٨٥٠). وهى أمور سوف تزداد سوءاً مع السرعة التى تتحرك بها عجلات العولمة المستندة إلى الليبرالية الحديثة[٢].

كما يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الأشياء البراقة التى اقترنت بالحديث عن العولمة مثل حقوق الإنسان والديموقراطية، والإشادة بالعقلانية والعلم، وبقدرة التقانة الحديثة على التغلب على كل ما يعترض الإنسان من عوائق ومشكلات، والهجوم على التعصب بكل أشكاله : الدينى أو القومى أو

---

(١) السيد ياسين، نحو خريطة معرفية للعولمة (١)، الأهرام، ١٩٩٨/١١/١٩، ص٣٤.

(٢) رمزى زكى، مقدمة كتاب، هانس مارتين، هارالد شومان، مرجع سابق، ص٨-٩.

العرقى، والتحرر من كل صور الاستعباد، هو محض خرافة (*) .فالذى تجرى عولمته ليس إلا سلعاً وخدمات بعينها ، ذات طبيعة وخصائص معينة، أفرزتها ثقافة بعينها، وأنه ليس هناك أى التزام قانونى أو دينى أو خلقى أو فنى يجبر دول العالم المختلفة على قبول هذه السلع والخدمات والثقافة بالذات [١].ففى كل دول العالم توجد أفكار متنوعة ترتكز على مفاهيم دينية مختلفة، وعلى فلسفات مختلفة، وعلى واقع اجتماعى مختلف، وعلى تاريخ مختلف. والشىء المؤكد، أن كل هذه الظواهر تتداخل فى عصرنا. فكل حضارة تثرى بالحضارات الأخرى، لكن المهم أن يحتفظ كل إنسان بفرديته، مثل النباتات فى حديقة تختلف فى مظهرها وفى حجمها وفى ألوانها، لكنها فى مجموعها تكون حديقة واحدة. أما سيادة حضارة واحدة، تتشكل حول الرأسمالية الاحتكارية وعبادة الدولار وتاريخ الولايات المتحدة الأمريكية وحدها ، فإن هذا سيؤدى ولا شك إلى إفقار الإنسانية كلها[٢].

كما يشير "هانس بيترمارتين"، و "هارالد شومان" إلى أنه مع نمو العولمة سوف يزداد تركز الثروة، وتتسع الفروق بين البشر والدول اتساعاً لا

(*) الدليل على ذلك العمل العسكرى الأمريكى البريطانى المشترك ضد العراق فى الفترة من الخميس ١٧ ديسمبر إلى الأحد ٢٠ ديسمبر ١٩٩٨ . انظر فى ذلك : محمد نور فرحات، هلْ مضى عصر القانون الدولى؟، الأهرام، ١٩٩٨/١٢/٢٤، ص١٠.
-أحمد كمال أبو المجد، الأمم المتحدة دفنت وأهيل عليها التراب، الأسبوع، ١٩٩٨/١٢/٢١، ص ٩.

(١) جلال أمين، العولمة والدولة، مرجع سابق، ص٣١-٣٢.

(٢) إيف جرينيه، صراع الحضارات أم حوار الثقافات، فى : صراع الحضارات أم حوار الثقافات؟أوراق ومداخلات المؤتمر الدولى حول "صراع الحضارات أم حوار الثقافات، القاهرة ١٠-١٢ مارس ١٩٩٧، تحرير، فخرى لبيب، منظمة تضامن الشعوب الافريقية الآسيوية، مطبوعات التضامن (١٧٣)، القاهرة، ١٩٩٧، ص١٨٣.

مثيل له. وهما يشيران إلى أن (٣٥٨) مليارديراً فى العالم يمتلكون ثروة تضاهى ما يملكه (٢,٥) مليار من سكان المعمورة، أى ما يزيد قليلاً على نصف سكان العالم. وأن هناك (٢٠٪) من دول العالم تستحوذ على (٨٥٪) من الناتج العالمى الإجمالى، وعلى (٨٤٪) من التجارة العالمية، ويمتلك سكانها (٨٥٪) من مجموع المدخرات العالمية. وهذا التفاوت القائم بين الدول يوازية تفاوت آخر داخل كل دولة، حيث تستأثر قلة من السكان بالشطر الأعظم من الدخل الوطنى والثروة القومية، فى حين تعيش أغلبية السكان على الهامش. وهذا التفاوت الشاسع فى توزيع الدخل والثروة سواء على الصعيد العالمى أو على الصعيد المحلى، لم يعد بالأمر المزعج، بل بات فى رأى منظرى العولمة مطلوباً فى حلبة التنافس العالمى الضارى [١].

كما يظهر التناقض بين ما تدعو إليه العولمة وما يتم تنفيذه على أرض الواقع من أنه فى الوقت الذى تدعو فيه العولمة إلى حرية انتقال المعلومات و الأفكار ورؤوس الأموال وفتح كل الحدود وإزالة كل الحواجز بين الدول، نجد الدول المتقدمة تسن التشريعات التى تضع المزيد من القيود أمام هجرة الأيدى العاملة من دول الجنوب إليها [٢].

وهكذا فالعولمة وفقاً لهذا الاتجاه ليست إلا محاولة جديدة لفرض الهيمنة الأمريكية على كل دول العالم .

الاتجاه الثالث : إتجاه نقدى يحاول فهم القوانين الحاكمة للعولمة، ويدرك سلفاً أن العولمة عملية تاريخية حقاً، ولكن ليس معنى ذلك التسليم بحتمية القيم التى تقوم عليها فى الوقت الراهن، والتى تميل فى الواقع إلى

---

(١) رمزى زكى، مقدمة كتاب هانس بيترمارتين، وهار الدشومان، مرجع سابق، ص١١، ١٢.

(2)Sassen, Saskia, Losing Control? Sovereignty in an Age of Globalization, Columbia University press, New York, 1996, p. xvi.

إعادة انتاج نظام الهيمنة القديم، و تقديمه فى صورة جديدة. وهذه الاتجاهات برزت فى أوروبا، وفى فرنسا على وجه الخصوص، من خلال الموقف الرافض للحزب الاشتراكى الفرنسى، والذى تبلور بشكل خاص فى تقرير الحزب الصادر فى ٣ أبريل عام ١٩٩٦ بعنوان : "العولمة وأوربا وفرنسا"، وهو يتضمن أعنف نقد للعولمة الأمريكية. فضلاً عن ذلك، بدأت تتصاعد داخل الولايات المتحدة الأمريكية نفسها حركات فكرية مضادة للعولمة، لم تقنع بالنقد التفصيلى لكل جوانب العولمة الاقتصادية والسياسية والثقافية ولكنها – أبعد من ذلك – تحاول أن تقدم البديل. ولعل أبلغ ما يعبر عن هذه الحركات النشطة حالياً الكتاب الذى حرره "جيرى ماندر" و"ادوارد سميث" عام ١٩٩٦ وعنوانه: القضية ضد الاقتصاد الكونى ونحو تحول إلى المحلية [(١)].

ومما سبق يمكن القول بأن العولمة تمثل تحدياً جديداً تفرضه دول الشمال المتقدم على دول الجنوب الفقير. وهى فى المقام الأول والأخير ليست إلا محاولة لفرض المزيد من الهيمنه والسيطرة الأمريكية والغربية على كل دول العالم .

(١) السيد ياسين، فى مفهوم العولمة، المستقبل العربى، العدد ٢٨٨، مرجع سابق،ص ١٢-١٣.

ثالثاً : المتغيرات العالمية المعاصرة ومستقبل الخصخصة فى دول العالم الثالث :

هناك العديد من المؤشرات التى تدل على أن مصير أغلب دول الجنوب فى ظل المتغيرات الدولية والاقليمية الجديدة سوف يكون " المزيد من التهميش"، وبالذات تلك الدول التى تعانى من عدم أو ضعف القدرة على التكيف مع هذه المتغيرات خاصة وأن أغلب هذه الدول خرجت من عقد الثمانينات وهى تعانى من مشكلات متفاقمة، اقتصادية وإجتماعية وسياسية. ولذلك يؤكد البعض أن انتهاء التناقض بين الشرق والغرب سوف يكون على حساب تعميق التناقض بين الشمال والجنوب[1].

وفيما يلى عرض لأهم المؤشرات التى تكتشف عن تزايد احتمالات تهميش أغلب دول العالم الثالث فى ظل المتغيرات العالمية المعاصرة :

١- زيادة عدد الفقراء فى العالم، حيث ارتفع عدد فقراء العالم من ٤٠٠ مليون عام (١٩٧٠) إلى ٨٠٠ مليون عام (١٩٨٠)، ثم تجاوز المليار نسمة عام (١٩٩٢) . وكذلك أصبح متوسط دخل الفرد فى الشمال يساوى [٥٢] ضعفاً متوسط دخل الفرد فى الجنوب بعد أن كان يساوى [٣٨] ضعفاً فى عام ١٩٦٠ [2].

٢- من المتوقع أن التحولات التى حدثت فى الاتحاد السوفيتى السابق ودول أوربا الشرقية سوف تؤدى إلى تغيير فى أولوية توجيه المساعدات من أجل التنمية، حيث من المتوقع أن توجه أغلب القروض والمساعدات والاستثمارات إلى دول أوروبا الشرقية وجمهوريات الاتحاد السوفيتى السابق، وسيكون ذلك على حساب الموارد التى تقدم إلى دول العالم الثالث[3].

٣- مع نهاية الحرب الباردة وإنفراد المعسكر الرأسمالى بالعالم، توجهت

---

(١) حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مرجع سابق، ص٧٣ .

(2)World Resources Institute, World Resources, 1992 – 1993, Oxford University Press, New York, 1993, p. 1-3.

(3) Love, Alexander R., Aid in Transition, op. cit, p.2.

سياسته الدولية إلى فرض سيطرته على البلدان النامية التى لا زالت تنازع من أجل الاستقلال الاقتصادى، وتحقيق التطور فى المجالات كافة بالشكل الذى يقلل الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة . وقد وضحت السياسة الجديدة للدول المتقدمة بالعودة إلى إستعمال القوة لإجبار البلدان النامية، التى تحاول الافلات من فلكها، على التخلى عن محاولاتها هذه، مهما كانت أهدافها، سواء كانت محلية بحتة تتصل بتحقيق قوة إقتصادية ذاتية، أو كانت لها مصالح إقليمية تسعى لتحقيقها، أو فى سعيها للظهور كقوة عالمية جديدة يمكنها أن تنافس القوى الموجودة بندية "العراق، يوغسلافيا، ليبيا، الجزائر وغيرها" كما تعمل الدول المتقدمة على إدامة التفاوت بينها وبين الدول الفقيرة وتعميقه بهدف تحقيق مصالحها فى السيطرة على المواد الطبيعية فى البلدان النامية وضمانها سوقاً لتصريف منتجاتها ومجالاً لتحويل بعض صناعاتها المتقادمة مستقبلاً [١].

٤- من المعروف أن ظروف الحرب الباردة فى ظل وجود الاتحاد السوفيتى السابق كانت تتيح نطاقاً ملائماً لتحرك بلدان العالم الثالث على المستوى الدولى الأمر الذى كان يساعد نظم الحكم فيها على توفير بعض موارد القوة اللازمة لاستمرارها وبقائها فى الحكم، ومع انتهاء هذه المرحلة على المستوى الدولى بدأت هذه البلدان تواجه صعوبات عديدة، حيث أدى إنهيار الاتحاد السوفيتى والنظام الشيوعى فيه وفى بلدان أوربا الشرقية إلى انهيار بعض الأنظمة التى ارتبطت بالاتحاد السوفيتى ومجموعة الدول الاشتراكية السابقة " سقوط نظام مانجستوهيلا ماريام فى أثيوبيا، إنهيار النظام السياسى الذى كان قائماً فى اليمن الجنوبية، وانهيار نظام

---

(١) سعد حسين فتح الله، التنمية المستقلة، المتطلبات والإستراتيجيات والنتائج، دراسة مقارنة فى أقطار مختلفة، الطبعة الأولى مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٥، ص ١٥ .

"سناندينستا" فى أمريكا الجنوبية"[١].

٥- إنجازات الثورة الصناعية الثالثة، وما يمكن أن تؤدى إليه من تخليق وتحديث لموارد بدلية للطاقة وبعض الموارد الخام الأخرى. غالباً ما سوف تؤدى إلى تناقص الأهمية الاستراتيجية للمواد الخام التى تمتلكها بلدان العالم الثالث [٢].

٦- من المرجع فى ظل التكتلات الاقتصادية العملاقة ومع تطبيق اتفاقية "الجات" أن تكون مكاسب الدول الصناعية المتقدمة أكبر كثيراً، ومن ثم ستكون مكاسب الدول النامية أقل كثيراً، إن لم تتحول إلى خسائر[٣].

٧- من المتوقع أن يزداد تهميش العالم الثالث بخطوات متسارعة فى ظل العولمة. فالعولمة نظام لم يأت نتيجة اتفاقيات أو قرارات من هيئات دولية، وإنما هو كالموضة، أسلوب يفرضه من يملك القوة فى إطار معين ويطرحه على المجتمع العالمى مصحوباً بالتنفيذ عن طريق مؤسساته. والدول الكبرى تعنى بالعولمة لمصلحتها رفع الحواجز المقامة بين الدول وبعضها لتيسير إنسياب السلع والخدمات بين الدول دون قيود ودون حدود لأنها تدرك أن لها اليد الطولى فى هذا المجال لتفرض على دول العالم الثالث إنتاجها لتقدمها التكنولوجى، ولأنها لم تعط الفرصة الكافية للدول الأقل تقدماً لكى تستكمل قدراتها الصناعية وتقاوم المنافسة الغربية. وما من شك أن العولمة لو سارت على هوى ما تريده الدول الغربية واستكانت الدول النامية لهذا التيار لفقدت كل الفرص المتاحة لها[٤].

---

(١) محمد سعد أبو عامود، السياسة، العلم، الفكر، الممارسة، مكتبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسة، جامعة القاهرة، ١٩٩٣، ص٢٥١.

(٢) محمد عبد القادر حاتم، موسوعة المجالس القومية المتخصصة، مرجع سابق، ص ٤٦٩.

(٣) إبراهيم العيسوى، الغات وإخواتها، مرجع سابق، ص ١١٦ .

(٤) حسن عباس زكى، الرابحون والخاسرون فى العولمة، الاهرام الاقتصادى، العدد ١٥٦٥، ١٩٩٩/١/٤، ص٢٥.

٨- فى ضوء العولمة وعمليات "التحرر الاقتصادى" التى تمت فى إطار صعود الليبرالية الحديثة، وإضعاف دور الدولة، فقد ارتفعت بشكل واضح درجة المخاطر التى يتعرض لها المتعاملون فى الاقتصاد العالمى. وهو أمر سبب، ويسبب بلا شك، اضطراباً واضحاً فى عملية صنع القرار الاقتصادى للحكومات وللمصدرين وللمستوردين والمستثمرين على الساحة ندولية. وكذلك من أخطر ما ترتب على العولمة هو أن كثيراً من الأحداث الاقتصادية الجسام، ذات التأثيرات الخطيرة، لم يعد بالإمكان التنبؤ بها ومن ثم الاستعداد لها[١].

٩- من المتوقع فى ظل العولمة أن تتضاعف مخاطر عدم الاستقرار الاقتصادى والسياسى، مما يعنى تعريض المكاسب التى حققتها الدول النامية للضياع مثلما حدث فى اندونيسيا[٢]. وكذلك من المتوقع أن يصبح العمال فى الدول النامية أسوأ حالاً نتيجة للتدفقات الدولية الأكثر حرية للسلع والخدمات [*][٣].

١٠- هناك عوامل موضوعية تحد من دور دول الجنوب فى عملية تشكيل النظام الدولى الجديد أهمها: زيادة حدة التفاوت الاقتصادى والاجتماعى

---

(١) رمزى زكى، آليات الفوضى فى الاقتصاد العالمى الراهن، مجلة العربى، الكويت، العدد ٤٨٢، يناير ١٩٩٩، ص١١٣ .

(2) The World Bank, World Development Report 1999/2000, Entering The 21 St Century, Oxford University Press, 2000, p.111

(*) المثال الواضح على ذلك هو ما حدث عقب افتتاح سلسلة محلات "سينسبرى" الإنجليزية فى السوق المصرية، حيث تتبع هذه الشركة سياسة حرق الأسعار عن طريق البيع بأقل من سعر التكلفة فى بعض السلع الأساسية، مما تسبب فى إغلاق (٢٥) محلاً تجارياً والتهديد بإغلاق (١٥٠٠) محل تجارى آخر فى الشهور القادمة وعشرة آلاف محل خلال السنوات القليلة المقبلة. أنظر : الأهالى ، ٢٠٠٠/٣/٨ ، ص ١.

(٣) جارى بيرتلس وآخرون، جنون العولمة، تفنيد المخاوف من التجارة المفتوحة، ترجمة، كمال السيد، الطبعة الأولى ، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٩٩، ص ١٦٠.

بين دول الجنوب، وغياب الحد الأدنى من الاتفاق حول الأولويات الاستراتيجية بين هذه الدول، وكذلك ضعف هياكل ومؤسسات التعاون والتنسيق التى تمثل إطاراً للحركة الجماعية لدول الجنوب، فضلاً عن وجود بعض السياسات والأدوات التى تستخدمها بعض الدول الرأسمالية المتقدمة للحيلولة دون تبلور حركة جماعية فاعلة ومؤثرة على مستوى الجنوب أو حتى على مستوى بعض أقاليمه الأساسية [١].

وهكذا تكشف المؤشرات عن ضرورة قيام دول العالم الثالث بتقييم شامل لسياساتها وإستراتيجياتها فى ضوء المتغيرات العالمية والدولية الجديدة . وكذلك ضرورة قيامها بتنمية درجة الاعتماد الذاتى على النفس، ومحاولة إيجاد نوع من الاتفاق حول الأولويات الاستراتيجية بينها، وتنمية إطار لحركتها الجماعية. وذلك حتى تستطيع أن تجد لها مكاناً فى القرن الحادى والعشرين .

(١) حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مرجع سابق، ص ٧٥ .

خاتمة :

ظهر من خلال عرض هذا الفصل أن الاتجاه نحو الأخذ بسياسة الخصخصة قد ارتبط بحدوث العديد من المتغيرات العالمية والدولية الجديدة وغير المسبوقة، مما أدى بالكثير من دول العالم الثالث التى كانت تأخذ بالنظام الاقتصادى الموجه، إلى إعلان التخلى عنه، والاتجاه إلى آليات السوق. وتتمثل أهم هذه المتغيرات فى إنهيار الاتحاد السوفيتى وتفككه وما أدى إليه ذلك من إخلال بالتوازن الدولى، والثورة الصناعية الثالثة وما أدت إليه من تزايد إتساع الهوة بين الشمال والجنوب، والاتجاه الواضح نحو التكتلات الاقتصادية العملاقة وما سوف تؤدى إليه من زيادة مكاسب الشمال الغنى على حساب الجنوب الفقير. وكذلك اتفاقية الجات والتى سوف تؤدى إلى فقدان العالم الثالث لميزته النسبية فى المواد الخام . بالاضافة إلى العولمة، والتى تعد محاولة جديدة لفرض المزيد من الهيمنة والسيطرة الأمريكية والغربية على كل دول العالم .

وأخيراً تكشف هذه المتغيرات بما تقدمه من مؤشرات عن أن مصيراً غلب دول الجنوب سوف يكون المزيد من التهميش ما لم تقم هذه الدول بإعادة تقييم سياساتها واستراتيجياتها فى ضوء المتغيرات الدولية والاقليمية الجديدة، وكذلك ما لم تقم بتنمية الاعتماد الذاتى والجماعى على النفس.

الفصل الثانى

الأسس النظرية لسياسة التخصيصية



الفصل الثانى

((الأسس النظرية لسياسة التخصيصية))

المحتويات

مقدمة :

تمثل التخصيصية أو " الخصخصة "Privatization" إعادة تقييم لدور الدولة الاقتصادى والاجتماعى وتدخلها فى الحياة الاقتصادية والسياسية فى المجتمع الرأسمالى [١] . وفى هذا الصدد برزت الدعوة للخصخصة كأحد الحلول المطروحة لعلاج أوجه الخلل فى الهياكل الاقتصادية وللإرتقاء بمستوى الكفاءة والأداء، وانتشرت فى كثير من دول العالم على اختلاف مستوى تقدمها وتفاوت النظم المتبعة فيها، مما جعلها تبدو كظاهرة عامة فى كل المجتمعات المتقدمة منها والمتخلفة [٢] .

ويلاحظ أن السبق والريادة فى تجربة الخصخصة قد أتى من الدول الصناعية الكبرى، والتى يغلب على اقتصادها الطابع الرأسمالى، مثل إنجلترا وفرنسا. وتبرير ذلك يكمن في رغبة هذه الدول فى زيادة إنتاجية شركاتها العامة، والمنظمات التى تشرف على الملكيات والخدمات العامة. أما الدول النامية فقد أتت بدور تابع، وكان هدفها من الاتجاه إلى الخصخصة هو التخلص من المشروعات الخاسرة، حيث أن هذه الدول مثقلة بأعباء المشروعات العامة، والتى لا تعمل بصورة جيدة [٣] .

---

(١) أسامة محمد الفولى، مقدمة فى الاقتصاد الإجتماعى، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٣، ص ١٠٩.

(٢) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، مرجع سابق، ص ٥.

(٣) أحمد ماهر، إقتصاديات الإدارة، مركز التنمية الادارية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ١٩٩٤، ص ٩.

وقد كان العامل الأساسى الذى دفع بعض حكومات الدول النامية لتبنى سياسة التخصيصية هو المشاكل التمويلية الناتجة من حدوث عجز مزمن فى الموازنات العامة والعجز الكبير فى موازين المدفوعات. حيث تحولت بعض وحدات القطاع العام إلى وحدات تمتص موارد الموازنة العامة وأصبحت مصدراً لضياع واستنزاف الموارد المحدودة فى معظم هذه الدول [١] . كما لعبت المؤسسات الدولية من خلال برامج الإصلاح الاقتصادى وتخفيض المديونية الخارجية دوراً لا يقل أهمية فى تحفيز الدول النامية على المضى نحو تحويل الملكية العامة إلى ملكية خاصة، رغم أن هذه المؤسسات كان لها دورها الهام فى الخمسينيات والستينات فى دعم ومساندة بقاء قطاع الأعمال العام فى قيادة العملية التنموية. وهكذا كان لقوى الضغط الداخلية والخارجية أثرهما فى أن تبدأ معظم الدول النامية فى تبنى برامج التحويل من ملكية الدولة للوحدات الإنتاجية والخدمية إلى مؤسسات وأفراد القطاع الخاص[٢] .

وعلى الرغم من أن التخصيصية وفتح الأسواق الدولية، وسهولة تدفق السلع ورؤوس الأموال والأفكار حول العالم، تقدم فرصاً ضخمة للنمو فى الدول النامية، إلا أنها تجىء أيضاً بمخاطر جديدة بالنسبة للبلايين من البشر[٣] . وتتعلق هذه المخاطر بالنسبة للدول النامية بقدرتها التنافسية فى

---

(١) محمد ناظم حنفى، الإصلاح الاقتصادى وتحديات التنمية، الطبعة الأولى، مكتبة جامعة طنطا، ١٩٩٢، ص ٣٩.

(٢)مدحت حسنين، التخصيصية، السياسة العربية بشأنها، دواعيها والأهداف المرجوة منها، الطبعة الأولى ، دار سعاد الصباح، الكويت، ١٩٩٣، ص ١٦.

(3)The World Bank, World Development Report 1995, Workers in an Integrating World, Oxford. University press, 1995, pp.5-6.

الأسواق العالمية فى ظل المشكلات والأزمات التى تعيشها، وفى ظل تخلفها التكنولوجى [١] .

وعلى هذا، فسوف أحاول فى هذا الفصل القيام بعرض للأسس النظرية لسياسة الخصخصة من حيث تناول معناها وأهدافها ودوافعها، مع الاشارة إلى مدى جدوى سياسة الخصخصة وضرورتها واستعراض أشكالها المختلفة، ثم التطرق لأهم الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة على تطبيقها .

ووفقاً لهذا، فسوف أعرض هذا الفصل من خلال المحاور التالية :

١- التخصيصية: معناها وأهدافها.

٢- دوافع الخصخصة.

٣- جدوى سياسة الخصخصة وضرورتها.

٤-أساليب التخصيصية.

٥- الآثار الايجابية والسلبية لسياسة الخصخصة.

أولاً : التخصيصية : معناها وأهدافها :

يمكن إرجاع فكرة تطبيق سياسة التخصيصية(*). والتى تهدف إلى التحول نحو نمط الإنتاج الخاص إلى " ابن خلدون"، عندما تحدث عن أهمية

---

(1) Hughes, Helen (ed.) , Dangers of Export pressimism, Developing Countries and Industrial Markets, An International Center for Economic Growth Publication, ICS Press, California, 1992, pp. 9-10.

(*)تعددت التسميات التى ظهرت فى هذا الصدد من خصخصة إلى التخصيصية، أو الخصوصية، أو الخاصخصة، أو الأهلنة، أو إعادة الهيكلة، أو اللامركزية، وإلى غير ذلك من المسميات كالتحول إلى الخاص أو توسيع قاعدة الملكية، غير أن الدراسة تميل إلى استخدام مصطلحى الخصخصة والتخصيصية، باعتبارهما من أكثر التسميات شيوعاً وانتشاراً.

اضطلاع القطاع الخاص بالإنتاج منذ أكثر من ستمائة عام في عام (١٣٧٧). وتأكد هذا المعنى مع مناداة " آدم سميث" في كتابه الشهير" ثروة الأمم" الذى نشر فى عام (١٧٧٦)، بالاعتماد على قوى السوق والمبادرات الفردية، وذلك من أجل زيادة التخصص وتقسيم العمل، وبالتالى تحقيق الكفاءة الاقتصادية سواء على المستوى الجزئى أو الكلى، وبهذا تشكل أفكار ابن خلدون وآدم سميث جوانب هامة ترتبط مباشرة بسياسة التخصيصية[١].

أما فى العصر الحديث، فقد ظهرت كلمة الخصخصة فى الغرب الرأسمالى كرؤية إقتصادية للخروج من أزمة النظام الرأسمالى، والهدف الجوهرى منها هو إعادة توزيع الدخل والثروة لصالح القطاع الخاص، وإبعاد الدولة كلية عن النشاط الاقتصادى، باعتبار أن هذه هى الليبرالية الجديدة التى يراها الغرب كفيلة بالخروج من أزمة الرأسمالية.وكانت السيدة "مارجريت تاتشر" رئيسة الوزراء البريطانية فى مقدمة الداعين إلى تطبيق هذا المفهوم فى أوائل الثمانينات حيث قامت ببيع كثير من الأصول فى قطاعات متعددة للنشاط الاقتصادى البريطانى إلى القطاع الخاص وتبعها فى ذلك بعض الدول الغربية[٢].

ونجد أن هناك عدداً هائلاً من التعريفات التى تم طرحها

---

(١) أيهاب الدسوقى، التخصيصية والاصلاح الاقتصادى فى الدول النامية، مع دراسة التجربة المصرية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥،ص ٧.

(٢) رمزى زكى، المعادلة الصعبة التى تواجه الاقتصاد المصرى، مجلة العمل، القاهرة، العدد ٣٧٤، يوليو ١٩٩٤، ص ٢٤.

للتخصيصية، وسوف أشير فيما يلى إلى بعض المفاهيم التى قيلت فى معنى الخصخصة:

- تعريف ويلسون وكلاجى Wilson & Callagy حيث أشارا إليها على أنها تقديم سوق أكبر يتسم بدرجة أعلى من الرشادة والمنافسة فى مجال الأنشطة الاقتصادية [١].
- تعريف البنك الدولى: هى زيادة مشاركة القطاع الخاص فى إدارة ملكية الأنشطة والأصول التى تسيطر عليها الحكومة أو تملكها [٢].
- تعريف بادوا شيبا Padoa – Sciopp: أى مبادرات أو اجراءات تهدف إلى تخفيض نسبة القطاع العام سواء فى صورة الملكية أو الإدارة[٣].
- تعريف الجمعية الاقتصادية الملكية: تعنى الخصخصة تجميع تغيرين يتعهد بهما القائم على الاصلاح الاقتصادى. التغير الأول هو تحويل الرقابة من الساسة إلى المديرين، والتغير الثانى هو تخفيض ملكية الدولة لأسهم شركات القطاع العام وزيادة ملكية القطاع الخاص من هذه الأسهم[٤].
- يرى البعض أن التخصيصية تعنى سلسلة من السياسات تتضمن:

---

(١) أمانى قنديل، التحول نحو القطاع الخاص، تحليل المفهوم والقضايا،فى: أحمد رشيد وآخرون، القطاع الخاص والسياسات العامة فى مصر، مطبعة أطلس، القاهرة، ١٩٨٩، ص ١٢.

(٢) البنك الدولى، تقرير التنمية فى العالم، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٨٨، ص ٢٠٦.

(٣) إيهاب الدسوقى، مرجع سابق، ص ١٥.

(4) Royal Economic Society, The Economic Journal ,vol, 106, No. 435, March 1996, p. 10.

١- تغيير جزء على الأقل مـن ملكيـة مشـروع مـن القطـاع العـام إلى القطـاع الخاص (عن طريق بيع جزء من المشروع للجمهور، أو بيع المشـروع كلـه إذا كانت أسواق رأس المال غير متطورة).

٢- تحرير دخول القطاع الخاص فى أنشطة كانت مقصورة سابقاً على القطاع العام.

٣- إعطاء توكيلات أو تعاقدات على الخدمات العامـة إلى القطـاع الخـاص أو تأجير ممتلكات القطاع العام للقطاع الخاص [١] .

- ويذهب البعض إلى أن الخصخصة هى طريقة تفكير وأداة براجماتية تقوم على تصور نظام جديد لتقسيم العمل والمهام، داخل الاقتصاد القومى، بين الحكومة والقطاع الخاص. ولكنه تقسيم للعمل فى إتجاه وحيـد: إمكانيـة تخلى الحكومة والقطاع العام عن بعض الوظائف والأنشطة للقطاع الخاص وليس العكس. ويستطرد هذا الرأى بقوله إن الخصخصة هى دراسة للدور الجديد للدولة من خلال طبيعة العلاقة بين الحكومـة والقطـاع الخـاص. وعليه يجـب إعـادة تقييـم هـذا الـدور علـى ضـوء المسـتجدات والظـروف المسـتحدثة والتـى أدت إلى التحـول إلى المنظمـات الخاصـة، لإشـباع الاحتياجات العامة والاجتماعية للأفراد [٢] .

- وهناك من يرى أن التخصيصية هى مجموعة سياسات متكاملـة لا يقتصـر هدفـها علـى فكـرة بيـع وحـدات القطـاع العـام بـل أوسـع نطاقـاً وأعمـق مضموناً، إنها ترمى إلى إزكاء روح المنافسة من خلال الاعتماد الأكبر على

---

(1) Cook , Paul and Kirkpatrick, Colin(eds.), Privatization in Less Developed Countries, Sussex, U.K, 1988, pp. 3-4.

(٢) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، مرجع سابق، ص ١٠.

آليات السوق وحرية الإدارة وسرعة إتخاذ القرار والقدرة على المبادرة فى الأسواق الداخلية [١] .

وتتعدد الأهداف الاقتصادية والإجتماعية المرجوة من سياسة التخصيصية، حيث يرى المؤيدون لها أنها تساعد على تحقيق ما يلى:

أ - رفع مستوى الكفاءة الاقتصادية لإدارة الأموال داخل الدولة.

ب - تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة فيما يتعلق بالدعم الذى تقدمه الدولة للشركات العامة، وتعويض خسائرها من ناحية أخرى.

جـ - توسيع قاعدة الملكية للأفراد والحصول على زيادة فى الانتاج والتصدير وتحسين الجودة .

د - توفير حصيلة لدى الدولة من بيع الوحدات العامة تستطيع أن تواجه بها عجز الموازنة العامة.

هـ - التغلب على عدم كفاءة نظم المحاسبة والرقابة فى الوحدات العامة [٢] .

ويعرض " فيكرز Vickers" ويارو "Yarrow" لأهداف الخصخصة بصورة أخرى على النحو التالى:

- تقليص التدخل الحكومى فى الصناعة.

---

(١) دينا عبد المنعم راضى، أساليب التخصيصية فى مصر مع التطبيق على قطاع الصناعات الغذائية، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية التجارة، جامعة عين شمس، ١٩٩٦، ص ٣.

(٢) محمود السيد الناغى، تحديات التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص وواقعها فى مصر، فى ، إستراتيجيات التغيير، مرجع سابق، ص ٥٧٦-٥٧٩.

- رفع الكفاية الانتاجية فى الصناعات المخصخصة.
- تخفيض إحتياج القطاع العام للاقتراض .
- حل مشكلات اتخاذ قرارات الإنفاق بالنسبة للقطاع العام وذلك بإضعاف اتحادات القطاع العام.
- توسيع قاعدة الملكية للمساهمين.
- تشجيع ملكية العاملين للأسهم .
- تحقيق مزايا سياسية [١] .

وتوجد ثلاثة عناصر رئيسية لنجاح التخصيصية يمكن حصرها فى الآتى:

أ - دعم واقتناع وتفهم من الجماهير لعملية التخصيصية .

ب- التزام الحكومة بعملية التخصيصية والعمل على تحقيقها بأسلوب رشيد.

جـ- أن تقترن عملية التخصيصية بعملية شاملة للإصلاح [٢] . وذلك على أساس أن التخصيصية هى جزء من سياسات الإصلاح الاقتصادى، وما تشمله من إجراءات تعمل على تحرير الاقتصاد وتنمية روح المنافسة فى السوق [٣] .

ونجد أن قرار الخصخصة يحمل فى طياته درجة من المخاطرة بالنسبة للحكومات التى يكون عليها دائماً التخفيض من درجة المعارضة السياسية والوصول بها إلى معدلات مقبولة إلى جانب اتخاذ اجراءات مناسبة

(1) Vickers, John and Yarrow, George, Privatization, An Economic Analysis, Mit Press, Cambridge, 1988, p. 157.

(٢) محمد ناظم حفنى، الإصلاح الاقتصادى وتحديات التنمية، مرجع سابق، ص ٢٧٧-٢٧٩.

(3) Walle, Nicolas Vand, Privatization in Developing Countries, A Review of the Issues, World Development, Vol 17, N. 5, 1989, p. 601.

يكون نتاجها برنامج خصخصة ناجح لاحداث نوع من الرضاء الشعبى[١].
والمعروف أن التغيير المنشود لا ينجح إلا اذا تم عن رغبة واقتناع وارادة من الذين يحدثونه أو يتأثرون به، واذا كان بغير اقتناع منهم سيلقى المقاومة . خاصة وأن تنفيذ أى سياسة تنموية جديدة يستلزم جهوداً وتضحيات يقع العبء الأكبر منها على أفراد الشعب جميعاً [٢] .

وبصفة عامة من المتصور أن يتضمن برنامج التخصيصية الجوانب الآتية :

أ – إصدار التشريعات المناسبة لتنفيذ الخصخصة.

ب – الإعلان عن برنامج بالمشروعات التى ينطبق عليها التخصيصية .

ج – وضع خطة لمواجهة مشاكل التخصيصية [٣] .

وعلى الرغم من تأكيد التخصيصية الكبير على دور القطاع الخاص، إلا أن التخصيصية لا تعنى إلغاء القطاع العام. فمن حقائق العصر أن يظل القطاع العام قائماً بصرف النظر عن الأيديولوجيات والنظم الاجتماعية السائدة[٤] . كما أنه لابد للاقتصاد الحر من وجود حكومة قوية، حتى وان

---

(١) خالد زكريا محمد أمين، إدارة برامج التحول من الملكية العامة إلى القطاع الخاص، دراسة للحالة المصرية، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٦، ص ٩١.

(٢) عبد الهادى الجوهرى، التنمية ومعوقاتها فى المجتمعات النامية، فى : عبد الهادى الجوهرى وآخرون، دراسات فى التنمية الاجتماعية، مدخل إسلامى، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة، ١٩٨٢، ص ١٤١.

(٣) إيهاب الدسوقى، التخصيصية والاصلاح الاقتصادى فى الدول النامية، مرجع سابق، ص٧٣.

(٤) إبراهيم حلمى عبد الرحمن، سلطان أبو على، دور القطاعين العام والخاص مع التركيز على التخصيصية، حالة مصر، فى ، سعيد النجار "محرر" ، التخصيصية والتصحيحات الهيكلية فى البلاد العربية، صندوق النقد العربى، ديسمبر ١٩٨٨، ص ٢٥٣.

تحدد مجال نشاطها وتدخلها فى المجال الاقتصادى [١] .

وتقوم الدولة فى نظام السوق والاقتصاد الحر بثلاثة أنواع من الوظائف الأساسية تتمثل فيما يلى:

١ - الوظيفة الماكرو اقتصادية: وذلك عن طريق السياسات النقدية والمالية بهدف رفع مستوى العمالة أو تخفيض البطالة، وتحقيق التوازن الخارجى فى ميزان المدفوعات واستقرار أسعار الصرف. والمحافظة على مستويات عالية من النشاط الاقتصادى.

٢- الوظيفة الرقابية: وفيها تعمل الدولة على إزالة الآثار السلبية التى قد تنشأ عن التفاعل الحر غير المقيد لقوى السوق.

٣- الوظيفة التنظيمية : وفيها تقوم الدولة بالخدمات الأساسية فى مجالات التعليم والصحة والقضاء والأمن والدفاع ويدخل فيها كذلك قيام الدولة بمشروعات البنية الأساسية [٢] .

وأخيراً هناك تعريف للتخصيصية يضم معظم الجوانب السابقة حيث يتضمن أن التخصيصية هى مجموعة من السياسات المتكاملة التى تستهدف الاعتماد الأكبر على آليات السوق ومبادءات القطاع الخاص والمنافسة من أجل تحقيق أهداف التنمية والعدالة الاجتماعية[٣]. ومن ثم فان مفهوم

---

(1) George, Vic et al., Ideology and Social Welfare, Routledge and Kegan Paul, London, 1985, p. 143.

(٢) سعيد النجار ، تجديد النظام الاقتصادى والسياسى فى مصر، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٢٦-٢٧.

(٣) صديق محمد عفيفى، التخصيصية، لماذا؟ وكيف، كتاب الاهرام الاقتصادى، العدد ٦٠، فبراير ١٩٩٣، ص ٥.

التخصيصية لا يعنى فقط التخلص من بعض وحدات القطاع العـام وبيعـها إلى القطاع الخاص وإنما هو أوسع نطاقاً من ذلك وأعمق مضموناً حيث يتضمـن مـا يلى:

- تحويل ملكية بعض أصول ووحدات القطاع العام إلى القطاع الخاص.
- تحرير السوق من الاحتكارات العامة والحكومية وادخال القطـاع الخـاص منافساً فعالاً فى السوق فى الأنشطة المختلفة.
- إلغاء قيام القطاع العام بالأنشـطة التـى يقـوم القطـاع الخـاص بـها بكفـاءة أفضل.
- اسناد عملية ادارة الوحدات المملوكة للقطاع العـام أو للحكومـة إلى القطـاع الخاص مع استمرار تبعيتها للملكية العامة.
- تأجير الوحدات العامة لفترات زمنية مناسـبة إلى القطـاع الخـاص للقيـام بعمليات إنتاج وتشغيل لحسابه.
- تحميل تكلفة الخدمات المباشرة إلى المستفيد منها مباشرة وعدم تحميلها على الموازنة العامة للدولة [(١)] .

ومما سبق يمكن القول إن التخصيصية كما يرى المؤيدون [(*)] لهـا تعـد جزءاً من عملية الاصلاح الشامل، وهى وسيلة لرفع الكفاءة الانتاجية، وتقوم

---

(١) محسن أحمد الخضيرى، الخاصخصة، منهج إقتصادى متكـامل لاداره عمليـات التحـول إلى القطاع الخاص على مستوى الاقتصـاد القومـى والوحـدة الاقتصاديـة، مكتبـة الأنجلـو المصرية ، القاهرة، ١٩٩٣، ص ١٩.

(*) فى مقابل الاتجاه المؤيد لسياسة التخصيصية، نجد أن هناك إتجاهاً آخـر يعـارض تبنـى الدول النامية للخصخصة، وسأعرض لآراء هذا الاتجاه بالتفصيل فى الجزء الخاص بمدى جدوى سياسة الخصخصة وضرورتها.

على تعريض الاقتصادات المختلفة لقوى السوق الحرة وتشجيع القطاع الخاص لتوسيع أنشطته وللمشاركة بقوة فى التنمية الاقتصادية والإجتماعية، وتقليص النشاط الاقتصادى المباشر للدولة إلى أدنى حد.

ثانياً : دوافع الخصخصة :

إن إنتشار التخصيصية فى الدول النامية قد جاء نتيجة مجموعتين من الدوافع هما :

أ- دوافع خارجية.

ب - دوافع داخلية.

وسأعرض فيما يلى لهاتين المجموعتين من الدوافع :

أ - الدوافع الخارجية :

ان الاتجاه نحو الأخذ بسياسة الخصخصة ارتبط بحدوث العديد من المتغيرات العالمية والدولية الجديدة وغير المسبوقة، مما أدى بالكثير من دول العالم الثالث التى كانت تأخذ بالنظام الاقتصادى الموجه، إلى إعلان التخلى عنه، والاتجاه إلى آليات السوق. وتتمثل أهم هذه المتغيرات فى إنهيار الاتحاد السوفيتى وتفككه، والثورة الصناعية الثالثة، والاتجاه الواضح نحو التكتلات الاقتصادية العملاقة. بالإضافة إلى إتفاقية الجات وظاهرة العولمة(*).

وإلى جانب هذه المتغيرات كان هناك دافع خارجى لا يقل أهمية يتمثل فى الربط بين معونات الدول المتقدمة وبرامج التكيف الهيكلى من قبل المؤسسات الدولية لتطبيق التخصيصية. فاتجاه الدول النامية (وأيضاً الدول التى كانت اشتراكية) نحو خصخصة قطاعها العام لم يكن وليد فكر اقتصادى

(*) عرضت لهذه التغيرات بالتفصيل فى الفصل الأول من الرسالة (المتغيرات العالمية المعاصرة والاتجاه نحو الخصخصة).

داخلى أو ضرورات موضوعية داخلية بقدر ما كان وليد الشروط التى وضعها صندوق النقد الدولى والبنك الدولى فى سياق التمهيد لإعادة جدولة ديون هذه البلاد(طبقاً لقواعد نادى باريس ونادى لندن) . ذلك أن هاتين المؤسستين تريان أنه لتجنب مصاعب خدمة الديون الخارجية ومشكلات ميزان المدفوعات مستقبلاً، فان تلك البلاد تحتاج إلى برنامج لإعادة هيكلة اقتصاداتها لكى تتمكن من زيادة كفاءة تشغيل وتخصيص الموارد، وأنه يلزم لذلك حزمة من السياسات النقدية والمالية مع برنامج للتكيف الهيكلى يأتى ضمن أهم مكوناته سياسة الخصخصة[١] .

وهكذا أجبر صندوق النقد الدولى مختلف دول العالم على تطبيق سياسات الخصخصة، بإطلاق سعر صرف عملتها، وانفتاحها التام على السوق المالى العالمى. وهذا الانفتاح يجبر هذه الدول على التنافس فى تخفيض الضرائب وتقليص الإنفاق الحكومى، وخصخصة مشروعات الدولة، والتضحية بالعدالة الاجتماعية . وكل ذلك يتم الترويج له على أساس أنه ينسجم مع المصلحة العامة كلية [٢] .

وقد أدى تبنى الدول النامية لبرامج صندوق النقد الدولى وتنفيذها بصرامة شديدة، وعبر أفق زمنى محدد، وتحت رقابة صندوق النقد الدولى

---

(١) رمزى زكى، الخصخصة والإصلاح الاقتصادى بمصر، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد الثانى، العدد الأول، معهد التخطيط القومى، القاهرة، يونيو ١٩٩٤، ص ١٩٣-١٩٤.

(٢)رمزى زكى، مقدمة كتاب، هانس مارتين، هالرالدشومان، فخ العولمة، مرجع سابق، ص ١٣.

والبنك الدولى، بإعتبارها شرطاً ضرورياً لإعادة جدولة الديون، إلى إحداث ما يشبه الانقلاب الصامت فى مختلف مناحى الحياة بالبلاد النامية، ومثل فى نفس الوقت "ثورة مضادة" للتنمية [١] ذلك أن عملية صنع القرار الاقتصادى والسياسى انتقلت من محيطها الوطنى انطلاقاً من ضرورات التنمية فى الداخل والإحتياجات الحقيقية للمواطنين إلى المستوى الدولى (مستوى صندوق النقد الدولى والبنك الدولى والبنوك المانحة للقروض والمساعدات)[٢]. لذلك لا ينظر إلى الخصخصة فى الدول النامية على أنها ليست العلاج الشافى لمشكلات وأزمات التنمية فى الدول النامية أكثر من كونها الاختيار المسلم به للضغوط التى مارستها المؤسسات الدولية المانحة للمساعدات [٣] .

ب - الدوافع الداخلية :

تتمثل أهم الدوافع الداخلية التى أدت بالدول النامية إلى اتباع سياسة الخصخصة كما يرى المؤيدون لها فيما يلى :

---

(٣)رمزى زكى، وداعاً للطبقة الوسطى، تأملات فى الثورة الصناعية الثالثة والليبرالية الجديدة، الطبعة الأولى ، دار المستقبل العربى، القاهرة، ١٩٩٧، ص ١٢٩.

(٢) أحمد ثابت، تغير طبيعة ودور الدولة المصرية فى ضوء النمو التابع وسياسات صندوق النقد الدولى، فى ، المجتمع والدولة فى الوطن العربى فى ظل السياسات الرأسمالية الجديدة، إشراف، سمير أمين، دراسات مركز البحوث العربية، ومنتدى العالم الثالث، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٩٦، ص ١٣٢.

(3) Clarke, Thomas and Grace, C., Restructuring the Public Sector: Quality Assurance, Performance Measurement and Social Accountability, in, T. Clarke (ed.), International Privatization: Strategies and Practices, Walter De Gruyter, Berlin ,1993, p. 5.

- القطاع العام مع استثناءات قليلة، يتكبد خسارات كبيرة،ويعتبر مسئولاً عن نسبة عالية من عجز الموازنة العامة ويعانى من إنخفاض شديد فى نسبة العائد على الاستثمارات بل كثيراً ما يكون العائد سلبياً، ويفرض عبئاً على ميزان المدفوعات، وتتعارض قراراته فى حالات كثيرة مع اعتبارات الكفاءة الانتاجية [١] .
- القطاع الخاص أكفأ من الحكومة فى إدارة نشاطه الاقتصادى، تلك الادارة التى لاتستنزف الفائض وتحوله إلى عجز دائم ومستمر، بل هى تلك الادارة التى تحقق اقتصادية التشغيل بما يعظم من الفائض، ويوفر فى استخدام الموارد ويحسن من أداء المشروعات ومن ثم تحقيق فائض متراكم من الأرباح [٢].
- تخفيض الأعباء المالية الحكومية، مع العلم بأن هذا الاتجاه لم يكن غائباً تماماً فى الدول النامية، ولكن السبب الأكثر أهمية وإلحاحاً تمثل فى الرغبة فى بيع المشروعات العامة الخاسرة[٣].
- تحرير القرار الإدارى من سيطرة الأجهزة الحكومية مما يضمن مرونة العمل الإدارى، وعدم تقيده بموافقات، أو إعتمادات ، أو توقيعات، أو غيرها من القيود المفروضة بواسطة أجهزة الحكومة. كما يتحرر العمل

---

(١) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، مرجع سابق، ص ١٢.

(٢) محسن أحمد الخضيرى، الخاصخصة، مرجع سابق، ص ٣٤ .

(٣) نجوى عبد الله عبد العزيز سمك، إمكانية التحول إلى القطاع الخاص فى الصناعات التحويلية فى جمهورية مصر العربية، رسالة دكتوراه، مكتبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٤، ص ١٣ .

الإدارى فى سعيه إلى المخاطرة والمغامرة فى مجال الأعمال، لأن الإبتكار والمبادأة والتطوير تحتاج إلى مناخ من الحرية [١].

- تعدد طبيعة الأهداف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التى أنشئ القطاع العام من أجلها، أدى إلى تداخلها وتعارضها نظراً لاختلاف أسس العمل والتقدير فى كل منها. ولقد أدى ذلك إلى عدم وضوح الرؤية أمام العاملين فى تلك الشركات مما جعل بعضهم يضل الطريق، كما أن البعض الآخر حاول التهرب من المحاسبة – فى ظل انعدام الشفافية – بخصوص التحديد الدقيق للمسئولية[٢].
- رفع كفاءة أداء الاقتصاد القومى بانسحاب الحكومة من النشاط الاقتصادى، خاصة من القطاعات الإنتاجية كالصناعة والزراعة والقطاعات الخدمية كالمال و التجارة. وذلك من خلال قيام هذه القطاعات بإدارة أعمالها بأساليب إدارة الأعمال الخاص الذى يرتكز على العائد على الاستثمار[٣].
- إيجاد وتوفير إيراد للحكومة والاسراع بعملية إعادة هيكلة المؤسسات والحصول على مستثمرين أجانب[٤].
- تساعد الخصخصة على تحقيق التوازن الخارجى للدول من خلال محورين أساسيين هما:

---

(١) أحمد ماهر، اقتصاديات الإدارة، مرجع سابق، ص ١٣ .

(٢) السيد أحمد عبد الخالق، التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص، بين التنظير والواقع مع رؤية مستقبلية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٣، ص ٦٠ .

(3) Brada, Josef C., Privatization is Transition Perspectives, A Journal of the American Economic Association, Volume 10, N.2, Spring 1996,p. 70.

(٤) مدحت حسنين، التخصيصية، مرجع سابق، ص ٢٢.

أ - زيادة قدرة الدولة على التصدير بما تنتجه مشروعات القطاع الخاص التى تهتم بالجودة وبقدرة السلعة المنتجة على تحقيق الاشباع للمستهلك الخارجى، وكذلك بالاهتمام بعمليات التسويق.

ب- الحد من الاستيراد والاعتماد على الذات بما توفره المشروعات الاستثمارية المقامة من ناتج سلعى وخدمى يشبع احتياجات المستهلك المحلى مما يعمل على تضييق الفجوة بين الصادرات والواردات، ومعالجة العجز فى موازين المدفوعات بشكل عملى واقعى وما يستتبعه ذلك من اصلاحات فى الهيكل والاداء الاقتصادى[١].

- قد تكون الخصخصة الوسيلة المناسبة لتحقيق مزيد من الحرية الشخصية، وإيجاد الحافز الشخصى على الانتاج، والقضاء على السلبية وتحقيق الانضباط فى السلوك داخل مجالات العمل وذلك بما ينجم عنها من القضاء على التلاعب الاجتماعى فى صورة المحسوبية، وعدم المحاسبة على الإهمال كنوع من التكافل الاجتماعى[٢].

وهكذا تتركز الدوافع الداخلية للخصخصة كما يرى مؤيدوها فى الترشيد الاقتصادى ورفع الكفاءة، وإبعاد القطاع العام عن الأنشطة غير الملائمة له، ومعالجة الخلل فى موازين المدفوعات، وتحقيق المزيد من الحرية الشخصية. ولكن هل هذه الأهداف يمكن أن تتحقق فعلاً؟ هذا ما سوف أحاول الإجابة عليه فيما يلى.

---

(١) محسن أحمد الخضيرى، الخاصخصة، مرجع سابق، ص ٣٨-٣٩.

(٢) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، مرجع سابق، ص ١٣.

ثالثاً: جدوى سياسة الخصخصة وضرورتها:

تتعدد الآراء حول مدى جدوى سياسة الخصخصة ما بين مؤيد ومعارض. وبالنسبة للاتجاه الذى يؤيد الخصخصة فقد عرضت له فى النقطتين السابقتين، ويؤكد هذا الاتجاه أن الخصخصة هى الطريق الوحيد للخروج من الأزمات والمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتراكمة فى الدول النامية، كما أنها هى الوسيلة الأساسية لرفع الكفاءة الانتاجية وتحقيق طموحات التنمية فى هذه الدول.

وفى مقابل الاتجاه المؤيد لسياسة الخصخصة، نجد أن هناك إتجاهاً آخر يعارض تبنى الدول النامية للخصخصة للخروج من أزماتها الاقتصادية ولتحقيق معدلات أفضل للتنمية. ويقدم هذا الاتجاه العديد من المبررات للتدليل على صحة وجهة نظره، وهى كما يلى:

- برنامج الاصلاح الاقتصادى والتكيف الهيكلى الذى قدمه صندوق النقد الدولى للدول النامية المدينة، كان متطابقاً مع رغبات ومصالح المؤسسات المالية الدائنة الأعضاء فى نادى لندن. كما كان ذلك البرنامج موحداً من حيث معالمه الرئيسية بحيث تحول إلى "وصفة" أو "روشتة" تقدم لكل الدول النامية التى لجأت إلى صندوق النقد الدولى لمعاونتها على إعادة جدولة ديونها وتسهيل حصولها على تدفقات رأسمالية جديدة، دون النظر لمدى ملاءمة البرنامج لهذه الدولة أو تلك. لذلك من غير المقبول تعميمه على كل دول العالم دون تمييز ودون مرونة[1].

(١) أحمد السيد النجار، الإصلاح الاقتصادى فى الدول العربية، حالة مصر، المغرب، اليمن، سلسلة قضايا إستراتيجية، العدد ٣، المركز العربى للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، مايو ١٩٩٦، ص ١٦.

– بالنظر إلى مدى نجاح الخصخصة فى الدول الصناعية المتقدمة، نجد أن حال الاقتصاد البريطانى الآن، من المؤكد أنه ليس أفضل مما كان عليه قبل عمليات الخصخصة وتطبيق أساليب الليبرالية الجديدة، ونفس الشىء يمكن ملاحظته فى حالة الاقتصاد الفرنسى والألمانى بل والأمريكى، فاقتصادات هذه الدول وبعد عقد من الليبرالية المنفلتة تعج الآن بمشكلات خطيرة من بينها تفاقم البطالة وانخفاض مستوى المعيشة، وافقار الطبقة المتوسطة والطبقة العاملة، وتلاشى المزايا والخدمات التى كان يتمتع بها مواطنو هذه الدول فى ظل ما كان يسمى بدولة الرفاهية. وأكثر من هذا وذاك، إذا نظرنا إلى البعدين الاجتماعى والسياسى سوف نلاحظ أن دول الغرب الصناعى تواجه الآن موجات عارمة من السخط الاجتماعى وعدم الاستقرار . وهذا ما تشير إليه إحصاءات الجريمة والعنف والمافيا وظهور نزعات عرقية بل وبدء عودة النازية والفاشية فى هذه الدول [1].

– يلاحظ أن البلاد التى إنساقت وراء تطبيق روشتة التثبيت والتكيف الهيكلى تعرضت لكثير من المصاعب والأزمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. فالناتج المحلى يأخذ فى التدهور، والبطالة تتفاقم، والأجور الحقيقية تهوى للحضيض، ومستوى معيشة العمال والفلاحين والطبقة المتوسطة ينحط، وتخفيض الواردات الناجم عن الحاجة لاستخدام النقد

---

(١) رمزى زكى ، المعادلة الصعبة التى تواجه الاقتصاد المصرى، مرجع سابق، ص ٢٤-٢٥ وانظر أيضاً.

Fraser, R, Privatization , The U.K. Experience and International Trends, Longman, London, 1988.

الاجنبى الشحيح لخدمة الديون يؤدى إلى تضخم شديد، والضغط على الانفاق الحكومى الموجه للخدمات الاجتماعية الضرورية (التعليم، الضمانات الاجتماعية، الدعم السلعى.. يضر بقوة بالتنمية البشرية، والتخفيض الشديد فى الاستثمارات العامة يؤثر بشكل سلبى على تراكم رأس المال. وليست هذه الأزمات والمصاعب، وما ولدته من ضغوط واضطرابات اجتماعية وسياسية قاصرة على بلد معين أو مجموعة محددة من الدول النامية، بل كانت قاسما مشتركا فى كل تجارب التثبيت والتكيف الهيكلى [١].

- غياب خطة تنمية طويلة الأجل تحدد طبيعة توجهات عمليات التراكم فى الاقتصاد الوطنى، وتهتم بالنمو والعدالة الاجتماعية بالدرجة الأولى، يجعل "برامج التثبيت" مجرد برامج انكماشية تحقق التوازنات الأساسية على المستوى الكلى فى ظل مستويات منخفضة للنشاط الاقتصادى والتوظف. كذلك فإن "برامج التصحيح الهيكلى" هى بمثابة "حصان طروادة" الذى يتم بواسطته تحويل الاقتصاد الوطنى إلى إقتصاد سوق مندمج فى الاقتصاد العالمى، دون حدوث عملية تنمية متواصلة وتنويع للهياكل الإنتاجية والقضاء على البطالة والفقر [٢].

---

(١) رمزى زكى، الليبرالية المتوحشة، ملاحظات حول التوجهات الجديدة للرأسمالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المستقبل العربى، القاهرة، ١٩٩٣، ص ٢٣٣-٢٣٤.

(٢) محمود عبد الفضيل، حول التناقضات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة وبدائل سياسات التكيف، الحالة المصرية، فى: المجتمع والدولة فى الوطن العربى فى ظل السياسات الرأسمالية الجديدة، مرجع سابق، ص٥٢.

- برنامج الاصلاح الاقتصادى الذى يقترحه صندوق النقد الدولى على الدول المدينة يتضمن خصخصة القطاع العام بشكل سريع. فى حين أن هناك تناقضاً بين الإسراع بخصخصة المشروعات العامة كما يطلب الصندوق والدول الدائنة. وبين ضرورة تحقيق تقييم عادل لأصول تلك المشروعات من وجهة نظر الشعب والحكومة فى الدول المدينة. وذلك لأن الإسراع ببيع عدد كبير من المشروعات العامة إلى القطاع الخاص يعنى عرض عدد كبير من المشروعات العامة للبيع فى وقت ضيق، أى يصبح هناك عرض هائل من الأصول العامة المعروضة للبيع ولا يوجد غالباً طلب مقابل له، بما يؤدى لانخفاض أسعار تقييم المشروعات العامة بصورة غير عادلة تقل كثيراً عن قيمتها الحقيقية [١].
- الملاحظ أن سياسات الإصلاح الاقتصادى التى يدعم الصندوق تنفيذها فى الدول النامية، تهدف بصفة أساسية إلى علاج الاختلالات الخارجية والداخلية، من خلال السيطرة على عجز ميزان المدفوعات وعجز الموازنة العامة، وتصحيح هيكل الأسعار بما فيها سعر الصرف وسعر الفائدة. وتترك تلك السياسات آثاراً غير مباشرة وغير مرغوبة على النمو الاقتصادى، فقد لوحظ إنخفاض معدل نمو الناتج المحلى الإجمالى الحقيقى فى تركيا من نحو (٨,٨٪) قبل تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادى إلى نحو (٦,٥٪) بعد تطبيق البرنامج. أما فى المكسيك فقد إنخفض هذا المعدل من نحو (٨,٥٪) قبل تطبيق البرنامج إلى ما لا يزيد

---

(١) أحمد السيد النجار، الاصلاح الاقتصادى فى الدول العربية، مرجع سابق، ص ١٩.

عن (٢,٨٪) بعد تطبيق البرنامج. بينما إنخفض معدل نمو الناتج المحلى الاجمالى فى مصر من نحو(٩٪) سنوياً فى المتوسط خلال الفترة بين عامى ١٩٧٣و ١٩٨٤ إلى ما لا يتعدى (٤,٢٪) فى عام ١٩٩٦/٩٥، وقد ارتبط هذا بارتفاع فى معدلات البطالة وإنخفاض فى مستويات المعيشة فى هذه الدول [١].

- من الملاحظ، فى ضوء فداحة الآثار الاجتماعية المرافقة لبرامج التثبيت والتكيف، وما تولده من قوى معارضة واحتمالات كبيرة من السخط الاجتماعى والاضطرابات الداخلية، فإن ما يتدفق من استثمارات أجنبية إلى البلاد النامية فى المراحل الأولى من تطبيق هذه البرامج، يكاد يقتصر على الاستثمارات المشتغلة فى قطاع الخدمات (السياحة، الفندقة، المطاعم، البنوك الأجنبية.. إلى آخره) وهى استثمارات تتميز بضآلة رؤوس أموالها، وبارتفاع معدلات الربح فيها، وبسرعة دوران - ومن ثم استرداد - رأسمالها [٢].
- ربما كان من أخطر إنعكاسات التزام عدد من الدول النامية والعربية ومنها مصر، بتنفيذ برامج التقشف التى تسمى" برامج التثبيت أو المساندة"، هى تلك الانعكاسات على الوظائف الاقتصادية للدولة وطبيعة هذه الدولة ذاتها، حيث حدثت مظاهر عديدة للخلل الهيكلى فى

---

(١) أحمد فكرى محمد مبروك، أثر سياسات صندوق النقد الدولى على مستقبل التنمية فى الدول النامية، بالتطبيق على الاقتصاد المصرى، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية التجارة، جامعة الزقازيق، ١٩٩٧، ص ٣٠٧.

(٢) رمزى زكى، الليبرالية المتوحشة، مرجع سابق، ص ٢٤٥.

طبيعة الدولة بحيث تحولت من دولة منتجة تدخليه إلى دولة مستهلكة وتابعة وذات طبيعة ريعية. كما أدى تنفيذ برامج التقشف التى يفرضها الصندوق إلى إضعاف الدولة اقتصادياً واجتماعياً لحساب تقوية هذه الدولة أمنياً وقمعياً وتغولها البوليسى لمواجهة مظاهر السخط والاحتجاج الجماهيرى ضد تطبيق برامج الصندوق، أيضاً يؤدى التنفيذ إلى حرمان الدولة من الفائض الاقتصادى والموارد التى يمكن تخصيصها لمواجهة أزمات الفقر وتعثر التنمية والتضخم والغلاء ... الخ [١].

- الاندفاع السياسى نحو الخصخصة فى الدول النامية أهمل الفرصة لتنمية المنافسة وجعل التنسيق المؤثر للشركات المخصخصة أكثر صعوبة. وهذا يقلص إحتمال تنفيذ أهداف الدولة المعلنة لتحقيق العدالة التى تم الوعد بها فى وقت الخصخصة[٢].
- كما جاء فى "تقرير لجنة الجنوب"، إن النتيجة العملية لإعادة الهيكلة وتطبيق شعار الانتقال للقطاع الخاص هى " عقد من التنمية فى الاتجاه المعكوس. فلم تتم إعادة التوزيع المتوقعة ولم يتحقق النمو المرجو وأصبحت إمكانات التنمية فى المستقبل أسوا مما كانت عليه قبل تطبيق الأفكار اليمنيية" [٣].

---

(١) أحمد ثابت، تغير طبيعة ودور الدولة المصرية فى ضوء النمو التابع وسياسات صندوق الدولى، مرجع سابق. ص١٣١.

(٢) عبد الخالق عبد الله، التنمية المستديمة والعلاقة بين البيئة والتنمية، فى ، المستقبل العربى، العدد١٦٧، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، يناير ١٩٩٣، ص ٩١.

(3)Babai, D. , The World Bank and the IMF: rolling back the state or backing its role ? in, R. Vernon(ed.), The Promise of Privatization , The Council of Foreign Relations, New York, 1988, p. 25.

وهكذا، ووفقاً لهذا الاتجاه فسياق طرح مفهوم الخصخصة لم يكن مرتبطاً بزيادة الكفاءة الاقتصادية أو رفع معدلات النمو، وانما السياق الفكرى والاقتصادى المرتبط بظهور هذا المفهوم هو أزمة الديون الخارجية وما تعرضت له الدول النامية من ضغوط خارجية. لذلك فالخصخصة فى التحليل النهائى أمر مفروض على البلدان النامية المديونة. وهى الآن تأتى ضمن شروط إعادة جدولة هذه الديون والحصول على بعض التسهيلات الخارجية[١].

ومما سبق يمكن القول إن اتجاه الدول النامية لتبنى برامج الاصلاح الاقتصادى والخصخصة قد أتى كاستجابة للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتفاقمة التى تعانيها (العجز الكبير فى ميزانياتها، الديون الخارجية الضخمة) . ولم يكن تنفيذ الدول النامية لهذه البرامج منفصلاً عن توجيه وتشجيع وضغوط المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات. لذلك فهناك شك كبير فى قدرة الخصخصة على تحقيق نفس النتائج الإيجابية التى حققتها عند تطبيقها فى الدول المتقدمة بسبب إختلاف النظم الاجتماعية الموجودة فى الدول النامية، وإختلاف حدود المسئولية الاجتماعية للدولة فى الدول النامية.

---

(١) رمزى زكى، المعادلة الصعبة التى تواجه الاقتصاد المصرى، مرجع سابق، ص ٢٤.

رابعاً : أساليب التخصيصية :

إن عملية الخصخصة الناجحة تتوقف على اختيار وتنفيذ أساليب خصخصة ملائمة. والخصخصة يمكن أن تتخذ مدى من الأشكال، بعض منها يتضمن تغيراً فى حالة الملكية ونقل أو تحويل سلطة صنع القرار من القطاع العام إلى القطاع الخاص، والبعض الآخر يندرج فقط تحت نقل سلطة صنع القرار [١]. ويتحدد إتباع الدولة واختيارها لطريقة أو أكثر من طرق التخصيصية، وذلك بحسب اعتبارات إقتصادية وإجتماعية وسياسية، وكل هذه الإعتبارات تتدخل لكى تحدد طرق التحول للقطاع الخاص [٢].

ويمكن حصر أهم الأساليب الرئيسية لتطبيق التخصيصية فى الأتى:

١- الطرح العام للأسهم.

٢- الطرح الخاص للأسهم.

٣- بيع الأصول .

٤- تشجيع الاستثمارات الخاصة داخل المشروعات المشتركة.

٥- البيع للعاملين بالمشروع.

٦- عقود الإيجار والإدارة.

٧- مقايضة الديون بالأسهم فى المشروعات العامة.

٨- نظام الكوبونات لمشاركة الطبقات محدودة الدخل .

---

(1)Suleiman, Ezra N., and Waterbury, John, The Political Economy of Public Sector Reform and Privatization, Westview Press, San Francisco, 1990, p. 28.

(٢) أحمد ماهر، إقتصاديات الادارة، مرجع سابق، ص ٨٧.

٩- إعادة تنظيم وتقسيم المشروعات العامة[١].

١ـ الطرح العام للأسهم :

وفقاً لهذا الأسلوب تقوم الحكومة ببيع جميع الأسهم التى تمتلكها فى الشركة أو بيع جزء كبير منها إلى الجمهور من خلال طرح هذه الأسهم فى اكتتاب عام، ومن المفروض أن تكون هذه الشركة مساهمة ومستمرة فى أداء نشاطها الطبيعى. وفى حالة القيام ببيع نسبة من أسهمها فى الشركة فان النتيجة أن تصبح الشركة مختلطة قطاع عام / قطاع خاص. وقد يكون الغرض من هذا التصرف تنفيذ سياسة التحرير الاقتصادى أو الرغبة من جانب الحكومة فى الاحتفاظ بوجود لها فى الشركة أو أن يكون بمثابة الخطوة الأولى نحو الخصخصة الكاملة لها[٢].

ويتميز هذا الأسلوب بالمزايا التالية :

أ - توسيع قاعدة الملكية لأفراد المجتمع، وخاصة كلما كانت قيمة السهم المطروح صغيرة، حتى تتاح لصغار المدخرين والمستثمرين فرص امتلاك الأسهم المطروحة. وتعد هذه الوسيلة ذات أهمية خاصة للدول النامية، لأنها تخلق طبقة عريضة من المساهمين فى المشروعات، كما أنها توسع من قاعدة المؤيدين للتخصيصية.

ب- تنشيط وتطوير سوق رأس المال.

---

(١) دينا عبد المنعم راضى، أساليب التخصيصية فى مصر مع التطبيق على قطاع الصناعات الغذائية، مرجع سابق، ص ١٠٥.

(٢) آدم مهدى أحمد، الخصخصة، مفاهيم وتجارب، الشركة الاعلامية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١٢.

جـ- عدم احتكار مستثمر أو مجموعة محدودة من المستثمرين للمشروعات العامة الخاضعة للتخصيصية[١].

ولنجاح هذه الطريقة يتعين توافر الشروط التالية:

١- أن تكون الشركة مستمرة ولها سجل أداء مالى معقول.

٢- أن يكون هناك قدر كبير ومتاح من المعلومات المالية والادارية عن الشركة ويتم الافصاح عنه للمستثمرين .

٣- توافر قدر محسوس وملموس من السيولة النقدية فى السوق المحلى لتمويل الشراء.

٤- توافر سوق نشط للأسهم [٢].

٢- الطرح الخاص للأسهم :

وفقاً لهذا الأسلوب يتم طرح المشروع العام للبيع لصالح مجموعة من المستثمرين أو مؤسسات خاصة. ويتم ذلك من خلال إتباع نظام المزادات أو العطاءات. وأيضاً يمكن للحكومة بيع المشروع بالكامل أو جزء منه وفقاً للصالح العام للدول. وعادة ما يستخدم هذا الأسلوب كخطوة مبدئية أو بالإقتران مع الطرح العام وهى الطريقة التى اتبعتها فرنسا عند تطبيقها للتخصيصية. ويتميز هذا الأسلوب بأنه يتسم بالمرونة فى تنفيذه ويمكن المشترى من تطوير وتحسين أداء المشروع وفقاً لرغبته[٣]. كما أن هذا الأسلوب

---

(١) إيهاب الدسوقى، التخصيصية والاصلاح الاقتصادى فى الدول النامية، مرجع سابق، ص ٣٢.

(٢) آدم مهدى، أحمد، الخصخصة، مرجع سابق، ص ١٢.

(٣) دينا عبد المنعم راضى، مرجع سابق، ص ١١٥.

يناسب الشركات صغيرة الحجم، وكذلك يفيد فى حالة ضعف أسواق رأس المال [١].

ولكن يعاب على هذا الأسلوب احتمال لجوء المشترى إلى تفكيك المشروع وبيع أصوله، وبالتالى توقف نشاط المشروع، كما أن هذا الأسلوب يواجه مصاعب فى عملية تقييم المشروع بسعر السوق العادل، حيث يقع على كاهل الدولة عبء تحديد سعر استرشادى لقيمة المشروع حتى لاتواجه بسعر منخفض من قبل المشترى، وبالتالى تخسر عوائد من الممكن تحقيقها من بيع المشروعات. ومع ذلك تظل مهمة تحديد السعر النهائى خاضعة لرغبة المشترى وليس لرغبة الحكومة البائعة، وبالطبع كلما كان المشروع ناجحاً كان عنصر جذب لموافقة المستثمر على السعر الاسترشادى الذى تضعه الحكومة[٢].

٣- بيع الأصول :

وفقاً لهذا الأسلوب تقوم الحكومة بتصفية المشروع العام وبيع أصوله فى مزاد علنى أو من خلال عطاءات. ويمكن للحكومة أيضاً أن تستخدم هذه الأصول للاسهام فى إنشاء شركات جديدة، وإحتفاظها بجزء من الملكية من خلال حصولها على أسهم فى المشروع الجديد، وقد تلجأ الحكومة بعد ذلك لطرح هذه الأسهم لبيعها للقطاع الخاص[٣].

---

(١) جيهان محمد الحفناوى، تجربة مصر والدول الرائدة فى مجال الخصخصة، دراسة حالة للمتغيرات فى هيكل العمالة خلال التحول للخصخصة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١٣.

(٢) إيهاب الدسوقى، مرجع سابق، ص ٣٤.

(٣) دينا عبد المنعم راضى، مرجع سابق، ص ١٢١.

وعادة ما تلجأ الحكومة إلى مثل هذا الأسلوب فى الحالات التى يكون من الصعب فيها إيجاد مشترين للمشروع المراد خصخصته. كما تلجأ الحكومة إلى هذا الأسلوب فى حالة الرغبة فى الحصول على عوائد مالية ضخمة فى فترة وجيزة. فالملكة المتحدة على سبيل المثال حصلت على ١٧ بليون جنيه استرلينى من خلال عمليات الخصخصة فى الفترة ما بين عامى ١٩٧٩، ١٩٨٨. بينما حققت شيلى ٨٥٠ مليون دولار أمريكى بين عامى ١٩٧٥، ١٩٨٠. ومع ذلك فإن المراقبين يعتقدون أنه فى كل من الدولتين فإن الحكومة حققت أقل مما كان يمكن أن تحققه من الايرادات لو أنها تريثت ونفذت الخصخصة بطريقة أكثر بطئاً وأكثر حرصاً [1].

ولكن على هذه الطريقة مآخذ كثيرة فهى لم تحدد طريقة التعامل مع العاملين ومدى إمكانية أن تؤدى المزادات إلى تحصيل القيمة الحقيقية لهذه الأصول[2].

٤- تشجيع الاستثمارات الخاصة داخل المشروعات المشتركة:

يعنى هذا الأسلوب زيادة رأس مال الشركة عن طريق إسهام رأس المال الخاص مع احتفاظ الحكومة برأس مال الشركة الأصلى على شكل أسهم لها فى الشركة الجديدة[*]، ومن هنا يمكن الاستفادة من زيادة رأس المال فى

---

(1)Ramamurti, Ravi and Vernon, Raymond, Privatization and Control of State – Owned Enterprises, EDI Development Studies, The World Bank, Washington, 1991, p. 11.

(٢) محمود صبيح، الخصخصة لمواجهة متطلبات البقاء وتحديات النمو، مكتبة كلية التجارة، جامعة عين شمس، ١٩٩٥، ص ٢٣.

(*)يمكن للحكومة فى هذه الحالة الاحتفاظ بسهم ذهبى Golden Share مهما بلغت نسبة التصرف فى ملكية الشركات التابعة لها. وذلك لحفظ حقوق الأقلية والاعتراض على أى تغيير رئيسى بالمنشأة.

توسيع قاعدة الانتاج وتطوير الانتاج وتحديثه. ولكن لايمكن للقطاع الخاص المحلى الدخول شريكاً مع الحكومة تخوفاً من استمرار الشركة على ماهى عليه من بيروقراطية أو خسائر. ولذلك يتناسب هذا الأسلوب مع الممول الخارجى الأجنبى للاستفادة من خبراته والتقنية الحديثة فى بلاده[١].

٥- البيع للعاملين بالمشروع:

يتم بيع كل أو جزء من أسهم المشروعات إلى العاملين بها. وتتم عملية البيع للعاملين على أقساط وشرائح تدريجية بحيث تمول من خلال الأجور والحوافز والمكافآت التشجيعية التى يحصل عليها العامل، ومن ثم فان الخصخصة تصبح دافعاً نحو زيادة الانتاج وتحسين الانتاجية وتجويد الانتاج والارتقاء بمعدلاته من خلال وقوع العاملين بالمشروع تحت ضغط حافزين هما:

أ - حافز الرغبة فى التملك من خلال عائد المشروع الموزع فى شكل حوافز ومكافآت وأجور عن ساعات عمل إضافية.

ب- حافز العائد على الملكية فى شكل أرباح يتم أيضاً من خلالها تمويل عملية التملك فى المشروعات[٢].

ويمكن للعاملين والإدارة فى هذه الحالة التملك عن طريق التجمع فى إطار ما (جمعية أو شركة قابضة) لشراء المشروع كاملاً، واقتناء حصة تضمن

---

(١) جيهان محمد الحفناوى، مرجع سابق، ص ١٣.

(٢) محسن أحمد الخضيرى، الخاصخصة، مرجع سابق، ص ٨٠.

لهم السيطرة (بولندا). كما شجعت (انجلترا) هذا النوع من الخصخصة، حيث منحت اتحادات العمال والموظفين امتيازات خاصة تتضمن قبول عروض شراء من القوى العاملة حتى ولو لم تكن أعلى العروض المقدمة[1].

٦- عقود الإيجار والإدارة:

يستند هذا الأسلوب إلى فكرة أن الأصول الثابتة من مبان ومعدات لاتحقق ربحاً سوى بإستخدامها، وليس بامتلاكها فقط دون استخدام، ومن ثم فهذا الأسلوب ينطوى على فكرة فصل الملكية عن الإدارة، إذ أنه وفقاً لهذا الأسلوب تظل الملكية العامة قائمة ولكن تتعاقد الحكومة مع شركات تستأجر الشركة العامة مقابل مبلغ نقدى ووفقاً لشروط معينة، أو قد تتعاقد الحكومة مع شركة لإدارة الشركة العامة، وتتعهد شركة الإدارة بتحقيق أهداف معينة وتحصل مقابل هذا الشركة القائمة بالإدارة على مبلغ سنوى[2].

وتنقسم سياسة تأجير الأصول إلى القطاع الخاص مقابل مبلغ معين إلى نوعين: الأول هو "التأجير المالى"، والثانى هو "تأجير التشغيل". ويتسم التأجير المالى بأن المستأجر يقوم باستخدام الأصول لمدة زمنية معينة، عادة لاتقل عن العمر الافتراضى للأصول المستأجرة، ويتم تحديد التكلفة بحيث تغطى القيمة الكاملة للأصول بالإضافة إلى تكاليف الفائدة للمؤجر ونسبة من

---

(١) محمد ماجد خشبة، قضايا مفاهيمية وعملية حول تأجير الأصول ضمن سياسات الاصلاح الاقتصادى، مع التطبيق على مصر، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد السادس، العدد الثانى، معهد التخطيط القومى، القاهرة، ديسمبر ١٩٩٨، ص ٦٤.

(٢) إيهاب الدسوقى، مرجع سابق، ص ٣٩.

الأرباح. وهو ما يطلق عليه "الدفع الكامل"، كما أن المستأجر يتحمل المخاطر الناتجة عن تلف الأصول وصيانتها، وكذا أى أقساط للتأمين والضرائب. أما "تأجير التشغيل" فيطلق على إيجار لايتضمن دفع القيمة الكاملة للأصول خلال الفترة التى لايسمح خلالها بإلغاء العقد، بجانب أن هذا النوع من التأجير يتضمن قيام المؤجر بتوفير الصيانة والتأمين للأصول على عكس التأجير المالى[١].

أما فى ظل عقود الادارة فتقوم الشركة المتعاقدة على الادارة بادارة الشركة الحكومية مقابل أتعاب محددة، وتحصل الشركة المديرة على السلطة الادارية وحق الرقابة الكاملة حتى تتمكن من ممارسة نشاطها المتفق عليه. وهذا الاتفاق لايعرض المستأجر لأى مخاطر مالية كما أن الشركة الحكومية تتحمل المخاطر التجارية بالكامل . وتتمثل ميزة هذا العقد فى احتفاظ الحكومة بملكيتها للشركة وتوافر طاقم ادارى على درجة عالية من المهارة اللازمة لتعزيز الكفاءة والربحية الكلية للشركة الحكومية[٢].

٧- مقايضة الديون بالأسهم فى المشروعات العامة :

يعتمد هذا الأسلوب على فكرة استبدال الدائنين مديونيتهم بحصص ملكية فى بعض المشروعات العامة التى يتم تخصيصها. وقد تتم بصورة مباشرة بين الدائن والمدين أو بضمان تدخل أحد البنوك كوسيط ولكن على الدولة المدينة توفير ظروف تشريعية مشجعة للمستثمرين وأيضاً إصلاح هذه الشركات[٣].

---

(١) دينا عبد المنعم راضى، مرجع سابق، ص ١٣٥-١٣٦.
(٢) آدم مهدى أحمد، مرجع سابق، ص ١٦.
(٣) جيهان محمد الحفناوى، مرجع سابق، ص ١٤.

وتساعد مقايضة ديون المشروعات العامة بالأسهم فى تخفيف القيود التمويلية التى تعانى منها عمليات الخصخصة بشكل عام، والتى تعوق خصخصة المشروعات الكبرى – ثقيلة المديونية – على وجه الخصوص. وقد لجأت (الأرجنتين – شيلى – الفلبين) إلى استخدام هذا الأسلوب بغرض جذب المستثمرين الأجانب والبنوك التجارية إلى تمويل صفقات الخصخصة. ويبدو أن الدول ثقيلة المديونية سوف يزداد اعتمادها على هذا الأسلوب لمواجهة إحجام المستثمرين عن شراء المشروعات العامة المدينة والتى تحتاج – بخلاف سداد ديونها – إلى استثمارات إضافية جديدة بعد خصخصتها[١].

٨- نظام الكوبونات لمشاركة الطبقات محدودة الدخل:

يستهدف هذا الأسلوب توسيع مشاركة المجتمع فى ملكية الأصول المباعة من خلال توزيع صكوك أو أسهم الشركة المباعة. وقد طبقت هذا الأسلوب تشيكوسلوفاكيا فى عام ١٩٩٠، حيث وزعت ما يتراوح بين ٣٥٪ إلى ٤٠٪ من إجمالى الأصول على المواطنين دون مقابل. وقد يكون الدافع وراء هذا الأسلوب الرغبة فى عدم تركيز ملكية المشروع العام، أو تقديم نوع من الدعم لتحسين مستوى معيشة الطبقات ذات الدخل المنخفض. ويلائم هذا الأسلوب اقتصادات الدول النامية، لما تتسم به من كثرة الطبقات الفقيرة، وحاجة هذه الدول لتوسيع قاعدة الملكية، ومساعدة الطبقات الفقيرة[٢].

---

(١) محمد ماجد خشبة ، مرجع سابق، ص ٦٣.

(٢) إيهاب الدسوقى، مرجع سابق، ص ٤٣.

٩- إعادة تنظيم وتقسيم المشروعات العامة :

وفقاً لهذا الأسلوب، فإنه يتم تطبيق التخصيصية على المشروعات العامة تدريجياً من خلال كافة الوسائل السابقة، حيث تتم التخصيصية على أساس إصلاح وإعادة تنظيم المشروعات العامة.

وقد يتخذ هذا الأسلوب أحد الصور التالية :

أ - تحويل الشركات العامة إلى شركات قابضة وشركات تابعة، بحيث تمتلك الشركات العامة أسهم الشركات التابعة، ويمكن للشركات القابضة أن تطرح أسهم الشركات التابعة للبيع .

ب- التخلص من بعض الأنشطة مع احتفاظ الحكومة بأجزاء أخرى، مثل الأنشطة غير التجارية، وهذا ما ييسر عملية البيع للشركات.

جـ- بيع التسهيلات الإنتاجية، ككل أو على أجزاء، ومن أجل العمل على زيادة المنافسة فى السوق[١].

ويتميز هذا الأسلوب بأنه يلائم الدول النامية من حيث مساعدتها على تقبل المرحلة القادمة لأن الاصلاح السريع والتغيير المفاجئ قد يؤدى إلى رد فعل عكسى ومقاومة من العاملين والمواطنين بصفة عامة للظروف والتغيرات الجديدة. ولكن يؤخذ على هذا الأسلوب أنه يحتاج لفترات زمنية طويلة مما يخلق نوعاً من الإحساس بعدم جدية الحكومة فى الاصلاح[٢].

هذا، ويتطلب لانجاح أى من الأساليب السابقة توافر الشروط التالية :

---

(١) دينا عبد المنعم راضى، مرجع سابق، ص ١٣٨-١٣٩.

(٢) جيهان محمد الحفناوى، مرجع سابق، ص ١٥.

أ - الإفصاح عن كل ماليات المنشأة المراد تخصيصها بأى من الأساليب السابق الإشارة إليها.

ب- الشفافية، فالاتفاق على أساليب التخصيص والإعلان عنها منذ البداية وتحديد الجهات المختصة بتطبيق هذه الأساليب والمعايير المطبقة فى الاختيار والتفاوض، يعطى لبرامج التخصيصية الوزن والثقل والجدية وكلها خصائص ضرورية لإنجاح هذه البرامج.

جـ- العلانية، فالعلانية والبعد عن الغموض والسرية فى الطرق والأساليب يعطى برامج التخصيصية المساندة المطلوبة بين أجهزة الإعلام ومن الرأى العام. وهى متطلبات أساسية تسير بالتوازى مع المسائل الاقتصادية لهذه البرامج[١].

ومما سبق يمكن القول بأنه لاتوجد طريقة واحدة للتخصيصية بل هناك العديد من الطرق. ويتحدد اختيار الدولة لطريقة أو أكثر من طرق التخصيصية حسب إعتبارات متعددة اقتصادية واجتماعية وسياسية.

---

(١) مدحت حسنين، التخصيصية، مرجع سابق، ص ٣٠-٣١.

خامساً: الآثار الايجابية والسلبية لسياسة الخصخصة:

تتعدد الآثار السياسية والاجتماعية لسياسة التخصيصية، وترتبط تلك الآثار إرتباطاً عضوياً بمجموعة السياسات الاقتصادية التى تأخذ بها الدولة، وحيث أن الآثار الإيجابية تتداخل مع الآثار السلبية لكل سياسة على حدة، ولكل السياسات مجتمعة فمن المهم أن تكون المحصلة الإجمالية لمجموعة السياسات إيجابية فى تحقيق الأهداف المرجوة، مع إتخاذ الإجراءات المكنة لتخفيف حدة الآثار السلبية، بمعنى الإجراءات التى من شأنها تعظيم المكاسب الإيجابية وتهميش الآثار السلبية[1].

وفيما يلى عرض لأهم الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة على تطبيق سياسة الخصخصة.

أ- الآثار الايجابية:

تتمثل أهم الآثار الايجابية لسياسة الخصخصة فى الآتى:

١- من أهم الآثار الاقتصادية الايجابية المترتبة على تطبيق التخصيصية كما يرى المؤيدون لها أنها تؤدى إلى خفض العجز فى موازنة الدولة ومن ثم تخفيض عبء الضرائب وعبء التضخم على الجمهور. كما أنها تؤدى تدريجياً إلى زيادة الادخار القومى والاستثمار القومى نتيجة لفتح أبواب الاستثمار أمام المدخرين فيخف ميلهم للاكتناز فى صورة الإحتفاظ بذهب أو عقارات ويتحولون إلى الاستثمار المنتج. وإرتفاع مستوى جودة السلع

---

(١) هشام أحمد حسبو، الهندسة المالية لشركات قطاع الأعمال العام فى مصر، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٤، ص ٣٥.

والخدمات، وإزدياد الإنتاجية من شأنه زيادة الصادرات وتدعيم القدرة على منافسة الواردات مما يساعد على تحسين مركز ميزان المدفوعات. وهذا كله من شأنه فى الأجل الطويل زيادة فرص التوظف ومستوى الأجور والدخول الحقيقية، كما يشجع على دخول وإستيعاب التكنولوجيا الحديثة ومسايرة العالم فى هذا المضمار[١].

٢- من الآثار الاجتماعية الايجابية لسياسة التخصيصية نجد أنها ربما تكون الوسيلة المناسبة لتحقيق مزيد من الحرية الشخصية، وإيجاد الحافز الشخصى على الإنتاج، والقضاء على السلبية وعدم الالتزام بالقواعد، وتحقيق انضباط فى السلوك داخل مجالات العمل. كما تؤدى الخصخصة إلى القضاء على التلاعب الاجتماعى فى صورة المحسوبية، وعدم المحاسبة على الإهمال. وبذلك فهى يمكن أن تكون وسيلة الدولة، إن أرادت، للقضاء على المشاكل الإجتماعية مثل التواكل، والمحسوبية، والتغاضى عن محاسبة المخطئين، والرشوة، وغيرها من مشاكل المجتمع[٢].

٣- كما يرى "فرانسيس فوكوياما" أن المجتمعات التى تعتمد على دولة قوية ومهيمنة فى دفع عجلة تنميتها الاقتصادية تتعرض لخطر مزدوج، إذ أن الأمر لن يتوقف عند حد تدهور كفاءة الشركات المدعومة من قبل الدولة، وتجاوز الميزانية القومية على المدى القصير فحسب، بل يتعداه إلى تسبب

---

(١) محمد صالح الحناوى، أحمد ماهر، الخصخصة بين النظرية والتطبيق المصرى، مركز التنمية الإدارية، جامعة الاسكندرية، ١٩٩٥، ص ١٥٢-١٥٣.

(٢) أحمد ماهر، اقتصاديات الإدارة، مرجع سابق، ص ١٤.

تدخل الدولة فى إضعاف الميل نحو التواصل الاجتماعى على المدى الطويل[١].

٤- من الناحية السياسية تعد الخصخصة كما يرى " سافاس Savas" المفتاح السحرى والوحيد إلى أفضل نظام علاجى (ريجيم) لترهل الحكومات، وبالتالى تساعد على الوصول إلى حكومة أكثر رشاقة وفعالية. فالحكومة كما يرى " سافاس" ترهلت عندما كهّلت نفسها بأداء كل الأدوار فى مجال تقديم وكذلك إنتاج كل السلع والخدمات التى يحتاجها المواطن، ولهذا تضخم الجهاز الحكومى حتى عجز عن تقديم وأداء الدور الفضفاض جداً الذى كهّل نفسه به. وعندما تتخلى الحكومة عن كل أو بعض أو معظم الأدوار التى كانت تلعبها فسوف يزول الترهل وأعراضه ومضاعفاته [٢].

٥- تؤدى الخصخصة إلى زيادة عدد المنشآت الخاصة، وبالتالى زيادة الحاجة للنقود من أسواق المال بشقيه: سوق النقد وسوق رأس المال مما يعمل على تنشيط الأسواق المالية خاصة مع زيادة الاستثمارات المحلية والأجنبية، وقد يؤدى ذلك إلى ظهور حلقة الوسطاء الماليين على نطاق كبير مما تزدهر معه السوق المالية والتى تلعب دوراً كبيراً فى التوازن

---

(١) فرانسيس فوكوياما، رأس المال الاجتماعى والاقتصادى العالمى، سلسلة دراسات عالمية، العدد ٥، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبى، الامارات العربية المتحدة، ١٩٩٦، ص ٢٤-٢٥.

(٢) عونى عزالدين، عرض الكتاب ، سافاس، الخصخصة ، المفتاح إلى حكومة أفضل، مجلة العمل العربية، العدد ٥٧، مارس ١٩٩٤، ص ٢٣٣-٢٣٥.

الاقتصادى وفى تشجيع تدفقات رأس المال الأجنبى للداخل مما يساهم فى دفع عجلة التنمية الاقتصادية [١] .

ب – الآثار السلبية :

تتمثل أهم الآثار السلبية لسياسة الخصخصة فيما يلى :

١– إضعاف قوة الدولة وتدخلها فى إدارة النظام الاقتصادى وابتعادها كلية عن آليات السوق ليسهل أمام رؤوس الأموال الأجنبية أن تتعامل مع هذه البلاد من موقع قوى، بعد أن توافرت لديها كافة الامتيازات والضمانات التى لا تتمتع بها أصلاً فى بلادها الأم[٢] .

٢– فى ظل حالة التضخم الشديد التى تعانى منها معظم دول العالم الثالث، فالمتوقع أن تسبب الخصخصة لغالبية السكان تراجعاً أو نقصاً فى الثورة الحقيقة[٣] .

٣– تفاقم مشكلة البطالة نتيجة الاستغناء والتسريح فى المشروعات العامة وإفلاس العديد من المشروعات الخاصة (الصغيرة والمتوسطة) ، نتيجة فتح باب الاستيراد ورفع الإجراءات الحمائية، وينتج عن ذلك ارتفاع معدلات" البطالة المفتوحة" ومزيد من التزاحم للعاملين والمحتمين بالأنشطة " غير الرسمية". وينتج عن تلك المزاحمة اقتسام نفس حجم الدخل بين أعداد أكبر من النشطاء فى هذا القطاع، مما ينتج عنه مزيد من

---

(١) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، مرجع سابق، ص ١٤.

(٢) رمزى زكى ، الليبرالية المتوحشة، مرجع سابق، ص ٢٠٨.

(3) Csaba, Laszlo, Privatization, Liberalization and Destruction :Recreating the Market in Central and Eastern Europe, Dartmouth, Brookfield, USA, 1994, p. 46.

الانخفاض للدخل المتوسط للفرد من هؤلاء النشيطين فى إطار هذا القطاع، وبالتالى زيادة حجم الفقر [١].

٤- تدهور فرص التوظف أمام الطبقة الوسطى بعد تطبيق السياسات الليبرالية الجديدة، وبخاصة بعد التخلى عن هدف التوظف الكامل وإعادة النظر فيما سمى " بدولة الرفاه". ففى ضوء السعى إلى خفض عجز الموازنة العامة للدولة، سعياً لمكافحة التضخم، اتجهت هذه السياسات إلى خفض الانفاق العام الموجه للخدمات الاجتماعية، كالتعليم ، الصحة، خدمات المرافق العامة، مشروعات الضمان الاجتماعى والرعاية الاجتماعية... مما أدى إلى خفض حجم العمالة الحكومية الموظفة فى هذه المجالات، والتى يعمل عدد كبير من أفراد الطبقة الوسطى فيها [٢].

٥- الخصخصة وحدها، وبدون تقديم أو عرض المنافسة، قد تحول الاحتكار العام إلى احتكار خاص[٣].

٦- تعانى معظم المشروعات العامة من اختلال فى هياكلها التمويلية، حيث تزداد نسبة القروض والسحب على المكشوف بصورة كبيرة لحقوق الملكية، ومن ناحية أخرى تعانى من عدم كفاية رأس المال العامل، وتراكم المخزون، وتراكم الأرصدة المستحقة على الغير. وهذا يجعل فرص

---

(١) محمود عبد الفضيل، مرجع سابق، ص ٣٩.

(٢) رمزى زكى، وداعاً للطبقة الوسطى، مرجع سابق، ص ٩٩.

(3) Rapaczynski, Andrzej, The Roles of the State and the Market in Establishing Property Rights, in, The Journal of Economic Perspectives, op. cit., p. 87.

بيع هذه المشروعات ضئيلاً للغاية ، بالإضافة إلى صعوبة تحديد السعر المناسب لها [١] .

٧- تبين من تجارب التطبيق العملى لبرامج التثبيت والتكيف الهيكلى، أن تلك البرامج تمخضت عن إيقاف التنمية وزيادة معدلات الفقر والبطالة وتوسيع درجة اللامساواة فى توزيع الدخل والثروة، وعن حدوث موجة انكماشية شديدة وفرت كثيراً من الموارد التى ستمكن البلد من الاستمرار فى دفع ديونه الخارجية مستقبلاً (وهو ما يتضح من الزيادة التى تحدث فى حجم الاحتياطيات الدولية للبلد)، وتقرير كم هائل من المزايا والحوافز والضمانات التى تستهدف الارتفاع بمتوسط معدل الربح المتوقع لرؤوس الأموال الأجنبية الخاصة، وفتح أسواق هذه البلاد أمام الواردات حتى ولو أدى ذلك إلى منافسة مدمرة للانتاج المحلى وغلق المصانع الوطنية وزيادة البطالة، وتقليل الفائض الاقتصادى الذى يؤول للدولة ونقله إلى القطاع الخاص المحلى والأجنبى . وهذه هى - فى الحقيقة - الأهداف التى تسعى إليها الليبرالية الجديدة التى صاغت سياساتها برامج التثبيت والتكيف الهيكلى. وهى أهداف واضحة، وتتسق تماماً مع أهداف الدائنين والمستثمرين الأجانب[٢].

٨- وجود إتجاه عام فى ظل سياسة الخصخصة لأصحاب النفوذ السياسى أن يستغلوا وظائفهم أو مناصبهم السياسية لحشد القوة الشخصية والثروة لأنفسهم ولعائلاتهم[٣] .

---

(١)نجوى عبد الله عبد العزيز سمك، مرجع سابق، ص ٤٤.

(٢) رمزى زكى، وداعاً للطبقة الوسطى ، مرجع سابق، ص ١٣٠-١٣١.

(3) Haynes, Jeff, Third World Politics, A Concise Introduction, Blackwell Publishers Inc, U.S.A, 1997, p. 25.

٩- تتجه الدول النامية الآن إلى الالغاء التام للقطاع العام وبيع الشركات سواء الناجحة أو الخاسرة، الكبيرة أو الصغيرة على الرغم من أن التخصيصية لا تعنى الإفراط فى التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص أو ترك كل شيء لقوى السوق، ذلك لأنه لا توجد فى عالم اليوم إقتصادات حرة بالمعنى النظرى لهذه الكلمة، وأن الاقتصادات الرأسمالية لا تخلو من أنواع من التخطيط والتوجيه الاقتصادى، ترمى إلى ضمان تحقيق أهداف معينة، وأن القطاع الخاص فى هذه الإقتصادات يعمل فى إطار سياسات عامة تحددها الدولة للأسعار والأجور فضلاً عن أنه يواجه بقوى اجتماعية منظمة، كالنقابات وجمعيات المستهلكين وما إليها، تحد من غلوائه، وتضمن حماية مصالح أعضائها من النتائج السلبية لسعى المشروعات الخاصة لتحقيق الربح وهذا كله فى دول متقدمة لا تواجه قضايا التخلف وضرورة التنمية [١].

ومما سبق يمكن القول بأنه إذا كانت الخصخصة قد أصبحت خياراً إستراتيجياً للدول النامية فى ظل المتغيرات الدولية والاقليمية الجديدة، فمن المهم وضع ضوابط ومعايير تحكم عملية تحول المجتمعات النامية نحو التخصيصية حتى يمكن أن تحقق أهدافها المرجوة منها، و حتى يمكن من ناحية أخرى التقليل من آثارها السلبية بقدر الإمكان . وكذلك من المهم وجود دور واضح للدولة فى توجيه عملية التحول نحو إقتصاد السوق، وللحفاظ على مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب.

---

(١) أزمة مصر الاقتصادية الراهنة والطريق نحو الخروج منها، حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى، أمانة اللجنة المركزية، ١٩٨٢، ص ٤١.

خاتمة :

من خلال عرض هذا الفصل ظهر ان اتجاه الدول النامية لتبنى برامج الاصلاح الاقتصادى والخصخصة قد أتى كاستجابة للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتفاقمة التى تعانيها (العجز الكبير فى ميزانياتها، الديون الخارجية الضخمة) . ولم يكن تنفيذ الدول النامية لهذه البرامج منفصلاً عن توجيه وتشجيع وضغوط المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات. لذلك فهناك شك كبير فى قدرة الخصخصة على تحقيق نفس النتائج الإيجابية التى حققتها عند تطبيقها فى الدول المتقدمة بسبب إختلاف النظم الاجتماعية الموجودة فى الدول النامية، وإختلاف حدود المسئولية الاجتماعية للدولة فى الدول النامية.

كما ظهرت أهمية وضع ضوابط ومعايير تحكم عملية تحول المجتمعات النامية نحو التخصيصية حتى يمكن أن تحقق أهدافها المنشودة وتقلل من آثارها السلبية. وكذلك أهمية وجود دور واضح للدولة فى توجيه عملية التحول نحو اقتصاد السوق وللحفاظ على مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب.

الفصل الثالث

القانون والمجتمع



الفصل الثالث

((القانـــــون والمجتمـــــع))

المحتويات

مقدمة :

إن الوجود الاجتماعى فى عصرنا الحديث يعتبر وجوداً قانونياً، ذلك لأن كل المعاملات أصبحت تقوم على التعاقد، والمعروف أن التعاقد يقوم أساساً على القانون، والقانون هو الوجه الأخير لتطور السلطة فى المجتمعات البشرية، فبعد أن كانت السلطة للعادات والأعراف والتقاليد فى المجتمعات الوسيطة التاريخية فإنها أصبحت اليوم للقوانين الوضعية والدساتير المشروعة[1]. لذلك فالمجتمع الحديث هو مجتمع قانون بكل المعايير[2].

والقانون ظاهرة إجتماعية ترتبط بحياة الانسان فى مجتمع، فحيثما لايوجد مجتمع لايوجد قانون، إذ لايمكن للقانون أن يولد أو أن يصادف سبب وجوده إلا فى ظل مجتمع إنسانى ما. ومرجع ذلك أن القانون لاينظم سوى العلاقات التى تنشأ بين شخص وآخر أو آخرين[3].

وعلى هذا النحو، فالقانون فى أى زمان وفى أى مكان لم ينبع مصادفة أو بنزعة انفرادية من المشرع انما هو وليد ظروف التاريخ وثمرة تطور المجتمع ونتيجة لعوامل البيئة المحيطة به سواء كانت اجتماعية أو

---

(١) إبراهيم أبو الغار، علم الاجتماع القانونى والضبط الاجتماعى، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٤، ص ٣٣.

(٢) محمود أبو زيد، علم الاجتماع القانونى، الأسس والاتجاهات، مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٧٧، ص ٥.

(٣) محمد حسين عبد العال، مبادئ القانون، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٤.

اقتصادية أو دينية أو سياسية[١].كما أن القانون والأنساق القانونية تعتبر جزء من المجتمع، وهى كأنساق إجتماعية ترتبط بالنظم الاجتماعية الأخرى وتتغير معها[٢] .

وإذا كان القانون يعتبر وفقاً لما تقدم ظاهرة إجتماعية لا تنشأ إلا فى مجتمع، وكان وجود المجتمع أمراً حتمياً مادام الإنسان لايعيش إلا فى جماعة، فإن القانون يشكل كذلك ضرورة لاغنى عنها لكل مجتمع. وعلى ذلك إذا كانت القاعدة أنه لا قانون بلا مجتمع، فالقاعدة أيضاً أنه لا مجتمع بلا قانون[٣].

وتتمثل وظيفة القانون فى تحقيق التوازن بين مصالح الأفراد فى سعيهم لإشباع حاجاتهم بما يحقق العدل ويمنع سيطرة القوى على الضعيف. كما يسعى القانون إلى التوفيق بين المصلحة الخاصة ومصلحة الجماعة بما يوفر علوّ المصلحة العامة بغير إهدار للمصلحة الخاصة[٤].

وعلى هذا ، فالقانون هو تعبير عن إرادة المجتمع، كما أنه يعكس احتياجات وآمال المجتمع. وبالاضافة إلى ذلك فهو ترجمة لمبادئ العدالة العليا [٥]. ولذلك يعد القانون مكون أساسى من مكونات تحقيق التنمية

---

(١) ناصر الأنصارى، المجمل فى تاريخ القانون المصرى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٢١.

(٢) عبد الهادى الجوهرى ، قاموس علم الاجتماع، الطبعة الثانية، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة، ١٩٨٣، ص ١٦٨.

(٣) محمد حسين عبد العال، مبادئ القانون، مرجع سابق، ص ٤-٥.

(٤) رمضان أبو السعود، همام محمد محمود، المبادئ الأساسية فى القانون، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٩٦، ص٧.

(5) Tomasic, R, The Sociology of Law, Current Sociology, Sage Public. New York, 1985,p. 5.

الشاملة، ويتحقق ذلك من خلال ما يكفله من أمن واستقرار يحتاج إليه المجتمع فى أثناء تنفيذ السياسات التنموية [(١)].

ووفقا لهذا، فسأحاول فى هذا الفصل بيان أهمية الدراسات السوسيولوجية فى مجال العلوم القانونية، وفحص الارتباط بين التغير الاجتماعى والتغير القانونى. وذلك من خلال عرض النقاط التالية:

أولاً : معنى القانون.

ثانياً : التشريع : تعريفه وأهميته وخصائصه.

ثالثاً : علم الاجتماع القانونى : التعريف والأهداف.

رابعاً: القانون والتغير الاجتماعى : المنطلقات النظرية الأساسية.

أولاً : معنى القانون :

يلعب القانون دوراً أساسياً فى المجتمعات البشرية فهو الذى ينظم حياة هذه المجتمعات ويحدد الحقوق والواجبات. وهو ظاهرة اجتماعية لايوجد إلا حيث يوجد مجتمع لان الانسان لايمكنه أن يعيش إلا فى ظل مجتمع[(٢)].

ويعبر لفظ القانون [(*)]، بمعناه العام فى كل العلوم، عن النظام والاستقرار والعلاقة الثابتة والدائمة بين الظواهر، أى تكرار حدوث

---

(1) Allott, Antony, The Limits of Law, Butterworths, London, 1980, pp. 13-16.

(٢) إبراهيم أبو الغار، علم الاجتماع القانونى والضبط الاجتماعى، مرجع سابق، ص ٦٣.

(*) كلمة "القانون" ليست بكلمة عربية، وإنما هى معربة عن الأصل اليونانى Kanun الذى يعنى "العصا المستقيمة". ومما تجدر ملاحظته أن اللغات اللاتينية والجرمانية تعبر عن "القانون" بلفظ "المستقيم" (Droit بالفرنسية، Diritto بالايطالية، Derecho بالأسبانية، Recht بالألمانية، وفى اللاتينية directus). ثروت أنيس الأسيوطى، المنهج القانونى بين الرأسمالية والاشتراكية، مجلة مصر المعاصرة، يوليو ١٩٦٨، ص٦٦٠.

الظاهرة كلما توافرت مسبباتها. ويقصد بذلك نظام الكون المستقر أو مقياس الأشياء، فيقال قانون الجاذبية الأرضية في علم الطبيعة، وقانون دوران النجوم والكواكب، وقانون العرض والطلب[١].

إلا أنه في مجال العلوم الاجتماعية، وبصفة خاصة في مجال الدراسات القانونية والاجتماعية ينصرف اصطلاح "القانون" بصفة عامة إلى مجموعة القواعد التي تحكم سلوك الأفراد في الجماعة والتي يتعين عليهم الخضوع لها ولو بالقوة إذا لزم الأمر [٢].

ولكن اصطلاح "القانون" قد لاينصرف إلى المعنى السابق. فقد يراد به مجموعة القواعد القانونية التي تصدرها السلطة التشريعية المختصة بذلك، بقصد تنظيم مسألة معينة في مجال معين. فيقال مثلاً قانون الموظفين (العاملين) بالنسبة لمجموعة القواعد القانونية التي تتعلق بالموظفين وتنظم مركزهم من حيث التعيين والترقية والعزل والاحالة إلى المعاش. كما يقال كذلك قانون تنظيم الجامعات وقانون المحاماة وقانون الاصلاح الزراعي[٣] واصطلاح القانون في هذا المقام يدل على مصدر من مصادر القانون وهو التشريع الصادر من السلطة التشريعية، وبذلك لايختلط بالقانون كمعنى مجرد يقصد به القاعدة التنظيمية للسلوك أياً كان مصدرها. فكل تشريع

---

(١) محمد حسين منصور، المدخل إلى القانون، الكتاب الأول، القاعدة القانونية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩٥، ص ٧.

(٢) توفيق حسن فرج، محمد يحيى مطر، الأصول العامة للقانون، الدار الجامعية، بيروت، بدون تاريخ، ص ١٤.

(٣) محمد حسين منصور، المدخل إلى القانون، مرجع سابق، ص ٧-٨.

قانون وليس كل قانون تشريعاً[1].

وقد يستعمل اصطلاح القانون كذلك للدلالة على مجموعة القواعد القانونية التى تنظم نوعاً معيناً من الروابط، وتعتبر فرعاً معيناً من فروع القانون، فيقال القانون المدنى للدلالة على مجموعة القواعد القانونية التى تنظم العلاقات المالية بين الأفراد، والقانون التجارى للتعبير عن مجموع القواعد التى تحكم العلاقات التجارية أى العلاقات بين التجار، وقانون العقوبات الذى يقصد به القواعد التى تحدد الجرائم وتعين العقوبات عليها[2].

كما قد يستعمل لفظ القانون للدلالة على الضوابط القانونية ذاتها. وهذا الاستعمال يكون عادة عند دراسة القانون المعمول به بالفعل فى مجتمع من المجتمعات، كما هو الحال فى دراسة القانون المصرى أو القانون الفرنسى مثلاً. وغالباً ما يستعمل لفظ القانون فى هذه الحالة مضافاً إليه لفظ الوضعى، فيقال القانون الوضعى المصرى أو الفرنسى[3].

ووفقاً لهذا فرؤية علماء القانون لمعنى القانون تتركز فى أن القانون هو مجموعة من القواعد التى تقيم نظام المجتمع، فتحكم سلوك الأفراد وعلاقاتهم فيه، والتى تناط كفالة احترامها بما تملك السلطة العامة فى المجتمع من قوة الجبر والالزام[4].

---

(١) همام محمد محمود، محمد حسين منصور، مبادئ القانون، منشأة المعارف، الاسكندرية، بدون تاريخ، ص١٤.

(٢) توفيق حسن فرج، محمد يحيى مطر، مرجع سابق، ص ١٥.

(٣) مصطفى محمد الجمال، عبد الحميد محمد الجمال، القانون والمعاملات، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٧، ص٧.

(٤) حسن كيره، المدخل إلى القانون، الطبعة الخامسة، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٧٤، ص ١٦.

أما استخدامات علماء الاجتماع للقانون فهى تتباين بعض الشيء عن استخدامات علماء القانون والعاملين به. فالقانون يعتبر جزءاً من الثقافة التى يكتسبها الفرد باعتباره عضواً فى المجتمع، كما أشار إلى ذلك بوضوح عالم الاجتماع الشهير "تايلور" عند تعريفه للثقافة بمفهومها العام. لذلك يفسر علماء الاجتماع معنى القانون واستخداماته المتعددة سواء فى الحديث اليومى أو الجارى بين الأفراد أو فى استخداماته باعتباره إدارة للعدالة أو للدلالة على القواعد المؤثرة فى توجيه السلوك البشرى وخاصة إذا كانت هذه القواعد تتعلق بالدوافع والقرارات الداخلية لإرادة الفرد باعتبارها القواعد الأخلاقية، كما قد تكون هذه القواعد موجبة لتوجيه الأفعال الظاهرية أو باعتبارها قوانين اجتماعية أو سياسية[١].

وفى هذا السياق ذهب "روسكو باوند" إلى أن القانون هو علم الهندسة الاجتماعية الذى يتحقق من خلاله تنظيم العلاقات الانسانية فى المجتمع المنظم سياسياً. أو أنه كما يعبر عنه فى أحيان أخرى "الضبط الاجتماعى عن طريق الاستخدام المنهجى المطرد لقوة المجتمع المنظم سياسياً"[٢].

أما "راد كليف براون" فقد ذهب إلى أن القانون يعتبر عاملاً من عوامل المحافظة على النظام الاجتماعى أو توطيد هذا النظام داخل نطاق إقليمى معين عن طريق ممارسة سلطة القهر أو القسر وإستخدام القوة الفيزيقية إذا لزم الأمر[٣].

---

(١) عبد الله محمد عبد الرحمن، علم الاجتماع القانونى، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٨، ص ٢٤-٢٥.

(٢) محمود أبو زيد، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ٢٧.

(٣) إبراهيم أبو الغار، علم الاجتماع القانونى والضبط الاجتماعى، مرجع سابق،ص ٦٤.

ومن ناحية أخرى، اعتمد فريق آخر من علماء الاجتماع فى تعريفه للقانون على فكرة الارادة العامة، وركز على وحدة المعايير القانونية باعتبارها تعبيراً عن وجود هذه الارادة. وقد انتقد "سوروكن" هذا الاتجاه، مستنداً إلى ضرورة استشارة أعضاء المجتمع أو أفراد الشعب فيما يتعلق بالقواعد والمعايير القانونية التى تنظم حياتهم الاجتماعية، ولكن لايحدث فى الغالب استشارة هؤلاء الأفراد [١].

كما انتقد "دور كيم" التصنيف الشائع الذى يقسم القانون إلى قانون عام، وقانون خاص، القانون العام هو الذى ينظم علاقة الفرد بالدولة، أما القانون الخاص فينظم علاقات الأفراد المتبادلة . أما جوهر هذا النقد فينصب على أن كل قانون من القوانين يمكن النظر إليه على أنه عام وشامل لأنه يعتبر وظيفة إجتماعية، فالقوانين المتصلة بالعلاقات الزوجية والعلاقات الأبوية لا تنظم فقط علاقات الأفراد وإنما تحدد أيضاً الوظائف التنفيذية والتشريعية. ومن الناحية الأخرى يمكن اعتبار كل قانون خاص وذلك لأنه ينظم – بطريقة غير مباشرة – العلاقة بين الأفراد[٢].

ومن التعريفات السابقة للقانون يتضح أن هناك خصائص جوهرية للقانون تتمثل فى أنه عبارة عن قواعد تحكم سلوك الأفراد ، وهذه القواعد كغيرها من القواعد الأخرى تتميز بالعموم والتجريد، ثم انها قواعد اجتماعية، اذ تفترض قيام مجتمع يأتمر أفراده بأوامرها. وأخيراً فإن هذه

---

(١) عبد الله محمد عبد الرحمن، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ٢٧.
(٢) سامية محمد جابر، القانون والضوابط الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٢، ص ٣٣٦.

القواعد القانونية انما هى قواعد ملزمة للأفراد مزودة بجزاء توقعه سلطة معينة فى الدولة لكى يكفل لها احترامها[١].

وإذا كان القانون هو مجموعة القواعد التى تنظم الروابط الاجتماعية فى المجتمع بأحكام ملزمة، فانه لايمكنه أداء وظيفته إلا من خلال اعتبار المصالح الجديرة بأن يحميها المجتمع حقوقاً يفرض القانون على الكافة واجباً عاماً باحترام كل منها، بحيث يجعل كل حق صاحبه فى مركز ممتاز بالنسبة لغيره من الأفراد. فالحقوق هى أهم الأدوات التى فى يد المشرع، وهو يصنع القانون تنظيماً للمجتمع، لأنه من خلال بيان المشرع للحقوق نشأة وآثاراً وانقضاءً فانه يأمر المخاطبين بالقواعد القانونية بما يشاء من واجبات إيجابية – يتعين على الشخص القيام بها – أو من واجبات سلبية أى محظورات يتعين على الشخص أن يمتنع عن القيام بها[٢].

ومما سبق يمكن القول بأن القانون هو عبارة عن مجموعة من القواعد التى تنظم الروابط والعلاقات الاجتماعية فى المجتمع، والتى تقسر الدولة على اتباعها ولو بالقوة عند اللزوم. وهذه القواعد تتميز بأنها قواعد سلوكية، كما أنها تتمتع بصفة العموم والتجريد. وأيضاً هى قواعد إجتماعية يفترض تطبيقها داخل المجتمع، بالإضافة إلى أنها قواعد إلزامية يفترض إحترامها بالقوة عند اللزوم. وهذا يوضح أن القانون يعد ضرورة اجتماعية بالاضافة إلى كونه ظاهرة إجتماعية، إذ لا مجتمع بغير قانون ولا قانون بغير مجتمع.

---

(١) توفيق حسن فرج، محمد يحيى مطر، مرجع سابق، ص ١٤-١٥.

(٢) عصام أنور سليم، الموجز فى المدخل للعلوم القانونية، منشأة المعارف ، الاسكندرية، ١٩٩٣، ص ١١.

ثانياً : التشريع : تعريفه و أهميته وخصائصه :

يحتل التشريع موضع الصدارة بين سائر مصادر القانون، فهو أهم مصادر القاعدة القانونية على الاطلاق فى معظم القوانين الحديثة[1]. وتأتى أهمية التشريع فى العصر الحديث من أن الأنظمة التشريعية قد تدفع المجتمع إلى الأمام إذا كانت تؤكد على الحرية والعدل، وقد تدفع المجتمع إلى الخلف إذا كانت غير واضحة ومتناقضة وتقيد الحريات[2].

وتعكس حركة نمو التشريع عبر العصور التاريخية، وكيفية احتلاله لمركز الصدارة للمصادر الرسمية للقواعد القانونية، بعد أن كان العرف أول هذه المصادر، عن مدى زيادة نفوذ السلطة التشريعية وأهمية الدولة والسلطة السياسية وزيادة تدخلها فى سن قواعد العلاقات والمعاملات بين الأفراد والجماعات سواء داخل نظام الدولة ذاتها، أو فى علاقتهم مع أقرانهم من الأفراد والجماعات فى الدول الأخرى[3].

والتشريع هو قيام السلطة المختصة فى الدولة بوضع القواعد القانونية فى صورة مكتوبة، حيث تقوم هذه السلطة بوضع قواعد ملزمة لتنظيم العلاقات فى المجتمع طبقاً للإجراءات المقررة لذلك. ويطلق لفظ التشريع كذلك على مجموعة القواعد القانونية التى تصدر عن السلطة المختصة لتنظيم

---

(١) محمد حسين عبد العال، مبادئ القانون، مرجع سابق، ص ١٢١.

(٢) Kalman, Kulsar, Development and Law, The Scope of Law in Gudied Social Change, American Sociological Review, No 1, 2, 1981, pp 143-150.

(٣) عبد الله محمد عبد الرحمن، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ٤٧.

أمر من أمور الجماعة، فيقال مثلاً تشريع العمل وتشريع الضرائب وتشريع المخدرات [١].

ويتضح من هذا التعريف للتشريع أنه يتميز بخاصيتين أساسيتين هما صدوره عن سلطة عامة محددة يخول لها المجتمع مهمة وضع القانون، وصدوره فى وثيقة مكتوبة. والخاصية الأولى – خاصية الصدور عن سلطة مختصة – تمكن التشريع من توجيه المجتمع الوجهة المرتضاة. وهى كذلك تضمن صياغة التشريع صياغة فنية دقيقة واعية تيسر تطبيقه فى العمل فى تحديد ووضوح. أما الخاصية الثانية – خاصية الصدور فى شكل مكتوب – فتكفل للقانون التحديد والثبات اللازمين لاستقرار المعاملات. فكتابة القاعدة القانونية من شأنها أن تمكن الأفراد مستقبلاً من معرفة الحدود التى يستطيعون التحرك فيها بنشاطهم، فضلاً عن معرفة ما يرتبه القانون على الإخلال بها من جزاء[٢].

كما يتضح من التعريف السابق أن التشريع يضع قواعد تتوافر فيها كل صفات وخصائص القاعدة القانونية، وهذا يعنى أن القاعدة التشريعية هى قاعدة عامة ومجردة تنظم السلوك الاجتماعى على نحو ملزم، وبالتالى، لايعتبر قاعدة قانونية ما يصدر عن سلطة التشريع فى الدولة من أوامر لاتتوافر فيها هذه الخصائص. وبوجه خاص، فإن الأمر الصادر عن هذه السلطة خاصاً بشخص معين بذاته أو متعلقاً بواقعة محددة بالذات لايعتبر

---

(١) محمد حسين منصور، المدخل إلى القانون، مرجع سابق، ص ٩٨.

(٢) مصطفى محمد الجمال، عبد الحميد محمد الجمال، النظرية العامة للقانون، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٩، ص ١٨٧–١٨٨.

قاعدة تشريعية، لأن هذا الأمر لاتتوافر فيه صفة التجريد التـى تشـكل أهـم صفات القاعدة القانونية[١].

ويعد التشريع هو المصدر الرسمى الأصلى سواء فى مصر أو فى معظـم قوانين الدول الحديثة فى الوقت الحاضر. ومعنى ذلك أنه يتعين على القاضى أن يلجأ إليه أولاً لحل ما يعرض أمامـه مـن منازعـات. فـاذا وجـد حكمـاً لمـا عرض أمامه امتنع عليه أن يلجأ إلى المصادر الأخرى. فهو لا يلجأ إلى المصادر الأخرى إلا إذا لم يجد نصاً فى المصدر الأصلى وهو التشريع. ولكن ينبغى فى هذه الحالة الا يوجد نص أصلاً يحكم النزاع. فإذا وجد نص تشـريعى لكنـه كان غامضاً أو مبهماً فلا يجوز له أن يبحث فى المصادر الأخرى، وإنما يتعين عليه البحث عن المعنى الذى يقصده النص. ولا ينبغـى أن ينتقـل إلى المصـادر الأخرى إلا إذا وجد، بعد البحث، أن النص لاينطبق فى لفظه أو فـى فحـواه على الحالة المعروضة عليه. فلا يكفى اذن غموض النص أو عدم وضوحه حتى يقال إنه لا يوجد مصدر تشريعى[٢].

هذا، ويأخذ التشريع صوراً متعددة تختلف فى مراتبها وفى السلطة التى تصدرها. فقد يأخـذ التشريع بمعناه الواسع صورة الدستور ويطلق عليـه حينئذ التشريع الأساسى، وقد يـأخذ صـورة القـانون بـالمعنى الضيـق ويطلـق عليه فى هذه الحالة التشريع العادى. وقد يأخذ صورة اللائحة ويطلـق عليـه حينئذ التشريع الفرعى[٣].

---

(١) محمد حسين عبد العال، مبادئ القانون، مرجع سابق، ص ١٢٣.

(٢) توفيق حسن فرج، محمد يحيى مطر، مرجع سابق، ص ٧٨.

(٣) برهـام محمـد عطـا الله، أساسيات القـانون الوضعـى، مكتبـة كليـة الحقـوق ، جامعـة الاسكندرية، ١٩٨٧، ص ٢٦.

أ - الدستور :

يعتبر الدستور الاطار القانونى الذى يحدد كافة الاتجاهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة فى المجتمع فى وقت معين[١]. لذلك يعتبر الدستور هو التشريع الأساسى الذى يبين شكل الدولة ونظام الحكم فيها وتوزيع السلطات وعلاقاتها، وحقوق الأفراد قبل الدولة. ويتنوع مصدر الدستور من دولة لأخرى، فقد يصدر فى صورة منحة من الحاكم أو اتفاق بين الحاكم والمحكومين، كما قد يصدر من جمعية تأسيسية منتخبة لأجل هذا الغرض، كما قد يجمع بين ذلك وبين عرضه بعد ذلك على استفتاء شعبى[٢].

وفى مصر صدر الدستور الحالى من سلطة تأسيسية، حيث صدر الدستور الحالى فى وثيقة رسمية بعد إعلان موافقة الشعب عليه فى استفتاء شعبى فى شهر سبتمبر ١٩٧١، بعد أن كانت قد قامت بوضع نصوصه لجنة تحضيرية تم تشكيلها من مجلس الشعب كانت مفوضة فى الاستعانة بمن ترى الاستعانة بهم من أهل الخبرة والرأى ورجال الدين[٣].

أما عن تعديل الدستور، فيتوقف الأمر على طبيعته وعما إذا كان دستوراً جامداً أم دستوراً مرناً. والدستور المرن هو الذى يمكن تعديل قواعده بنفس الطريقة التى يتم بها تعديل القوانين العادية وعن طريق نفس

---

(١) رمضان محمد بطيخ، النظرية العامة للقانون الدستورى وتطبيقاتها فى مصر، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٢٢٥.

(٢) همام محمد محمود، محمد حسين منصور، مبادئ القانون، مرجع سابق، ص ٥٩ .

(٣) سعد عصفور، النظام الدستورى المصرى، دستور سنة ١٩٧١، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٠، ص ٢٣.

السلطة، أما الدستور الجامد فيلزم لتعديله إجراءات أكثر تعقيداً و صعوبة. ويعتبر الدستور المصرى من الدساتير الجامدة حيث يتطلب إجراءات طويلة وشروط عسيرة لتعديله. فيقدم طلب التعديل اما من رئيس الجمهورية واما من ثلث أعضاء مجلس الشعب (النواب) على الأقل ويذكر فيه المواد المطلوب تعديلها وأسباب ذلك. ثم يناقش المجلس مبدأ التعديل ويصدر قراره فى هذا الشأن بأغلبية أعضائه. ثم يعرض التعديل على المجلس لمناقشته بعد شهرين من تاريخ الموافقة على مبدأ التعديل. وينبغى لإقرار التعديل موافقة أغلبية ثلثى عدد أعضاء المجلس. ثم تعرض صيغة التعديل فى النهاية على الشعب لاستفتائه فى شأنها. فإذا أقرها أصبحت نافذة من تاريخ إعلان نتيجة الاستفتاء[1].

ب - التشريع العادى:

يتمثل التشريع العادى فى كل ما تصدره السلطة التشريعية فى الدولة فى حدود إختصاصها المبين بالدستور، ويطلق على هذا النوع من التشريع اسم "القانون"، مثل قانون الاصلاح الزراعى وقانون تنظيم الجامعات وقانون الأحوال الشخصية وغير ذلك. والأصل أن السلطة التشريعية، كما يحددها الدستور، هى صاحبة الاختصاص الأصيل فى وضع التشريع العادى، ولايجوز للسلطات الأخرى فى الدولة أن تزاحمها فى هذا الإختصاص، ذلك لأن هذه السلطات لها اختصاصات أخرى: فالسلطة التنفيذية تختص بتنفيذ القانون بعد إنشائه، والسلطة القضائية تختص

(١) محمد حسين منصور، المدخل إلى القانون، مرجع سابق، ص ١٠٦-١٠٧.

بتطبيق القانون على ما يعرض عليها من منازعات[1].

ووفقاً للدستور المصرى، تتمثل السلطة التشريعية فى مجلس الشعب (مادة/٨٦ من الدستور). وفى هذا الإطار يمارس مجلس الشعب سلطة التشريع فى خمسة محاور[2]:

١- البت (سواء بالموافقة أو الرفض) فى الإقتراحات بتعديل الدستور، سواء كانت مقدمة من رئيس الجمهورية أو الأعضاء.

٢- مشروعات القوانين التى يقترح رئيس الجمهورية على المجلس إقرارها فى حالة الموافقة عليها، أو بعد تعديلها.

٣- مشروعات القوانين التى يقترحها أعضاء المجلس أو لجانه النوعية.

٤- القرارات بقوانين التى يصدرها رئيس الجمهورية فى الحالات وبالشروط التى نص عليها الدستور. ويكون للمجلس عند عرضها عليه إما أن يقرها أو لايوافق عليها.

٥- المعاهدات والإتفاقيات الدولية الخاضعة لحكم الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور.

ومن هذا يتبين أن مجلس الشعب هو السلطة الدستورية الوحيدة داخل الدولة وهو المختص بإقرار التشريعات بمختلف أنواعها، ثم إرسالها لرئيس الجمهورية لإصدارها والأمر بنشرها بالجريدة الرسمية والعمل بها كقانون من قوانين الدولة[3].

---

(١) محمد حسين عبد العال، مبادئ القانون، مرجع سابق، ص ١٣١-١٣٢.

(٢) اللائحة الداخلية لمجلس الشعب المصرى، نشرة مجلس الشعب، العدد السادس، ديسمبر ١٩٩٨، ص ٩،١٠.

(٣) محمد رضوان، الاقتراح بمشروع قانون، جماعة تنمية الديمقراطية، برنامج المرصد البرلمانى، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٧-٨.

هذا، وتنحصر السلطة التشريعية دستورياً فى مجلس الشعب بمجموع أعضائه الذين انتخبهم الشعب لينوبوا عنه. غير أن ممارسته لإختصاصاته مشروط بعدة شروط، هى [(١)] :

١- أن تكون وفقاً لما نص عليه الدستور ولائحة المجلس، بدءاً بصحة نصاب اجتماع المجلس، فلا يكون انعقاد المجلس صحيحاً الا بحضور أغلبية أعضائه [(*)] (م ١٠٧ من الدستور)، ولكن إذا بدأ الاجتماع صحيحاً، استمر كذلك، ولو غادر بعض الأعضاء الحاضرين قاعة الجلسة، ويستمر فى مناقشاته، ولكنه لا يتخذ أى قرار فى هذه الموضوعات إلا بحضور أغلبية أعضائه، وموافقة الأغلبية المطلقة للحاضرين على مشروعات القوانين أو الإقتراحات بمشروعات القوانين أو القرارات بقوانين أو أى موضوع آخر.

٢- أن يباشر المجلس اختصاصه من مقره الكائن بمجلس الشعب بالقاهرة، حيث تنص (المادة ١٠٠) من الدستور على أن " مدينة القاهرة مقر مجلس الشعب، ويجوز فى الظروف الاستثنائية أن يعقد جلساته فى مدينة أخرى بناءً على طلب رئيس الجمهورية أو أغلبية أعضاء المجلس. وإجتماع مجلس الشعب فى غير المكان المعد له غير مشروع والقرارات التى تصدر فيه باطلة".

---

(١) اللائحة الداخلية لمجلس الشعب المصرى، مرجع سابق، ص ١٥ -٢٠.

(*)الأغلبية المطلقة معناها أكثر من النصف ولا تعنى النصف + واحد فلو كان عدد الأعضاء (١٠١) كانت الأغلبية المطلقة هى (٥١). بينما لو قلنا أنها النصف + ١ لكانت الأغلبية المطلقة هى (٥٢) إذ النصف سيكون (٥٠,٥) تجبر إلى ٥١ فإذا أضيف إليها واحد أصبحت٥٢.

انظر : سعد عصفور، النظام الدستورى المصرى ، مرجع سابق، ص ٣٠.

٣- أن تكون اجتماعات المجلس خلال مدة أدوار الإنعقاد سواء كانت أدواراً عادية حدد الدستور مدتها بسبعة أشهر على الأقل، تبدأ قبل الخميس الثانى من شهر نوفمبر من كل عام، حيث تنص المادة (١٠١) من الدستور على أن " يدعو رئيس الجمهورية مجلس الشعب للإنعقاد للدور السنوى العادى قبل يوم الخميس الثانى من شهر نوفمبر. فإذا لم يدع يجتمع بحكم الدستور فى اليوم المذكور، ويدوم دور الإنعقاد العادى سبعة أشهر على الأقل.

٤- أن يعقد المجلس اجتماعاته فى جلسات علنية تحضرها أجهزة الإعلام الداخلية والخارجية وفقاً للإجراءات المتبعة، ولا تخضع فى متابعتها ونقلها لوقائع الجلسات لأى قيد تحت أى مبرر. كذلك بالنسبة لجمهور المواطنين. فلكل مواطن حق حضور جلسات المجلس بعد حصوله على التصريح اللازم نظراً لمحدودية الأماكن المخصصة لذلك. حيث تنص(المادة ١٠٦) من الدستور على أن "جلسات مجلس الشعب علنية ويجوز انعقاده فى جلسة سرية بناءً على طلب رئيس الجمهورية أو الحكومة أو بناءً على طلب رئيسه أو عشرين من أعضائه على الأقل. ثم يقرر المجلس ما إذا كانت المناقشة فى الموضوع المطروح تجرى فى جلسة علنية أو سرية".

٥- مراعاة صحة نصاب الاجتماع وإتخاذ القرارات.

هذا، ولا يكون التشريع العادى – أى القانون – نافذاً ملزماً إلا إذا تم إصداره ثم نشره فى الجريدة الرسمية [1] .

---

(١) عصام أنور سليم، الموجز فى المدخل للعلوم القانونية، مرجع سابق، ص ٩٠.

ج- **التشريع الفرعى (اللوائح) :**

هو مجموعة القواعد القانونية الصادرة عن السلطة التنفيذية بما لها من اختصاص تشريعى محدد. ويطلق على هذا النوع من التشريع اسم اللائحة تمييزاً له عن القرار الفردى الذى لا يضع قاعدة قانونية. واللوائح على أنواع ثلاثة :

- لوائح تنفيذية : وهى التى تصدر متضمنة بيان التفصيلات المعنية على تنفيذ القوانين الصادرة من السلطة التشريعية العادية.
- لوائح تنظيمية : وهى تلك التى تتكفل بإنشاء وتنظيم المرافق والمصالح العامة. كإنشاء الوزارات والمصالح وتحديد اختصاصاتها وإلغائها .
- لوائح الضبط والأمن: وهى تلك التى تصدر بقصد المحافظة على الأمن والسكينة والصحة العامة[١] .

ووفقاً لما سبق يتبين أن التشريع على درجات ثلاث تتدرج فى قوتها بحسب الترتيب السابق. ويترتب على هذا التدرج أمر هام هو أنه لا يجوز للتشريع الأدنى أن يخالف التشريع الأعلى منه. ومعنى هذا أنه لا يجوز للتشريع الفرعى أن يخالف التشريع العادى، ولا يجوز لهذا الأخير أن يخالف الدستور [٢] .

كما يتبين مما سبق أن للتشريع مزايا عديدة، كما أن له بعض العيوب[٣] . أما أهم مزايا التشريع فتتمثل فيما يلى :

(١) همام محمد محمود، محمد حسين منصور، مرجع سابق، ص ٦١.
(٢) توفيق حسن فرج، محمد يحيى مطر، مرجع سابق، ص ٨١.
(٣) محمد حسين عبد العال، مرجع سابق، ص ١٢٥-١٢٦.

١- التشريع هو وليد إرادة واعية مفكرة.

٢- يتميز التشريع بالدقة والوضوح والتحديد.

٣- التشريع هو أداة لتوحيد القانون المطبق فى الدولة.

٤- التشريع كذلك مصدر سريع للقانون.

أما أهم عيوب التشريع فتتمثل فيما يلى:

١- التشريع لا ينشأ تلقائياً، بل يوضع من جانب سلطة مختصة، وقد تتجاهل هذه السلطة واقع المجتمع وما يتطلبه من حلول، فيأتى التشريع غير ملائم لظروف المجتمع.

٢- ومن جهة أخرى، فإن قواعد التشريع لا تتغير تلقائياً مع تغير الحاجات الإجتماعية، فقد تتغير ظروف المجتمع ومع ذلك لا يتغير التشريع، حيث يصبح التشريع جامداً وغير مواكب لظروف المجتمع وتطوراته.

والواقع أن هذه المآخذ لا توجه إلى التشريع فى ذاته بل إلى السلطة التى تقوم بوضعه، فتلك الانتقادات تعكس الخلل فى الأجهزة القائمة على وضع التشريع وتطبيقه. فالسلطة التشريعية الواعية التى تمثل الجماهير تمثيلاً حقيقياً ستضع نصب أعينها مصالح الجماعة دون المصالح الشخصية أو الطبقية، ولن تضع سوى التشريعات الملائمة للواقع الاجتماعى بعد استقراء هذا الواقع وكشف أغواره. وتستطيع تلك السلطة بذل الجهد الكافى فى صياغة التشريع الصياغة المرنة الملائمة لحاجات الجماعة المتطورة ويمكنها دائماً التدخل، فى الوقت الملائم، لتعديل التشريع أو إلغائه كلما صار غير

متوافق مع حاجات المجتمع[1].

ومما سبق يمكن القول بأن التشريع هو أهم المصادر الرسمية للقاعدة القانونية. وهو يعتبر من عوامل تحقيق الوحدة القومية والمساواة داخل الدولة من خلال كونه أداة لتوحيد القانون المطبق فى الدولة، كما أنه يعد أداة فعالة لتطوير المجتمع إقتصادياً وسياسياً وإجتماعياً من خلال سن القوانين التى تتطلبها حاجات المجتمع أو تطويره وتقدمه.

(١) محمد حسين منصور، المدخل إلى القانون، مرجع سابق، ص ١٠٢.

ثالثاً: علم الاجتماع القانونى: التعريف والأهداف:

يعد علم الاجتماع القانونى من أحدث فروع علم الاجتماع، ولا يزال فى طور التكوين، إذ لم تتضح معالمه تماماً حتى الآن، ولم يتفق العلماء اتفاقاً تاماً على تحديد موضوعه، أو مشاكله، أو علاقاته بالعلوم المهتمة بدراسة القانون، فضلاً عن تعرضه للهجوم سواء من فقهاء القانون أو من المتخصصين فى فروع علم الاجتماع الأخرى، وقد يصل عنف هجومهم إلى حد نفيه تماماً[١].

وعلى الرغم من ذلك يوجد وعى متزايد بين المهتمين بشئون المجتمع حول أهمية علم الاجتماع القانونى، وادراك متنام لأهمية الدور الاجتماعى الذى يقوم به القانون. فالنمو المتعاظم للبيروقراطية – على سبيل المثال – والاتجاه نحو النزعة المركزية يؤكد شدة الحاجة إلى مزيد من القواعد القانونية. ولا شك أن ظهور المجتمع المفتوح والجماهيرى يلقى مزيداً من الأعباء على التنظيمات القانونية. فعندما لا يستطيع المجتمع الاعتماد على نظام غير رسمى ومستقل وتجرى إدارته ذاتياً لتحقيق الضبط الاجتماعى فانه يتحول إلى هيئات منظمة تنظيماً واضحاً تمتلك أدوات قوية للرقابة والضبط[٢].

وقد نشأ علم الاجتماع القانونى كرد فعل للمنهج الفقهى فى دراسة القانون، ذلك المنهج الذى لا يهتم بدراسة تأثير الظروف الاجتماعية

---

(١) محمد عبد الله ابو على وآخرون، دراسات فى علم الاجتماع القانونى والسياسى، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٥، ص ٣.

(٢) حسن محمد حسن، تطبيقات فى علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٢، ص ٩٦.

والعوامل البيئية المحيطة فى صياغة القوانين[1] . وقد كان للمنهج الفقهى دور كبير فى إعاقة قيام علم إجتماع قانونى مستقل بسبب خوف الفقهاء من هدمه للقانون كله كمبدأ ومعيار لتنظيم الحقائق وتقييمها، خاصة مع اتجاه علم الاجتماع نحو الدراسات الموضوعية، والبعد عن الدراسات والأحكام القيمية [2] .

ويعد علم الاجتماع القانونى، ثمرة عمليات التقارب والالتقاء بين العلوم الاجتماعية عامة، وبين علم الاجتماع والقانون بصورة خاصة. حيث يركز هذا الفرع المتخصص من فروع علم الاجتماع على دراسة الظاهرة القانونية من وجهة النظر السوسيولوجية، ولاسيما بعد اعتراف الجميع بأن الظاهرة القانونية، ما هى إلا ظاهرة مجتمعية بحتة[3] .ومن ثم فإن أى بحث فى القانون ليس مجرد بحث فنى أو أكاديمى، وإنما هو بحث له مضمون إجتماعى وسياسى، لأنه يتعلق باحتياجات الشعوب وآمالها[4] .

وبداية يمكن القول بأن هناك ثلاثة مواقف رئيسية ينظر من خلالها علماء الاجتماع إلى علم الاجتماع القانونى. فهناك من ناحية ، من يرى ان علم الاجتماع القانونى هو أحد فروع علم الاجتماع العام. ومن الناحية

---

(1) Munch, Richard, The Law in Terms of Systems Theory, American Journal of Sociology, No. 92, 5 March , 1987, p. 1221.

(٢)سمير نعيم أحمد، علم الاجتماع القانونى، دار الوادى للطباعة، القاهرة، ١٩٨٢، ص١١.

(٣) عبد الله محمد عبد الرحمن، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ١١٦.

(٤) أحمد فتحى سرور، مستقبل الدراسات القانونية فى الجامعات المصرية، محاضرة فى المؤتمر العلمى السنوى الرابع بكلية الحقوق جامعة المنصورة "٢٣ مارس ١٩٩٩"، نشرة مجلس الشعب، العدد العاشر، أبريل ١٩٩٩، ص ٢.

الأخرى فقد نظر البعض الآخر إلى علم الاجتماع القانونى على أنه نقلة حديثة أريد بها أن تحل محل الفقه القانونى بعد ما أصبح مشكوكاً فيه إلى أبعد الحدود. على حين ذهب فريق ثالث إلى أن علم الاجتماع القانونى لا يعدو أن يكون أحد المصطلحات أو المفهومات التى وان كان يفترض فيها القدرة على إحاطتنا بأحد المداخل الجديدة، إلا أنها لا تقدم مع ذلك سوى أساليب بحث اجتماعية ثانوية بالقياس أو المقارنة بالأساليب القانونية الأساسية [١].

وفى إطار هذه المواقف، فقد تعدد تعريفات علم الاجتماع القانونى، وفيما يلى عرض لبعض هذه التعريفات:

ذهب " سلزنيك Selznick " إلى أن علم الاجتماع القانونى هو محاولة تصنيف معرفتنا من العناصر الطبيعية للحياة الاجتماعية ، واستخدام هذه المعرفة فى مساندة العمل العقلانى الذى تحكمه أغراض ومثل خاصة[٢].

كما ذهب " تيماشيف Timasheff" إلى أن علم الاجتماع القانونى هو علم صياغة القوانين، وأنه يهدف إلى اكتشاف القوانين التى تدخل فى إطار أدوات الترتيب والتكيف الاجتماعى[٣].

أما "جورج جرفتش G.Gurvitch" فقد عرف علم الاجتماع

---

(١)محمود أبو زيد، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ٧٩-٨٠.

(2) Abel, R.L,Redirecting Social Studies of Law, Law and Society Review, Vol. 14, March 1980,p. 805.

(3) Schiff, Daniel, N.S.Timasheff's Sociology of Law, The Modern Law Review, Vol. 44, July, 1981, p.402.

القانونى بأنه دراسة جماع الواقع الاجتماعى أو الحقيقة الاجتماعية الكلية للقانون، بإقامة العلاقات الوظيفية الكامنة بين أنواع القانون وتنظيماته وأقسامه وصور الافصاح والتعبير عنه، وبين أنماط الأطر الاجتماعية المقابلة. كما يبحث فى الوقت نفسه التغييرات التى تلحق بأهمية القانون وبأدواته ومذاهبه، وما يطرأ على ذلك كله من تحولات، وأيضاً الدور الذى تقوم به جماعات ورجال القانون، وأخيراً النزعات الغالبة التى تسيطر على نشأة القانون ونمو والعوامل التى تؤثر فى هذا النمو فى داخل البناءات الاجتماعية الكلية والجزئية[١].

وفى ضوء هذا التعريف، رأى " جرفتش" أن علم الاجتماع القانونى ينقسم إلى ثلاث فروع تتداخل وتتعاون مع بعضها هى علم الاجتماع القانونى للوحدات الصغرى، وعلم الاجتماع القانونى التكافلى، وعلم الاجتماع القانونى للوحدات الكبرى. بالاضافة إلى ذلك، سعى "جرفتش" للتمييز بين علم الاجتماع القانونى والنظرية السوسيولوجية، وأيضاً النظرية القانونية. ولكنه يؤكد على أن علم الاجتماع القانونى لا يمكن أن يكون بديلاً مطلقاً عن نظريات القانون، خاصة وأن النظرية السوسيولوجية العامة فى القانون، ما هى إلا محاولة وضعية تفسيرية للقانون، وتهتم بدراسة الواقع الاجتماعى للقانون ككل [٢].

وبالاضافة إلى ما سبق، هناك تعريف آخر لعلم الاجتماع القانونى يرى أنه دراسة السياق الاجتماعى للعمليات القانونية التى تتضمن نظم

---

(١) محمود أبو زيد، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ٨٠.

(٢) عبد الله محمد عبد الرحمن ، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ١٤٨.

القواعد والجزاءات والمؤسسات القضائية والتشريعية، وكذلك دراسة فروع القانون المختلفة التى تشكل النظام القانونى فى المجتمعات المعاصرة[١].

هذا، ويعد موضوع الضبط الاجتماعى من أهم الموضوعات التى يهتم علم الاجتماع القانونى بدراستها . وهو يشير فى معناه العام إلى كل مظهر من مظاهر ممارسة المجتمع للسيطرة على سلوك الأفراد الذين ينتمون إليه، فضلاً عما يتخذه المجتمع من وسائل تكييف الناس على نحو يتلاءم وقواعد التفكير والعمل معاً[٢].

كما يعرف الضبط الاجتماعى بأنه يشير أساساً إلى كل تلك الأساليب التى تلجأ إليها الجماعة المسيطرة اقتصادياً وسياسياً من أجل فرض قيمها، ومعاييرها، والأساليب السلوكية الملائمة لها على الجماعات الأخرى فى المجتمع، وتضمن عدم المساس بمصالحها، والمحافظة عليها سواء عن طريق القهر، والقمع المباشرين،أو عن طريق الاستمالة، والإقناع بأن مصلحتها تتفق ومصالح الجميع فى المجتمع، ومع تغير الجماعة المسيطرة اقتصادياً وسياسياً تتغير أهداف الضبط الاجتماعى والأهمية النسبية لكل من أساليبه[٣].

وأخيراً، فقد تطورت فى السنوات الأخيرة، إهتمامات علم الاجتماع القانونى وتعددت مجالاته، نظراً لتوافر عدد من العوامل التى ترتبط عموماً

---

(1)Jary, David and Julia Jary, The Harper Collins Dictionary of Sociology, Harper Perennial, New York, 1991, p. 477.

(٢) أحمد الخشاب، الضبط الاجتماعى، أسسه وتطبيقاته العملية، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ١٩٦٨، ص ٩.

(٣) سمير نعيم أحمد، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ٤٦.

بنوعية الاتجاهات والمداخل النظرية الحديثة، وأيضاً تم تعزيز ذلك، بواسطة تعدد إستخدامات علماء الاجتماع لمجموعة من الطرق والأدوات المنهجية التى يمكن عن طريقها دراسة وتحليل قضايا ومشكلات ترتبط بمجالات جديدة مثل قضايا الاصلاح القضائى ، والتحديث التشريعى، والتطوير المستمر للمؤسسات القضائية، وكيفية تقديم المساعدات القانونية والثقافية فى المجتمعات الحديثة، فى إطار عمليات التنمية القانونية وزيادة الوعى القانونى الجماهيرى، ومدى ارتباطها عموماً بعمليات التنمية الشاملة[١].

ومما سبق يمكن القول إن علم الاجتماع القانونى يعد أحد فروع علم الاجتماع التى تهتم بدراسة الظاهرة القانونية من وجهة النظر السوسيولوجية. وقد ازدادت أهمية علم الاجتماع القانونى فى الوقت الحاضر فى ظل النمو المتزايد للقوانين التى تصدر سواء على المستوى المحلى أو الدولى. ولذلك هناك أهمية كبيرة لدراسة تأثير الظروف الاجتماعية والعوامل البيئية المحيطة فى صياغة القوانين ، وتوجهات النظم التشريعية المعاصرة، والمصالح التى تحرص على تحقيقها.

(١) عبد الله محمد عبد الرحمن، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ٣٤٨-٣٤٩.

رابعاً : القانون والتغير الاجتماعى : المنطلقات النظرية الأساسية :

إن التغير الاجتماعى كمفهوم متعارف عليه فى علم الاجتماع يعد من السمات التى لازمت الانسانية منذ فجر نشأتها حتى وقتنا الحاضر لدرجة أصبح التغير معها إحدى السنن المسلم بها، بل اللازمة والمدللة على بقاء الجنس البشرى وتفاعل أنماط الحياة على اختلاف أشكالها لتحقق لدينا باستمرار أنماطاً وقيماً إجتماعية جديدة يشعر فى ظلها الأفراد بأن حياتهم متحركة ومتجددة، وأنها فى تحركها وتجددها تتطلب منهم الحركة الدائبة والمسايرة الكاملة دون تخلف[1] .

ويعرف التغير الاجتماعى بأنه المظهر الديناميكى للمجتمع الانسانى والحركة الاطرادية المستمرة المتتابعة التى تتم من خلال التفاعل الاجتماعى عبر الزمن، وتعبر عن أنماط من العمليات والانتقال والتقدم، وتنم عن الاختلافات والتعديلات والدورات والتذبذبات التى تطرأ فى طبيعة ومضمون وبناء الجماعات والنظم، وكذلك فى العلاقات الاجتماعية كالسلوك الاجتماعى وفحواه الذى يتمثل فى العادات والعرف والنظم والقوانين واللغة خلال تتابع الزمن، وبحيث يمكن ملاحظتها وتقديرها [2] .

كما يشير مصطلح التغير الاجتماعى إلى أوضاع جديدة تطرأ على البناء الاجتماعى، والنظم والعادات وأدوات المجتمع نتيجة لتشريع أو

---

(١) عبد الحميد محمود سعد، دراسات فى علم الاجتماع الثقافى، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٠، ص ٥١.

(٢) حسين عبد الحميد رشوان، التغير الاجتماعى والتنمية السياسية فى المجتمعات النامية، المكتب الجامعى الحديث، الاسكندرية ، ١٩٨٨، ص ٥٤.

قاعدة جديدة لضبط السلوك أو كنتاج لتغير إما فى بناء فرعى معين أو جانب من جوانب الوجود الاجتماعى أو البيئة الطبيعية أو الاجتماعية [١].

وما من شك فى أن القانون عرضة للتغير المستمر، كما أنه يمارس فى كل الأوقات تأثيراته المحددة على سائر الأنماط الرئيسية فى المجتمع [٢]. ولكن التساؤلات التى تثار هنا تتمثل فى ماهيه العوامل الرئيسية التى تغير القانون؟ والى أى مدى يمكن القول بأن الاعتبارات والظروف الاجتماعية تحكم وتحدد القواعد القانونية؟ أو انه على العكس من ذلك هل يخضع التغير الاجتماعى لارادة القانون؟

ونجد أن الاجابة على مثل هذه التساؤلات تتوقف بصورة كبيرة على طبيعة المسلمات الأساسية والمنطلقات الفكرية للباحث. لذلك سوف أحاول الإجابة على هذه التساؤلات من خلال عرض الاتجاهين النظريين السائدين فى علم الاجتماع بصفة عامة وفى علم الاجتماع القانونى بصفة خاصة، وهما الاتجاه الوظيفى، والاتجاه المادى الجدلى ورؤية كل منهما للعلاقة بين القانون والتغير الاجتماعى، حيث قدم كل منهما تفسيرات مختلفة لهذه العلاقة تنطلق من عدد من المسلمات النظرية الأساسية التى تختلف اختلافاً جذرياً بين الاتجاهين.

أ - القانون والتغير الاجتماعى فى النظرية الوظيفية :

تشكل البنائية الوظيفية اتجاهاً أو تياراً من التيارات السائدة فى علم

---

(١) محمد عاطف غيث" محرر" وآخرون، قاموس علم الاجتماع، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٩، ص ٤١٥.

(٢) محمود أبو زيد، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ١٥٠.

الاجتماع، يوسم أحياناً بالاتجاه البنائى الوظيفى. وهو اتجاه لم يأت أو يتبلور نتيجة جهد فردى لمفكر أو منظر بعينه، بل تضافر على الاسهام فيه مجموعة من المنظرين فى مجالى علم الاجتماع والانثروبولوجيا الاجتماعية[1].

وقد تأثرت النظرية البنائية الوظيفية فى نشأتها بالأيديولوجيا المحافظة التى كانت سائدة فى المجتمع الأمريكى فى الأربعينيات والخمسينيات من هذا القرن. لذلك كانت كلمة وظيفة فيها لها دلالة تقابل دلالة كلمة محافظة، حيث كل شيء له وظيفة معينة يجب على كل نسق من أنساق المجتمع أن يقوم بها، وأنه من مجمل هذه الوظائف يكون النسق العام أو المجتمع الكبير قادراً أيضاً على القيام بوظيفته [2].

ويعد مفهوم التوازن من المفهومات الأساسية فى النظرية البنائية الوظيفية، والتى توضح رؤيتها لدور القانون فى إحداث التغير الاجتماعى، وهو يرتبط بمفاهيم الانسجام والتكامل والاستقرار والنظام والمعايير لأن هذه هى السمات أو الصفات التى يرغب الوظيفيون فى أن يروا المجتمع متصفاً أو متسماً بها، وهم بلا شك يدركون أنه لا وجود لمجتمع بدون قدر من اللاتوازن أو اللاتكامل، ولكن الأمر يتعلق بكم ومدى اللاتوازن واللاتكامل، فحين تصبح السمة الأساسية للمجتمع هى اللاتوازن واللاتكامل يصبح من

---

(١) عبد الباسط عبد المعطى، فى نظرية علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٧، ص ١٢٥.

(2)Zeitlin, Irving, Ideology and The Development of Sociology, Englewood Cliffs, New Jersey, 1981, p. 35.

الصعب علـى هـذا المجتمـع أن يحيـا أو يبقـى. حيـث مـن المعـروف كقانون طبيعـى أن هنـاك خللاً فـى المجتمـع ولكـن الفكـرة الأساسـية هـى الاحتفاظ بأقل قدر من اللاتوازن للمحافظة على سمة المجتمع الأساسية وهى التوازن[١].

فالمجتمعات المثالية فى نظر الوظيفيين هى المجتمعات التـى يغلـب عليها طابع التوازن والتكامل والنظام والـترتيب. لكـل هـذا يجـب أن تكـون هناك معايير تحكم سلوك الأفراد والجماعات ويحترمها الأفراد والجماعات. فالمعايير لها قوة القانون إن لم تكن هى قانون. والمعايير هى قواعـد وأعـراف وتقـاليد متعـارف عليـها، ولهـا قـوة القـانون وإلزامـه وجـبره فـهى قـانون إجتماعى، ومـن يخـرج عليـها يعتـبر عرضـاً أو داءً فـى المجتمـع. ووظيفـة المجتمع الأساسية أن يقلل بقدر الإمكان من حالات الخروج والانحراف عـن المعايير من خلال القانون والضبط الاجتماعى حتى يتحقق أكبر قدر ممكن من الاستقرار فى المجتمع[٢].

ووفقاً لوجهة النظر هذه، فالقانون عند الوظيفيين عبارة عن مجموعة من القواعد التى تصدرها سلطة عامة عليا فى المجتمع بهدف تنظيم الروابـط والعلاقات الاجتماعية والتى تقسر الدولة على اتباعها ولو بالقوة عند اللـزوم بهدف الحفاظ على الاستقرار والنظام فى المجتمع[٣].

---

(1) Colomy, P.(ed.), Functionalist Sociology, Ed ward Elgar, Aldershot, Hants, 1990, pp, 20-30.

(2) Bourricaud, F. The Sociology of Talcott Parsons, University of Chicago Press, Chicago, 1981, pp. 15-23.

(3) Lowerence, M. Friedman, Law and Society, Printce Hall, New Jersey, 1977, p. 3-5.

ويترتب على هذا الفهم لمعنى القانون، أن تتحدد له وظائف معينة، يؤديها داخل النسق، وأهم هذه الوظائف تحقيق عملية الضبط الاجتماعى. فالقانون طبقاً لوجهة النظر هذه يعتبر أحد الوسائل الحاسمة فى تحقيق عملية الضبط الاجتماعى، وهى العملية التى يمكن بمقتضاها تحقيق الاستقرار، والاستمرار للنظام، لأن الضبط الاجتماعى هو أحد الوسائل الهامة، والرئيسية فى القضاء على حالة الصراع الاجتماعى، تلك الحالة التى تهدد عملية التوازن داخل النظام [١].

أما بالنسبة لمفهوم التغير وهدفه عند الوظيفيين، فنجد أن مفهومه كما يرون أنه حبذا لو كان تغيراً تلقائياً، وغير مقصود، وبطيئاً وسلمياً ليس عن طريق العنف والثورة. أما الهدف من التغير الاجتماعى كما يرى الوظيفيون فهو تحقيق التكامل، فالتغير يكون لمزيد من التكامل ومزيد من التوازن للنسق الاجتماعى العام[٢].

ويعد القانون من وجهة نظر أصحاب الاتجاه الوظيفى أحد وسائل التغيير الاجتماعى، حيث أن العامل الحاسم فى إحداث التغييرات الاجتماعية بشكلها المطلوب، يتوقف على الدور الذى تلعبه الدولة، وذلك لامتلاكها وسيطرتها على أجهزة التشريع، وأيضاً أجهزة تنفيذ هذه التشريعات، بالاضافة إلى قوتها القاهرة من خلال القانون، والذى تستطيع

---

(١)ثريا عبد الجواد عمارة، القانون والواقع الاجتماعى، دراسة نقدية اجتماعية لمرحلة السبعينيات فى مصر، الجزء الأول، مركز المحروسة، القاهرة، ١٩٩٩، ص،١٠.

(2)Burger,T., Talcott Parsons, The Problem of Order in Society and The Program of Analytic Sociology, American Journal of Sociology, No.81, 1977, pp. 320-330.

الدولة من خلاله أن تنفذ عملية التغيير الاجتماعى. والدولة وهى تستخدم القانون، انما تحاول أن تعيد التوازن إلى المجتمع، بحيث يحقق وظائفه فى النهاية من خلال تحقيق الاستقرار، فالقانون إذن هو العامل الحاسم الذى يمكن الدولة من إعادة ضبط العلاقات الاجتماعية، وهو بذلك انما يؤدى دوراً فى سبيل بقاء واستمرار النظام الاجتماعى القائم [١].

وقد وجهت للنظرية الوظيفية انتقادات عديدة تتعلق بمحتواها، والجوانب التى أغفلت دراستها مثل التغير الاجتماعى والصراع الاجتماعى، بالاضافة إلى التحيز الايديولوجى الواضح بها [٢].

وبهذا يتضح أن النظرية الوظيفية تقدم تفسيراً غامضاً للقانون ووظائفه، وهذا الموقف يرتبط إلى حد بعيد بمنهج النظرية الوظيفية المثالى، والذى لا يخلو من تبرير ايديولوجى لنظرتها لقضايا المجتمع، والنظام الاجتماعى بأكمله، ويترتب على هذا الموقف الأيديولوجى دور بالغ الأهمية للقانون من الناحية الاجتماعية، من حيث استخدامه كأداة قهر بالنسبة للطبقات الأخرى، والتى لا تمتلك حق إصدار القوانين، ويستتبع ذلك بالضرورة محاولات تقنين القوانين لصالح الطبقة الأقوى، بما يدعم من

---

(١) ثريا عبد الجواد، القانون والواقع الاجتماعى، المرجع قبل السابق، ص ٢٣.

(٢)انظر فى نقد الوظيفية المراجع التالية:

- عبد الباسط عبد المعطى، فى نظرية علم الاجتماع، مرجع سابق، ص ص ١٨٩-٢١٠.
- سمير نعيم أحمد، النظرية فى علم الاجتماع، دراسة نقدية، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٩، ص ص ٢١٨-٢٢٢.
- Cohen, Percy, Modern Social Theory, Heineman, London, 1968, pp. 36-37.
- Gouldner, A. W. The Coming Crisis of Western Sociology, Heineman, London, 1970, pp. 96-134.

نفوذها وبقائها، وبما يدعم من قضية الاستغلال داخل النظام الاجتماعى[١].

ومما سبق يمكن القول إن القانون فى النظرية الوظيفية يعد قوة أساسية تستخدمها السلطة لتحقيق الاستقرار والتوازن فى المجتمع، كما يمكن أن يستخدم القانون لتحقيق التغيير الاجتماعى لإحداث المزيد من التوازن فى المجتمع. وهذا يوضح المناخ الاجتماعى والسياسى الذى أبدع فيه الوظيفيون أفكارهم، حيث كان بارسونز ورفاقه من الوظيفيين متأثرين بأيديولوجية المجتمع الأمريكى فى الأربعينيات والخمسينيات من هذا القرن. لذلك كان هناك إبراز لفكرة سمو المجتمع على أفراده المكونين له، وهو ما يظهر من الحديث عن الضبط الاجتماعى وقيام كل فرد من أفراد المجتمع بوظيفته فى سبيل قيام المجتمع بوظيفته العامة. وهذه الهيمنة تؤدى إلى قيام الطبقة الحاكمة بصياغة القوانين التى تتفق مع مصالحها وأهدافها، مع تبرير ذلك بأنه من أجل الحفاظ على النظام والاستقرار فى المجتمع.

ب - القانون والتغير الاجتماعى فى المادية التاريخية:

ترتبط المادية التاريخية بكارل ماركس K. Marx وبنظريته التى مضى على ظهورها أكثر من قرن من الزمان. وهى تعد أحد النظريات التى اهتمت بفكرة الصراع وجعلت منها فكرة محورية فى الفكر الاجتماعى. بالإضافة إلى أنها تعتبر من النظريات الهامة والموجهة للفكر السوسيولوجى، فهى الإطار الأساسى لعلم الاجتماع، حيث تمده

---

(١) ثريا عبد الجواد، القانون والواقع الاجتماعى، مرجع سابق، ص ١٤.

بالأسس النظرية والمنهجية، وتقدم له حلاً علمياً للسؤال السوسيولوجي المعرفى العام المعنىّ بالمجتمع والذى يوضح العلاقة بين الوجود والوعى الاجتماعيين[١]. مع استمرار التطوير فى المادية التاريخية لتناسب ما يشهده العالم الآن من متغيرات، وذلك على يد الماركسيين الجدد أو المحدثين مع الالتزام بالمادية التاريخية وأبعادها الأساسية كمنطلق لهم [٢].

وتحتل عملية الإنتاج موقعاً أساسياً من الفهم المادى التاريخى للتطور الاجتماعى حيث يرى ماركس أن البشر بصفة دائمة يعدلون ويغيرون الأدوات والأنشطة التى يقومون بها من أجل التعامل مع العالم الطبيعى حتى يتمكنوا من إشباع حاجاتهم الأساسية [٣].

وتعد عملية الانتاج الاجتماعى كما يرى ماركس هى حجر الأساس الذى يقوم عليه المجتمع الإنسانى. ومجموع علاقات الإنتاج يشكل البناء الاقتصادى للمجتمع أو ما يسمى بالأساس. وهذا الأساس الاقتصادى شرط لابد منه لظهور ما يسمى بالبناء الفوقى أى البناء السياسى والتشريعى

(١) عبد الباسط عبد المعطى، فى نظرية علم الاجتماع، مرجع سابق، ص ٦٧-٧٠.

(٢) انظر فى ذلك:

- Jameson F. Late Marxism: Adorno, or the persistence of the dialctic,Verso, London, 1990, pp. 20-50.
- Kellner, D. Critical Theory, Marxism and Mod ernity , Polity Press, Cambride, 1989.
- Callinicos, A.,Is There aFuture for Marxism ?, Macmillan, Basing Stoke, 1982.

(٣) محمد على محمد، أصول الاجتماع السياسى، الجزء الأول ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية، ١٩٨٩، ص ١٩٤.

والفلسفي والأخلاقي والجمالي والديني للمجتمع، وما يترتب على ذلك من علاقات ومؤسسات ومنظمات [١].

ووفقا لهذا تنظر المادية التاريخية للقانون على أنه نتاج لواقع اجتماعي اقتصادي معين في مرحلة تاريخية محددة، فضلاً عن تحدديها لمنهج دراسة القانون، وهو الجدلي الذي يربط دراسة القانون في علاقته الجدلية بالواقع الاجتماعي، وبكافة الظواهر الاجتماعية الأخرى [٢]. ومعنى هذا أن النظرية المادية التاريخية لا تقر إلا بامكانية تخلف القانون وراء التغير الاجتماعي. كما تعتقد أيضاً أن الأمر سوف يستغرق وقتاً طويلاً لكي تظهر آثار التغيرات في الاقتصاد وفي نمط التكنولوجيا في النسق القانوني . ذلك في الوقت الذي لا تكاد وجهة النظر الماركسية تتصور إمكانية أن تكون للقاعدة القانونية القدرة على إحداث أية تغييرات حاسمة في الأساس الاقتصادي والتكنولوجي للمجتمع. لأن المدى الذي يستطيع به القانون أن يبطيء من التطور الاجتماعي أو يسرع بحيث يتجاوز مراحل ضرورية منه هو مدى محدود جداً، لأن القانون لا يمكنه إلغاء الظروف الاجتماعية الموضوعية[٣].

وطبقاً لهذا ترى المادية التاريخية أن القانون عبارة عن مجموعة من القواعد التي تحكم سلوك الناس في المجتمع، والتي تعبر عن ارادة الطبقة الحاكمة، تسنها، أو تقررها الدولة بهدف حماية وتدعيم، وتطوير

---

(١) سمير نعيم أحمد، النظرية في علم الاجتماع، مرجع سابق، ص ١٦١.

(٢) ثريا عبد الجواد، القانون والواقع الاجتماعي، مرجع سابق، ص ٢٤.

(٣) محمود أبو زيد، علم الاجتماع القانوني، مرجع سابق، ص ١٥١-١٥٢.

العلاقات الاجتماعية على نحو يفيد الطبقة الحاكمة[1] .

ويذهب الماركسيون إلى أن الشواهد التاريخية تدل على أن القوانين منذ نشأتها كانت تعبيراً عن مصالح الطبقة الحاكمة فى كل فترة. ومنذ أن انقسم المجتمع إلى طبقات، كانت الطبقة المسيطرة اقتصادياً هى التى تستحوذ على القوة السياسية وتستخدمها لوضع القوانين والقواعد السلوكية التى تتفق ومصالحها أى أنها تضفى على القانون دائماً طابعاً مستقلاً عن إرادة الأفراد ورغباتهم. ولا يكون القانون بذلك سوى قناع أو ستار يخفى وراءه مصالح الطبقة المسيطرة الحاكمة التى يقوم على صونها وحمايتها[2]

وبجانب ما يحدث على المستوى الداخلى، فقد أكدت التحليلات الماركسية الحديثة ان نفس الشىء يحدث على المستوى العالمى، حيث تقوم الدول المتقدمة بفرض القوانين التى تحقق أهدافها ومصالحها بالدرجة الأولى على الدول النامية [3] . وخير مثال على ذلك" إتفاقية الجات" التى تعد مثالاً صارخاً للسياسات والقوانين التى تهدف لاستمرار هيمنة دول الشمال الغنى على دول الجنوب الفقير[4] .

---

(١) ثريا عبد الجواد، القانون والواقع الاجتماعى، مرجع سابق، ص ٢٥-٢٦.

(٢) محمود أبو زيد، علم الاجتماع القانونى، مرجع سابق، ص ١٥٢.

(3) Cardoso , F.H, and Faletto, E, Dependency and Development in Latin America, Trans. By Marjory Mattingly Uriquidi, University of California Press, Berkely, 1979, pp. 1-5.

(4) Avery, William, World Agriclture and The GATT Boulder, Lynne Reinner, 1992, p.3.

ومع ما قدمته الماركسية للتراث السيوسيولوجي من أفكار أسهمت في تقدمه، إلا أن الماركسية لها سلبياتها كالنظريات الأخرى، وخاصة توقع ماركس لنمو الدول الرأسمالية والذى جاء مخيباً للآمال فلم تقم الثورات الاشتراكية فى الدول الرأسمالية. بالاضافة إلى زيادة معدلات اللامساواة على الصعيد الدولى[١] .وأيضاً ما حدث فى دول أوربا الشرقية، والذى أدى لحدوث هزة عنيفة فى أفكار الماركسيين والمتبنين لأفكار ماركس.

ومما سبق يمكن القول إن الفرق بين رؤية المادية التاريخية والبنائية الوظيفية فى نظرتهما للقانون يتلخص فى أن البنائية الوظيفية تنظر للقانون باعتباره أداة لتحقيق الاستقرار والنظام فى المجتمع، وهى بهذا تقدم نظرة تبريرية لسيطرة الطبقة الحاكمة على المجتمع، وذلك من خلال استخدام المنهج الوضعى. بينما على العكس ترى المادية التاريخية أن القانون يعد أداة تهيمن من خلالها الطبقة الحاكمة على المجتمع، لذلك تأتى القوانين معبرة عن مصالح وأهداف هذه الطبقة. ولهذا تؤكد المادية التاريخية على أهمية استخدام المنهج الجدلى فى دراسة القانون.

وتأسيساً على ذلك ترى البنائية الوظيفية أن التغيير الاجتماعى يجب أن يكون تدريجياً فى إطار ما هو قائم من قوانين، بينما على العكس ترى المادية التاريخية أن التغيير الاجتماعى لايمكن أن يتم من خلال القانون إلا بالتغيير الجذرى للأوضاع، وزوال الطبقة المسيطرة المعبرة عن القانون الطبقى.

---

(١) محمد على محمد، أصول الاجتماع السياسى، مرجع سابق، ص ٢١٠.

وبهذا يتضح أن منهج النظرية المادية التاريخية فى فهم العلاقة بين القانون والتغير الاجتماعى أفضل من منهج النظرية البنائية الوظيفية لأنه يدرس القانون فى سياقه التاريخى، وفى اطاره الاجتماعى. ولذلك فهو يحقق قدراً كبيراً من الموضوعية.

خاتمة :

من خلال عرض هذا الفصل ظهر أن القانون يعد ضرورة اجتماعية بالاضافة إلى كونه ظاهرة اجتماعية، إذ لا مجتمع بغير قانون ولا قانون بغير مجتمع. كما ظهر أن التشريع هو أهم المصادر الرسمية للقاعدة القانونية. وأنه يعتبر من عوامل تحقيق الوحدة القومية والمساواة داخل الدولة من خلال كونه أداة لتوحيد القانون المطبق فى الدولة، كما أنه يعد أداة فعالة لتطوير المجتمع اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً من خلال سن القوانين التى تتطلبها حاجات المجتمع أو تطويره وتقدمه.

كما اتضح ازدياد أهمية علم الاجتماع القانونى فى الوقت الحاضر فى ظل النمو المتزايد للقوانين التى تصدر سواء على المستوى المحلى أو الدولى. ولذلك هناك أهمية كبيرة لدراسة تأثير الظروف الاجتماعية والعوامل البيئية المحيطة فى صياغة القوانين، وتوجهات النظم التشريعية المعاصرة، والمصالح التى تحرص على تحقيقها.

وبالاضافة إلى ما سبق اتضح أن منهج النظرية المادية التاريخية فى فهم العلاقة بين القانون والتغير الاجتماعى أفضل من منهج النظرية البنائية الوظيفية لأنه يدرس القانون فى سياقه التاريخى، وفى اطاره الاجتماعى. ولذلك فهو يحقق قدراً كبيراً من الموضوعية.

الفصل الرابع

الإطار التشريعي لسياسة الخصخصة في مصر



الفصل الرابع

((الاطار التشريعي لسياسة الخصخصة في مصر))

المحتويات

- مقدمة.
أولاً : سياسة الانفتاح الاقتصادى: الأهداف والنتائج.
ثانيـــاً : مرحلة الإصلاح الاقتصادى (١٩٨١-١٩٩١) .
ثالثـــاً : مرحلة الخصخصة (١٩٩١- الآن) .
رابعـــاً: برنامج الخصخصة المصرى: النتائج والمستقبل .
خامساً: تشريعات مرحلة الخصخصة.
- خاتمة .



مقدمة :

بدأت مصر منذ عدة سنوات سياسة للاصلاح الاقتصادى تتضمن مجموعة إجراءات تهدف إلى اعادة هيكلة الاقتصاد القومى والسماح لقوى السوق أن تلعب دورها كاملاً فى إدارته، والعمل على تحقيق توازن إقتصادى داخلى وخارجى من خلال خفض العجز فى الموازنة العامة للدولة وخفض العجز المزمن فى ميزان المدفوعات، واتخاذ كافة الإجراءات التى تؤدى إلى تشجيع الصادرات [١]. وقد تطلب ذلك إصدار العديد من التشريعات لتيسير عملية التحول إلى القطاع الخاص، وذلك بقصد بعث الثقة فى المناخ الاستثمارى بالدولة، وتشجيع المستثمرين على الإقدام على شراء المشروعات التى تطرح للبيع من ناحية، وتوفير المناخ المناسب لعمل القطاع الخاص دون عقبات من ناحية أخرى[٢].

وحيث أن الماضى يطبع علاماته المميزة على الحاضر، كما أن المستقبل ليس له وجود منفصل عن الماضى، وكلاهما يرتبط بالحاضر، فالتجربة الانسانية تمتد جذورها فى الماضى فى الوقت الذى تتطلع فيه للمستقبل الذى هو جزء من حاضرها، لأن لهذا المستقبل معنى فى الحاضر، بحيث يمكن توجيه الفعل الحاضر بما يحقق الآمال الانسانية[٣].

---

(١) البنك الأهلى المصرى، النشرة الاقتصادية، المجلد ٤٦، العددان الأول والثانى، القاهرة، ١٩٩٣، ص١٢.

(٢) إيهاب الدسوقى، التخصيصية والاصلاح الاقتصادى فى الدول النامية، مرجع سابق، ص٧٤ .

(٣) مريم أحمد مصطفى، التغيير ودراسة المستقبل، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٣، ص٢٨٢، ٢٨٣. وأيضاً :

Saaty, Thomas L. and Larry W. Boone, Embracing the Future : Meeting the Challenge of Our Chaning World , Praeger, New York, 1990, p. 23 .

ولذلك فقبل العرض لبرنامج الحكومة المصرية للخصخصة، وأهم التشريعات التى صدرت فى ظل هذا البرنامج، سأعرض أولاً لسياسة الانفتاح الاقتصادى فى السبعينيات، وأهم التشريعات التى صدرت فى ظل هذه السياسة، وأهم الآثار السياسية والاقتصادية والاجتماعية التى ترتبت على تطبيق هذه السياسة. على اعتبار أن تشريعات مرحلة الخصخصة تعد امتداداً للتشريعات التى صدرت فى فترة تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى(*).

ثم سأعرض بعد ذلك لمرحلة الاصلاح الاقتصادى مع بداية الثمانينات (١٩٨١ - ١٩٩١)، ثم مرحلة الخصخصة (١٩٩١-الآن). ثم سأنتقل بعد ذلك لعرض أهم التشريعات التى صدرت فى ظل برنامج الحكومة المصرية للخصخصة، وتقييم هذا البرنامج.

ووفقاً لهذا سأتناول هذا الفصل من خلال المحاور التالية:

أولاً: سياسة الانفتاح الاقتصادى : الأهداف والنتائج .

ثانياً: مرحلة الإصلاح الاقتصادى (١٩٨١ - ١٩٩١) .

ثالثاً: مرحلة الخصخصة (١٩٩١-الآن) .

رابعاً: برنامج الخصخصة المصرى : النتائج والمستقبل .

خامساً: تشريعات مرحلة الخصخصة .

(*) انظر فى هذا المراجع التالية :

- سعد الدين وهبة، النهب الثالث لمصر، من الانفتاح إلى الخصخصة، دراسة وثائقية، الطبعة الأولى، دار الخيال، القاهرة، ١٩٩٧، ص٣٨ - ٤٧ .

- Fahmy, Khaled, Legislating Infitah. Investment, Currency, and Foreign Trade Laws, Papers in Social Sciences, Cairo,. 1988. pp. 12-13 .

أولا : سياسة الانفتاح الاقتصادى : الأهداف والنتائج :

خلال الفترة التى امتدت فيما بين وفاة الزعيم جمال عبد الناصر، وحتى اندلاع حرب أكتوبر ١٩٧٣، استمرت المعالم الأساسية لادارة الاقتصاد المصرى كما هى دون تغيير[*]. بيد أن المشكلات الاقتصادية قد بدأت تتزاحم خلال هذه الفترة نتيجة لتراخى جهود التنمية، وتأثير الاستعداد للحرب على كيفية تخصيص الموارد، فضلاً عن الحصار الاقتصادى الذى فرضه العالم الرأسمالى على مصر[١]. وقد وجدت القيادة السياسية أن حل المشكلات الاقتصادية التى تواجه مصر يكمن فيما أطلق عليه سياسة الانفتاح الاقتصادى Open – Door Economic Policy . ولقد كان الانفتاح أحد الأهداف الأساسية التى حددتها ورقة أكتوبر، وقدمت تشخيصاً لمتاعب مصر الاقتصادية خاصة انخفاض معدل التنمية فى مصر من (٦,٧٪) خلال الفترة (٥٦-١٩٦٥) إلى أقل من (٥٪) سنوياً بعد ذلك[٢].

(*) تمثلت الأهداف الرئيسية لتجربة التنمية الناصرية فى محاولة تحقيق الاستقلال الاقتصادى وتصنيع مصر وتحقيق العدالة الاجتماعية وبناء تنمية معتمدة على الذات انظر فى ذلك المراجع التالية :

- جمال عبد الناصر، روح الثورة، فى، شهود العصر، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٨٦، ص١٣٥، ١٣٦.
- محمود الإمام ، رؤية ناصرية فى المسألة الاقتصادية، دار المستقبل العربى، ١٩٨٩، ص٩، ١٠ .
- على الجريتلى، خمسة وعشرون عاماً، دراسة تحليلية للسياسات الاقتصادية فى مصر، ١٩٥٢-١٩٧٧، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٧، ص٢٧، ٢٩.

(١) رمزى زكى، بحوث فى ديون مصر الخارجية، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولى ، القاهرة، ١٩٨٥، ص٣٧٦ .

(٢) مريم أحمد مصطفى، التنمية بين النظرية وواقع العالم الثالث، دار المعرفة الجامعية،الاسكندرية ، ١٩٩١،ص ٢٢٨.

ولقد خلقت الظروف الاقتصادية والسياسية المحلية والدولية التى أحاطت بالاقتصاد المصرى أثناء حرب أكتوبر (١٩٧٣) وبعدها المناخ الخصب والمؤيد للفكر المؤازر لتحرير القيود المفروضة على النشاط الاقتصادى المصرى واعطاء مزيد من الحرية الاقتصادية للمبادرات الفردية وانشاء الكيانات الكبرى المتمثلة فى الشركات المساهمة، وخلق الضمانات القانونية والمالية للقطاع الخاص بشقيه المحلى والأجنبى، وإعطاء الإعفاءات والامتيازات الضريبية للمشروعات الصناعية الوليدة التى تقيمها رؤوس الأموال الوطنية والعربية بالاشتراك مع رؤوس الأموال الأجنبية(١).

وتعبير الانفتاح الاقتصادى لا يجب أن يؤخذ بمعناه الحرفى، حيث أن عكس الانفتاح لغوياً هو الانغلاق. ولم يكن اقتصاد مصر منغلقاً على نفسه طوال تاريخه الحديث(٢). فمفهوم الانفتاح ليس لفظاً فنياً اقتصادياً بقدر ما هو اصطلاح سياسى، الهدف منه إحداث تحول معين فى طبيعة النظام الاقتصادى، دون الإعلان صراحة عن العدول عن النظام الاشتراكى. ولقد قدمت سياسة الانفتاح الاقتصادى إلى المواطن المصرى فى شكل براق يوحى بأنها سوف تحقق بالضرورة الرفاهية للجميع، وسوف تهيئ امتلاك واستخدام أحدث ما فى العصر من تكنولوجيا. وأن ذلك سوف يتيح مواجهة مشكلات الريف والمدينة وغيرهما من التجمعات الانسانية فى مصر (٣).

وقد كانت الخطوة الحاسمة فى طريق الانفتاح عند صدور القانون

---

(١) سامى عفيفى حاتم، الاقتصاد المصرى بين الواقع والطموح، الطبعة الأولى، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٨٨، ص٧٨.

(٢) حسين خلاف، الانفتاح الاقتصادى وكيف يكون؟، فى، شهود العصر، مرجع سابق، ص٢٩٣.

(٣) عبد الهادى محمد والى، الانفتاح الاقتصادى بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى ، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٩، ص٣،٥.

(٥٦) لسنة (١٩٧١) لاستثمار رأس المال العربى، والمناطق الحرة. وقد شمل القانون ضمانات ضد المصادرة والتأميم والاستيلاء لأغراض المنفعة العامة إلا بتعويض عادل. وقد أنشئت بموجب هذا القانون هيئة استثمار المال العربى والمناطق الحرة لاختيار المشروعات والموافقة عليها(١).

والانفتاح يعنى طبقاً لورقة أكتوبر فتح الاقتصاد المصرى للاستثمار المباشر من الخارج، عربياً كان أم أجنبياً. ويعتبر القانون (٤٣) لسنة (١٩٧٤) وتعديلاته بالقانون (٣٢) لسنة (١٩٧٧) بمثابة الإعلان الرسمى لسياسة الانفتاح الاقتصادى، وقد اشتمل القانون وتعديلاته على نصوص ذات مغزى منها:

أ – فتح باب الاقتصاد المصرى لرأس المال العربى، والاجنبى فى شكل استثمارات مباشرة فى كل المجالات تقريباً.

ب– جواز انفراد رأس المال العربى، والاجنبى ببعض مجالات الاستثمار، مثل بنوك الاستثمار التى لها فروع بالخارج متى كانت تتعامل بالعملات الحرة.

جـ– عدم جواز تأميم المشروعات أو مصادرتها.

د – إعفاء أرباح المشروعات التى تنشأ طبقاً لهذا القانون من الضريبة على القيم المنقولة، وملحقاتها، ومن الضريبة العامة على الإيراد، لمدة خمس سنوات. أما مشروعات الإسكان، والمدن الجديدة فتعفى لمدة عشر سنوات، ويجوز مدها بقرار من رئيس الجمهورية إلى خمسة عشر عاماً(٢).

---

(١) جودة عبد الخالق، التعريف بالانفتاح وتطوره، فى، جودة عبد الخالق" محرر" وآخرون، الانفتاح، الجذور والحصاد والمستقبل، سلسلة قضايا أساسية، المركز العربى للبحث والنشر، القاهرة، ١٩٨٢، ص٣٦.

(٢) عبد الهادى محمد والى، الانفتاح الاقتصادى، مرجع سابق، ص ٥٦، ٥٧.

وهكذا فقد فتح هذا القانون الباب على مصراعيه لوقوع مصر فى أنياب رأس المال العالمى الباحث عن الربح السريع. فى ضوء امتيازات وضمانات لم يتمتع بها من قبل، حتى أيام الاستعمار الانجليزى لمصر. ثم بدأ القطاع الخاص يشكو، وينادى بأحقيته فى التمتع بتلك الامتيازات والضمانات. وتم له تحقيق ذلك إذا كان مشاركاً لرأس المال الأجنبى فى الاستثمارات التى تقام فى إطار هذا القانون. وعلى هذا النحو خلق هذا القانون تقنيناً مريباً للتحالف بين الرأسمالية المحلية والرأسمالية الأجنبية[1]. ثم توالت بعد ذلك القوانين والتعديلات فى جميع الجبهات، لكى تتوافق مع الانفتاح مثل نظام الاستيراد بدون تحويل عملة، وإقرار حق الأفراد فى تمثيل الشركات الأجنبية، وصدور قانون جديد للنقد الأجنبى، وتعديل قوانين الضرائب والجمارك، وتفكيك الاطار المؤسسى للقطاع العام، واباحة مشاركته مع رأس المال الأجنبى. وبهذا الشكل السريع تم تغيير المعالم الأساسية لاقتصاديات النظام الناصرى [2] . ولكن ما هى النتائج التى ترتبت على هذه القوانين والتعديلات التشريعية؟ هذا ما سوف أحاول توضيحه من خلال عرض واقع التنمية فى ظل سياسة الانفتاح الاقتصادى. ثم عرض أهم الآثار الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التى ترتبت على تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى.

واقع التنمية فى ظل سياسة الانفتاح الاقتصادى:

فى ظل الزيادة الظاهرة فى الدخل القومى فى السبعينات، تشير البيانات الرسمية كلها إلى نمو الاقتصاد المصرى. لقد بلغ معدل نمو الاقتصاد

---

(١) رمزى زكى، دراسات فى أزمة مصر الاقتصادية، مع إستراتيجية مقترحة للاقتصاد المصرى فى المرحلة القادمة، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٨٣، ص ٢٥٢.

(٢) رمزى زكى، بحوث فى ديون مصر الخارجية، مرجع سابق، ص ٣٧٨.

فـى الفـترة (٧٧/٧٤) حـوالى (٧٪) ارتفـع إلى (٩٪) فـى السـنتين التـاليتين بالأسعار الثابتـة. وبالاضافـة إلى ذلـك ارتفعـت نسـبة الاسـتثمار إلى النـاتج المحلـى الاجمـالى مـن (٢٢٪) فـى سـنة (٧٣/٧٢) إلى حـوالى (٣٠٪) فـى سنة(٨٠/٧٩). ولا شك أن جانباً كبـيراً مـن هـذه الزيـادة يرجـع إلى تحسـن الظروف الخارجية لمصر التى أتاحت موارد كبيرة بالنقد الأجنبى، من خلال قطاع النقط وتحويلات المصريين العاملين بالخارج وإعادة فتـح قنـاة السـويس وتوسيعها وتعميقها، وذلك بالاضافة إلى القـروض الخارجيـة والاسـتثمارات الأجنبية [١] . وهذه الموارد كلها تعتمد على الطبيعة، وعلى القرارات المتخذة فى الخارج [٢] .

على أن هذا النمو السريع صاحبه اختلالات هيكلية خطـيرة. فبينمـا كانت الزراعة تنمو بمعدل يقل بشكل ملحوظ عن معـدل نمـو السـكان، كـان معدل النمو فى الصناعة التحويلية أقل بكثير من معدل النمـو فـى الخدمـات وفى إنتاج البترول الخام. وهكذا انخفض نصيب الزراعة فى النـاتج المحلـى الإجمالى فى هذه الفترة من (٢٥٪) إلى (١٧٪)، ونصيب الصناعـة التحويليـة من (٢٣٪) إلى (١٧٪)، بينما ارتفع نصيب الخدمـات مـن (٤٥٪) إلى (٤٨٪) ونصيـب البـترول الخـام مـن أقـل مــن (١٪) فـى (١٩٧٣) إلى (١٥٪) فـى (١٩٨٢). كذلك اتسم هيكل العمالة بـاختلال ممـاثل لصـالح قطـاع الخدمـات الذى يضم أكبر نسبة من البطالة المقنعة [٣] .

---

(١) حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى ، أزمة مصر الاقتصادية الراهنة والطريق نحـو الخروج منها، أمانة اللجنة المركزية، ١٩٨٢، ص١١، ١٨.

(2) Rivlin, Paul, The Dynamics of Economic Policy Making in Egypt, Praeger, New York, 1985, p.9.

(٣) جلال أمين ، نحو تفسير جديد لأزمة الاقتصاد والمجتمـع فـى مصـر، مقـالات وبحـوث نقدية سياسية وإجتماعية وإقتصادية، مكتبة مدبولى، القاهرة ، ١٩٨٩، ص ٧٨.

والقضية هنا ليست تفضيل قطاعات على قطاعات. فذلك أمر متعلق باستراتيجية التنمية، ولكن الخطر المتولد من الخلل بين معدلات نمو قطاع الخدمات، ونمو القطاعات السلعية ، هو أن الأرباح المحققة والأجور الموزعة فى إطار الخدمات تمثل طلباً متزايداً على السلع، فإذا لم يتم نمو القطاعات السلعية بنفس المعدلات أو أعلى منها، ارتفعت الأسعار وعم الغلاء وزاد الاستيراد، وانكمشت الصادرات. وهذا بالدقة ما حدث فى الاقتصاد المصرى فقد قفز الاستيراد قفزة هائلة خلال هذه الفترة، وأصبح فى عام (١٩٧٩/١٩٨٠) يمثل (٥٣٪) من الناتج المحلى. وهذا ما جعل البنك الدولى يقول إن مصر أكثر الدول النامية انفتاحاً على الاطلاق. وبالتالى أكثرها اعتماداً على الخارج فى تسيير اقتصادها[1] .

ولما كان الهدف الأساسى من سياسة الانفتاح هو تحويل مصر من دولة مقترضة بغرض الاستثمار إلى دولة قادرة على جذب رؤوس الأموال والمساهمة الأجنبية، مع العمل على سلامة اقتصادها القومى ومركزها الاقتصادى الخارجى. فنجد فى هذا الصدد ان حجم تدفق رأس المال الأجنبى إلى مصر كان متواضعاً، فنجد أن معدل التدفق السنوى لم يتجاوز (٣٠٠) مليون جنيه . وهذا لا يمثل غير (١٣٪) من الاستثمار المخطط لسنة (١٩٧٨). بالاضافة إلى أن رؤوس الأموال الأجنبية تركز نشاطها فى بنوك وشركات التجارة وقطاعات الخدمات، وهذا يؤثر على استقلال الاقتصاد المصرى فضلاً عن استنزاف موارده، حيث إن مشروعات الاستثمار الأجنبية لا ينتظر منها أن تقوم بدور فى مجال الصناعة التى تساهم فى تحقيق التنمية . وحتى المشروعات الصناعية التى يساهم الاستثمار الأجنبى فيها

---

(١) حزب التجميع الوطنى التقدمى الوحدوى، أزمة مصر الاقتصادية، مرجع سابق، ص ١٣ - ١٤.

هى صناعة استهلاكية أما دوره فى الصناعات الأساسية فمحدود للغاية [١] .

وقد زاد فى سنوات الانفتاح حجم العجز فى موازنة الدولة. فبينما زادت الايرادات العامة بمقدار (١٢) ضعفاً فيما بين (١٩٧٣) و(١٩٨١/٨٠) من (١,١٨) إلى (١٤,٣) بليون جنيه مصرى، زاد حجم النفقات العامة بنسبة مقاربة من (٢) بليون فى (١٩٧٤) إلى (٢٠) بليون فى (١٩٨١/٨٠).وهكذا نجد أنه بينما مالت نسبة العجز الاجمالى فى الموازنة العامة إلى الناتج المحلى الاجمالى نحو الانخفاض، استمر الحجم المطلق لهذا العجز فى الزيادة ولم تكن نسبته إلى الناتج المحلى الاجمالى أقل من (٢٠٪) فى (١٩٨١/٨٠). ومع ازدياد اللجوء إلى الاقتراض من الجهاز المصرفى لتغطية هذا العجز، ارتفع معدل التضخم بشكل ملحوظ خلال السبعينات بحيث أصبح يدور حول (٣٠٪) سنوياً[٢].

وتعتبر سياسة الانفتاح مسئولة عن زيادة حدة التضخم الذى يتعرض له الاقتصاد المصرى وذلك بسبب قيام هذه السياسة بفتح باب الاقتصاد المصرى للسلع الأجنبية التى تباع فى مصر دون تحديد هامش للربح بالنسبة لها مما ساهم فى رفع مستويات الأسعار. بالاضافة إلى زيادة منافسة السلع الأجنبية للإنتاج المحلى الذى يعانى من معوقات كثيرة. كما أن تدفق رأس المال الأجنبى- رغم تواضع حجمه - أدى إلى زيادة الطلب على موارد تتمتع بمرونة عرض منخفضة مما أدى إلى الضغط على أسعارها نحو الارتفاع [٣] .

---

(١) مصطفى الشعراوى، تطور التاريخ الاقتصادى، مكتبة جامعة طنطا، ١٩٩٤، ص ١٨٨، ١٨٩.

(٢) جلال أمين، نحو تفسير جديد لأزمة الاقتصاد والمجتمع فى مصر، مرجع سابق، ص٧٨، ٧٩.

(٣) مصطفى الشعراوى، تطور التاريخ الاقتصادى، مرجع سابق، ص١٩٠.

ومن أهم ما تميزت به فترة السبعينات الإدماج الشديد الذى حدث للاقتصاد المصرى فى السوق الرأسمالى العالمى. وهذه كانت نتيجة مترتبة على الممارسات العملية لسياسة الانفتاح الاقتصادى، وإن كان قادة الانفتاح قد أعلنوا أن المقصود بالانفتاح هو الانفتاح على العالم كله، شرقه وغربه. ويتضح هذا بصورة أساسية من خلال تتبع التطور الذى طرأ على التوجه الجغرافى لتجارة مصر الخارجية فى خلال سنوات الانفتاح[1] . فنجد أن نسبة واردات مصر من الدول الغربية قد قفزت من (٥٥٪) فى سنة (١٩٧٣) إلى (٨١٪) فى سنة (١٩٨٠)، على حساب نقص نسبة الواردات من الدول الاشتراكية من (٣٠٪) إلى (٦٪) ومن الدول العربية من(٧٪) إلى (١٪) فيما بين هاتين السنتين[2] .

ومن أهم المؤشرات التى توضح تزايد اعتماد الاقتصاد المصرى على العالم الخارجى إلى حد التبعية زيادة المديونية الخارجية لمصر من نحو (١,٦) مليار دولار عام (١٩٧١) إلى نحو (١٨,٦) مليار دولار عام (١٩٨٢)[3]. كما اتسمت سنوات الانفتاح الاقتصادى بلجوء مصر المتزايد نحو الاقتراض الخارجى القصير الأجل. وهذا النوع من الاقتراض باهظ التكلفة حيث ترتفع فيه أسعار الفائدة، ولا توجد فيه فترة سماح. كما أنه يتسم بقصر مدته الزمنية. وكان الإفراط فى هذا النوع من الديون قد شكل أحد الأسباب القوية لأزمات النقد الأجنبى الطاحنة التى شهدتها مصر خلال عامى (١٩٧٦، ١٩٧٧)[4] .

---

(١) رمزى زكى، بحوث فى ديون مصر الخارجية، مرجع سابق، ص٣٩٥.

(٢) ابراهيم العيسوى، سياسة بديلة للانفتاح ،فى، جودة عبد الخالق" محرر" وآخرون، الانفتاح، مرجع سابق، ص٥٤٦.

(٣) أحمد فارس عبد المنعم، السلطة السياسية والتنمية، منذ ١٨٠٥ وحتى الآن، كتاب الاهرام الاقتصادى، العدد ٦٤، يونيو١٩٩٣، ص٩٢.

(٤) سامى عفيفى حاتم، دراسات فى الاقتصاد الدولى، الطبعة الثالثة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٨٩، ص٢٢٨.

ومن الواضح أن تعاظم حجم الديون الخارجية فى مصر قد بدأ واستمر فى النمو، فى نفس الوقت الذى كانت فيه سياسة الانفتاح الاقتصادى تستقر وتتجه نحو مزيد من التوسع من دون رقابة أو توجيه أو حرص على صالح الاقتصاد الوطنى، ودون أن تستخدم الديون فى خلق قاعدة صلبة، ومستقلة لهذا الاقتصاد، تسمح له بعد ذلك بالانطلاق فى الانتاج، وسداد هذه المديونيات ، والاسهام بالنصيب الأكبر فى تغطية حاجة المجتمع من السلع الأساسية[١] .

وهكذا نجد أن ما شهده المجتمع من نمو فى ظل سياسة الانفتاح الاقتصادى لا يمكن إنكاره، وإن كان نمواً مشوهاً نتج عن عدد من العوامل التى لا صلة لها بالإنتاج والقدرة الذاتية للمجتمع، حيث ارتبط بنمو موارد مصر من النقد الأجنبى من خلال تحويلات المصريين ومن خلال الاكتشافات البترولية وتوسيع قناة السويس وانتعاش السياحة وتدفق القروض وبدرجة أقل المعونات الأجنبية [٢].

كما ارتبط هذا النمو المشوه بوصول بعض العناصر الطفيلية الجديدة، وأيضاً العناصر التى أبعدت طوال فترة الستينات عن ممارسة العمل السياسى، إلى السلطة التشريعية والتنفيذية. وكان وصول هذه العناصر من خلال القوانين التى قننت لعودتهم، واستعادتهم لنشاطهم، ولم تكن هذه الأوضاع محض صدفة، بل أنها كانت متعمدة، ومقصودة، فلم يكن من الممكن الابقاء على العناصر التى تدعو إلى الاشتراكية، والتأميم، وفرض الحراسة، وفى وقت تعمل فيه الدولة جاهدة بكل الطرق لازالة القيود والعقبات أمام

(١) عبد الهادى محمد والى، الانفتاح الاقتصادى بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص١٠٣.

(٢) مريم أحمد مصطفى، التنمية بين النظرية وواقع العالم الثالث، مرجع سابق، ص٢٣٣.

رأس المال المحلى والأجنبى، ولذلك سعت السلطة إلى استغلال كل الطرق القانونية لتهيئة الجو الملائم لصعود هذه القوى من جديد، فى ظل هذه الأوضاع، أى أوضاع سطوة الطفيلين، وأرباب الانفتاح على السلطة[١] .

آثار تطبيق الانفتاح الاقتصادى :

أ - من الناحية الاقتصادية :

عرفت ورقة أكتوبر سياسة الانفتاح الاقتصادى بأنها سياسة شاملة تعبئ مواردنا الذاتية وتوفرلها الانطلاق والحركة وتجلب لها ما يكملها ويضاعف من فاعليتها من تمويل وخبرة خارجية، مدركين أن عبء التنمية يقع أولاً وقبل كل شئ على عاتقنا نحن. ومن ثم يصبح التمويل الخارجى مجرد إضافة إلى مواردنا الذاتية. وحددت الورقة مهمة هذه الاضافة الخارجية بأنها زيادة الانتاج القومى حسب الأولويات التى وضعتها الخطة[٢] .

وهذا التعريف الرسمى لسياسة الانفتاح لم يتحقق على أرض الواقع، حيث برزت على السطح سلبيات كثيرة تتمثل أهمها بصورة كلية فى جنوح الانفتاح الاقتصادى إلى الاستهلاك أكثر من اتجاهه نحو الانتاج، ومساهمته بدرجة أو بأخرى فى توليد القوى والضغوط التضخمية، وكثرة عدد البنوك الأجنبية والمشتركة بدرجة ملحوظة وبمعدل سريع، والخلل الذى حدث فى هيكل توزيع الثروة والدخل القومى[٣] .

---

(١) ثريا عبد الجواد، القانون والواقع الاجتماعى، مرجع سابق، ص١٦٨.

(٢) فؤاد مرسى. هذا الانفتاح الاقتصادى، الطبعة الثانية، دار الوحدة، بيروت، ١٩٨٠، ص٦٨.

(٣) أحمد عبد العزيز الشرقاوى، الخروج من الاختناق الاقتصادى، الاهرام الاقتصادى، العدد ٨٥٠، أبريل ١٩٨٥، ص٦٢.

ولم تساعد سياسة الانفتاح الاقتصادى فى حل المشكلات التى كان يعانى منها الاقتصاد المصرى، بل على العكس كانت هذه السياسة سبباً فى تعظيم خطورة هذه المشكلات، ومن ذلك العجز فى الميزانية العامة للدولة، والديون الخارجية والداخلية، وزيادة ضغوط التضخم[١] . وأيضاً زيادة معدلات التهرب الضريبى بنسب هائلة، وذلك يرجع بصورة أساسية إلى أن كثيراً من أصحاب السلطة فى إصدار التشريع الضريبى هم أنفسهم من أصحاب الدخول والثروات الجديدة، ومن ثم فهم من أقل الناس استعداداً لسد ما فى قوانين الضرائب من ثغرات، ومن أقل الناس استعداداً لإخضاع المصادر الجديدة للدخل والثروة لضرائب أو معدلات ضريبية جديدة[٢] .

وقد ترتب على سياسة الانفتاح الاقتصادى حدوث إدماج شديد للاقتصاد المصرى فى السوق الرأسمالى العالمى، مما جعل الاقتصاد المصرى أكثر حساسية للهزات والتقلبات التى تحدث فى هذه السوق. كما جعل الاقتصاد المصرى عرضة لاستيراد التضخم المستشرى فى العالم الرأسمالى. كما أدى إلى زيادة المديونية الخارجية تجاه دول السوق الرأسمالى[٣] .

وقد كان حال الاقتصاد المصرى فى ظل أيديولوجية للتنمية تقوم على مشاركة رأس المال الأجنبى كحال "من حاول ابتلاع الحوت فوجد نفسه فى بطنه"[٤] . فمع أهمية تدفقات رأس المال الأجنبى على اختلاف أنواعها، إلا

---

(1) Abd El Hai. Mahmoud and Others, Evaluation of The Arab and Foreign Investments in The Seventies, Institute of National Planning, Memo, 1326, Cairo, June 1982, p. 10.

(٢) جلال أمين، ماذا حدث للمصريين؟، تطور المجتمع المصرى فى نصف قرن (١٩٤٥ – ١٩٩٥)، كتاب الهلال، العدد ٥٦٥، دار الهلال، القاهرة، يناير ١٩٩٨، ص٣٨.

(٣) رمزى زكى، بحوث فى ديون مصر الخارجية، مرجع سابق، ص٣٩٥.

(٤) فتحى خليل الخضراوى، ايديولوجية التنمية ومشاكل التكوين الرأسمالى فى مصر، معهد التخطيط القومى، مذكرة خارجية رقم ١٤٤٣، القاهرة، سبتمبر ١٩٨٧، ص٢٨.

أنه ينبغي النظر إليها باعتبارها عنصراً ثانوياً مكملاً للموارد المحلية وليس بديلاً لها .

ب - من الناحية السياسية :

ازدهرت الديمقراطية نسبياً مع بداية السبعينات، وكانت تعني الليبرالية وتعدد الأحزاب، ونشط هذا الاتجاه بعد حركة التصحيح (١٩٧١). ولقد بدأت هذه العملية باعادة النظر فى تنظيم الاتحاد الاشتراكى ثم سمح بتعدد الاتجاهات السياسية داخل التنظيم وذلك عام (١٩٧٥)، مما مهد لظهور ما يسمى بالمنابر، وقد سمح لثلاث مجموعات بأن تنظم نفسها قانونياً داخل الاتحاد الاشتراكى، لتعبر عن اليمين واليسار والوسط . وفى نوفمبر عام (١٩٧٦) سمح لهذه التنظيمات الثلاثة أن تتحول إلى أحزاب شرعية. ولكن لا يمكن القول إن الديمقراطية تنحصر فى مسألة تعدد الأحزاب، فلابد لها من عدالة اجتماعية كان المجتمع المصرى يفتقدها فى ذلك الوقت[١] .

وقد اختلفت الفترة من (٧٣-١٩٨٠) من الناحية السياسية عن الفترة السابقة من (٥٢-١٩٧٠)، ففيما سبق كان معيار استقلال الإرادة الوطنية، ورفض التبعية السياسية بكل صورها وأشكالها، حتى فى ظل أكثر الأزمات الاقتصادية تعقداً، هو المعيار الواضح. بينما فى الفترة التالية، كانت هناك تحولات فى السياسة الخارجية، وتوجهاتها استتبعت بالضرورة تغييرات فى السياسة الداخلية، وأسلوب التعامل مع القوى السياسية والوطنية بالشكل الذى يضمن استمرار دعم السياسات الجديدة[٢] .

وقد صدرت فى ظل سياسة الانفتاح الاقتصادى مجموعة من القوانين

---

(١) مريم أحمد مصطفى، التنمية بين النظرية وواقع العالم الثالث، مرجع سابق، ص٢٣٩.

(٢) عبد الهادى محمد والى، الانفتاح الاقتصادى، مرجع سابق، ص٨٥.

السياسية واكبت تنفيذ هذه السياسة. وبالرغم من أن هذه القوانين كلها، كما أعلن صراحة تهدف إلى حماية السلام الاجتماعى، وتحقيق مجتمع الرخاء، الا أنها فى مجملها تحمل دعوى لتقويض الممارسة الديمقراطية، من أجل حماية الأوضاع الاقتصادية. ومن المفارقات العجيبة أن هذه الترسانة القانونية بدأت كلها بكلمة حماية، مثل قانون حماية أمن الوطن والمواطن، حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعى، قانون حماية القيم من العيب، وقانون حماية الوحدة الوطنية. وفى هذا ما يشير إلى أن الهدف من هذه القوانين هو حماية طبقة الانفتاح ووحدتها وسلامها الاجتماعى[1] .

جـ - من الناحية الاجتماعية :

ساهم الانفتاح الاقتصادى فى دمج مصر فى السوق الرأسمالى العالمى، وتخلفت قطاعات الانتاج الرئيسية كالزراعة والصناعة. بينما برزت قطاعات ذات نمو هش ومرهون بالخارج كالسياحة والبترول وقناة السويس، وتحول الاقتصاد المصرى إلى اقتصاد تحل فيه الاستثمارات والقروض الأجنبية محل المدخرات الوطنية، وتحل فيه الواردات الأجنبية محل منتجات الزراعة والصناعة المصرية، كما تم إنهاء سيطرة الدولة فى مجال التجارة الداخلية والخارجية وأسواق المال وتخلت الدول عن سياسة التخطيط والتسعير الجبرى والحماية الجمركية وتقييد الاستيراد[2] .

وقد أدى ذلك إلى تزايد حاد فى الفوارق بين الطبقات، واتجاه الفوارق فى توزيع الدخول إلى الاتساع مما أدى إلى زيادة استهلاك الفئات ذات الدخل المرتفع التى تمكنت بفضل الانفتاح والتوجه الخدمى والتجارى

---

(١) ثريا عبد الجواد، القانون والواقع الاجتماعى، مرجع سابق، ص١٦٧.

(٢) أحمد أنور، الانفتاح وتغير القيم فى مصر ، سلسلة مصريات، العدد٢، مصر العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٣، ص١٢.

الطفيليين للاقتصاد من تكوين دخول وثروات ضخمة دفعت بقوة شرائية هائلة فى السوق من جهة، وزادت من الفوارق فى توزيع الدخول والثروات فى المجتمع من جهة أخرى، وفرضت على المجتمع كله نمطاً استهلاكياً غريباً عن مراحل تطوره بكل ما يحمله ذلك من أعباء على الفئات غير القادرة من جهة ثالثة(١) .

وقد سيطرت علاقات الإنتاج الرأسمالية على الحياة المصرية فى ظل سياسة الانفتاح الاقتصادى، فسيطرت رأسمالية المدينة، وسيطرت رأسمالية الريف وقهرت الفئات الوسطى من رأسمالية وطنية وفلاحين وحرفيين وموظفين، واستغلت الطبقة العاملة على أوسع نطاق واستفحل التضخم والغلاء وانهارت مستويات معيشة الطبقات الشعبية وانتشر الفساد وشاع الانحطاط(٢).

ولقد تشكلت فى ظل سياسة الانفتاح طبقة رأسمالية طفيلية تلهث وراء الربح السريع فى الأنشطة قصيرة الأجل عالية الربح مثل المقاولات والتوريدات والتخزين والمضاربة والسمسرة والوساطة وتبديد الفائض الاقتصادى بتحويله إلى الخارج أو بترويج أنماط استهلاكية جديدة(٣) .

وكان من الآثار الاجتماعية المترتبة على اتباع سياسة الانفتاح الاقتصادى غياب القدوة الحسنة وضعف فاعلية الانفاق العام بسبب التسيب الذى شاع فى الأجهزة الحكومية، وأدى فشل الحكومات المتعاقبة فى تحقيق

---

(١) حزب التجمع، أزمة مصر الاقتصادية، مرجع سابق، ص٢٣، ٣٩.

(٢) فؤاد مرسى، هذا الانفتاح الاقتصادى، مرجع سابق، ص٦.

(٣) سامية سعيد إمام، من يملك مصر، دراسة تحليلية للأصول الاجتماعية لنخبة الانفتاح الاقتصادى فى المجتمع المصرى ١٩٧٤- ١٩٨٠، الطبعة الأولى، دار المستقبل العربى، القاهرة، ١٩٨٦، ص٤٠.

ما أعلنته من أهداف إلى سلبية السلوك العام واهتزاز مفهوم الانتماء القومى والصالح العام فى ضمير الكثير من الناس[١] .

كما أدى تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى إلى تغير عميق فى النسق القيمى المصرى: وكان من أهم التغيرات التى طرأت على النسق القيمى، نمو رأسمالية الانفتاح غير المنتجة، ونفوذها المتزايد اجتماعياً واقتصادياً، وعدم تحقيق العدل الاجتماعى وما نتج عنه من تدهور فى الطبقات الدنيا والوسطى فى المجتمع فضلاً عن التعلق بالغرب بالدرجة التى قد تصل إلى حد التبعية الكاملة، فضلاً عن قيم الفردية، واللامبالاة والتى سادت المجتمع فى ظل هذه السياسة، فضلاً عما أسفرت عنه من نماذج صارخة فى مجال تكوين الثروة وتحقيق الربح دون مراعاة الصالح العام، ونتاجاً لهذه التغيرات تدهورت قيمة العمل المنتج، حيث اتجهت رأسمالية الانفتاح إلى السعى من أجل تكوين الثروة بشتى الطرق، ونشرت فى سبيل تحقيق هذا الهدف قيم الفساد والرشوة فى العديد من المستويات[٢] .

ومما سبق يمكن القول إن سياسة الانفتاح الاقتصادى قامت على عدد من المبادئ والشعارات التى لم تتحقق على أرض الواقع، وارتبطت بتنفيذ هذه السياسة سلبيات كثيرة. ومن أهم هذه السلبيات ازدياد حدة التضخم والغلاء، وزيادة المديونية الخارجية التى أصبحت آلية خبيثة فى الاقتصاد المصرى تؤدى لإحكام طوق التبعية عليه من قبل الاقتصاد الرأسمالى العالمى .

---

(١) محمود عبد الحميد هلال ، سياسة الانفتاح الاقتصادى والتنقل للمدن الجديدة، دراسة ميدانية مقارنة بين مدينتى الاسكندرية والعاشر من رمضان، رسالة دكتوراه غير منشورة، مكتبة كلية الآداب ، جامعة طنطا، ١٩٩٥، ص٤٦.

(٢) غادة عبد التواب اليمانى، أثر الانفتاح الاقتصادى على النسق القيمى، دراسة تحليلية لمضمون رسائل بعض وسائل الاعلام فى المجتمع المصرى، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية الآداب، جامعة طنطا، ١٩٩٥، ص٤٩ .

وفى إطار اهتمام سياسة الانفتاح الاقتصادى بقضايا الانتاج ورفع معدلات الاستثمارا وغياب الاهتمام بكيفية توزيع عوائد هذا الاستثمار غابت مفاهيم العدالة الاجتماعية، وتزايدت الفوارق بين الطبقات وانتشر الفساد. وتشكلت من قمة المجتمع طبقة رأسمالية طفيلية تلهث وراء الربح السريع وتثرى من خلال الأنشطة الطفيلية كأعمال السمسرة والوساطة والمقاولات والمضاربة. مما أدى إلى إنتشار القيم السلبية فى المجتمع مثل قيم الفساد والرشوة فضلاً عن قيم الفردية واللامبالاة، وغابت قيمة العمل المنتج والقدوة الحسنة. وقد برزت وتبلورت هذه الطبقة الطفيلية من خلال تطبيق قوانين الانفتاح التى ساعدت هذه الطبقة على الصعود والسيطرة على المجتمع وتوجيهه لخدمة مصالحها بالأساس .

وهكذا لم تحقق سياسة الانفتاح الاقتصادى الآمال والتطلعات التى كانت تهدف إليها بسبب عدم ملاءمتها للواقع المصرى واحتياجاته الفعلية، وكذلك لافتقادها عنصر الاعتماد على الذات فى التنمية .

ثانياً : مرحلة الإصلاح الاقتصادى (١٩٨١-١٩٩١) :

من أهم ما تميزت به هذه المرحلة هو العودة إلى أسلوب التخطيط الشامل، حيث تم وضع خطتين للتنمية أولاهما تغطى الفترة من ١٩٨٣/٨٢ – ١٩٨٧/٨٦ [الخطة الخمسية الأولى]، وثانتيهما تغطى الفترة ١٩٨٨/٨٧– ١٩٩٢/٩١ [الخطة الخمسية الثانية] [١] .

وبالنسبة للخطة الخمسية الأولى فقد تمثلت الأهداف العامة لهذه الخطة فى ستة أهداف هى كما يلى [٢] .

– الاستمرار فى تحقيق معدلات عالية للنمو تتجاوز المعدلات الجارية للزيادة السكانية بما يحقق رفعاً لمستوى معيشة الأفراد بمعدلات لا تقل عن ضعف النمو السكانى .

– أن تستند التنمية بشكل رئيسى على الاهتمام بالقطاعات السلعية وخاصة قطاعى الزراعة والصناعة من حيث حجم الاستثمار الذى يخصص لها .

– تدعيم قطاعات البنية الأساسية وكذلك تنمية القطاعات التى تشير المتابعة فى السنوات الماضية إلى احتمال وجود اختناقات بها، على نحو يترتب عليه تعويق تنفيذ الخطة.

– إحداث تنمية حقيقية للموارد البشرية متمثلة فى تخطيط القوى العاملة والتدريب .

– إن مشكلة الاسكان قد بدأت تأخذ أبعاداً تهدد بأخطار اجتماعية كبيرة على نحو يجعل من الضرورى أن تؤخذ فى الاعتبار كأولوية عالية فى إطار سياسة إسكان مخططة.

---

(١) أحمد ماهر، إقتصاديات الإدارة، مرجع سابق، ص٢٠١.

(٢) ماجدة إبراهيم سيد فرج، الاعتماد على الذات ودور التنمية الصناعية فى تحقيقه، معهد التخطيط القومى، القاهرة، مذكرة خارجية رقم (١٤٨٣)، أغسطس ١٩٨٨، ص١٩.

- البدء فى تصحيح العجز المزمن فى ميزان المدفوعات، والذى ترتبت عليه زيادة المديونية قبل العالم الخارجى على نحو يجعل عبء هذه الديون فى حد ذاته معوقاً لجهود التنمية.

وتحديداً، فقد استهدفت الخطة الخمسية الأولى معالجة الاختلالات الاقتصادية والمالية الناتجة عن سياسة الانفتاح الاقتصادى عن طريق زيادة الادخار المحلى (من ١٢٪ من الناتج المحلى الإجمالى إلى ٢٤٪) وتخفيض العجز فى حساب المعاملات الجارية (من ١٠٪ إلى ٢٪) وتخفيض نسبة خدمة الديون إلى حصيلة الصادرات الإجمالية بما فيها الصادرات غير المنظورة (من ٢٤٪ إلى ٢١٪) وزيادة الصادرات السلعية إلى (١٠,٥٪) من الناتج المحلى الإجمالى، وزيادة هذا الناتج نفسه بنسبة (٨٪)، مع تخفيض الزيادة فى الاستهلاك بحيث يصبح (٧٧٪) من الناتج المحلى الإجمالى بدلاً من (٨٨٪) منه، زيادة الاستثمارات الخاصة من (١٨٪) من الاستثمارات الكلية إلى (٢٣٪) منها، مع الحد من زيادة الواردات بحيث لا تتعدى الزيادة نسبة (٤,٣٪)[١] .

وتظهر بيانات متابعة الأداء لهذه الخطة تحقيق معدل نمو سنوى بلغ فى المتوسط نحو (٦,٨٪) مقابل (٨٪) كمعدل مستهدف. ويلاحظ أن السنوات الثلاث الأولى منها قد شهدت إنجاز معدلات نمو مرتفعة نسبياً بلغت نحو (٨,٣٪) سنوياً فى المتوسط: إلا أن انخفاض الأسعار العالمية للبترول والاضطرار إلى خفض إنتاجه محلياً فى السنة الأخيرة للخطة وما ترتب على ذلك من أثر سلبى على معدل النمو الكلى وعلى المدخرات السنوية

---

(١) براهيم شحاته، برنامج للغد، تحديات وتطلعات الاقتصاد المصرى فى عالم متغير، طبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٧، ص٣٧.

بالعملة الأجنبية أدى إلى انخفاض متوسط معدل النمو خلال العامين الأخيرين للخطة إلى ما يقدر بنحو (٤,٥٪) سنوياً. وبالنسبة للتغير فى هيكل الاقتصاد القومى فيلاحظ انخفاض الأهمية النسبة للقطاعات السلعية إلى (٥٠,٦٪) مقابل (٥٢٪) فى سنة الأساس، وهو عكس المستهدف، الأمر الذى يرجع فى جانب كبير منه إلى انخفاض معدل النمو فى قطاع البترول، بينما تحققت معدلات نمو مرتفعة نسبياً فى قطاع الصناعة (٩,١٪ سنوياً فى المتوسط) أدت إلى ارتفاع الأهمية النسبية إلى (١٤,٨٪) مقابل (١٣,٣٪) فى سنة الأساس[١] .

كما توضح بيانات المتابعة ارتفاع العجز فى الميزان التجارى من (٢٨٧٧) مليون جنيه فى (٨٢/٨١) إلى (٤٧٩٢) مليون جنيه فى (١٩٨٧/٨٦) وذلك بالأسعار الجارية. وهو ما يعنى أن الخطة قد انتهت بعجز فى الميزان التجارى يزيد بنحو (٦٥٪) من العجز المقدر فى سنة الأساس (١٩٨٢/٨١). وقد ترتب على زيادة العجز الجارى خلال سنوات الخطة ارتفاع الديون الخارجية من (١٧,٦) مليار دولار فى (١٩٨٢/٨١) إلى (٢٧,٥) مليار دولار فى ١٩٨٧/٨٦ بزيادة نسبتها (٥٦٪). وهذه النسبة أكبر من ضعف نسبة الزيادة التى كانت مقدرة وقت إعداد الخطة. ولقد ترتب على زيادة المديونية خلال الخطة الخمسية ارتفاع حجم الفوائد المدفوعة للخارج عما كان محدداً فى الخطة. إذ بلغ حجم الفوائد (٤٢٤٢) مليون جنيه، مقابل (٣٤٥٠) مليون جنيه مقدرة أصلاً، أى بنسبة زيادة (٢٣٪)[٢]

وهكذا نجد أن طموحات الخطة الخمسية الأولى لم تتحقق لأن

---

(١) أحمد فارس عبد المنعم، السلطة السياسية والتنمية، مرجع سابق، ص١١٢.

(٢) إبراهيم العيسوى " محرر" وآخرون، خطة التنمية الحكومية، الأحلام والواقع البديل، كتاب الأهالى، رقم٢١، حزب التجمع ، القاهرة، ١٩٨٩، ص ١٨.

افتراضات الخطة خاصة بالنسبة للدخل من النقد الأجنبى لم تتحقق لأسباب خارجة فى معظمها عن إرادة الدولة، ولأن الخطة، رغم الجهد العظيم الذى بذل فى إعدادها وتنفيذها، وضعت لأهداف دون أن تضع السياسات الاقتصادية الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف، كما أنها توقفت عند محاولة معالجة الأعراض ولم تتعد ذلك إلى البحث فى الأسباب الخطيرة التى أدت إلى هذه الأعراض، وهو بحث لا يتوقف عند حد الشئون المالية والاقتصادية بل يشمل بالضرورة أوضاع المجتمع كلها[١] . لذلك انتهت الخطة الخمسية الأولى والاقتصاد المصرى يعانى من انخفاض حاد فى الانتاج وتدهور شديد فى الصادرات واختلالات أكبر فى هيكل الانتاج والاستثمارات وتوزيع الدخل ، وعجز أكبر من ميزان المدفوعات الذى تعذر فيه الوفاء بالتزامات الديون الخارجية السابقة. وهذا بالاضافة إلى عجز ضخم فى الموازنة العامة للدولة وتصاعد كبير فى معدلات التضخم وتزايد مستمر فى الدين العام للدولة وتزايد مستمر فى الدين المحلى وأعباء خدمته[٢] .

أما بالنسبة للخطة الخمسية الثانية (١٩٨٨/٨٧ – ١٩٩٢/٩١) فتتلخص أهم سماتها فيما يلى:

أ – إستهدفت الخطة تحقيق معدل نمو سنوى فى الناتج المحلى الاجمالى قدره نحو (٥,٨٪) فى المتوسط، وهو نفسه معدل النمو السنوى المستهدف للقطاعات السلعية. وبالنسبة للزراعة كان معدل النمو السنوى المستهدف (٤,١٪) والصناعة والتعدين (٨,٤٪) والبترول ومنتجاته (٢,٣٪)، والكهرباء (٧,١٪) والتشييد (٥,٩٪).

ب– اتسمت الخطة بتدعيم دور القطاع الخاص الذى ينفذ نحو (٣٨,٧١٪)

---

(١) إبراهيم شحاته، برنامج للغد، مرجع سابق، ص٣٧.

(٢) إبراهيم العيسوى "محرر" وآخرون، خطة التنمية الحكومية، مرجع سابق، ص١٩.

تقريبا من حجم الخطة، كما يعتمد عليه في تنفيذ (٩٧,٥٪) من استثمارات قطاع الإسكان، و(٧٥,٧٪) من استثمارات الزراعة، ونحو (٥٢,٤٪) من استثمارات قطاع الصناعة.

جـ- استهدفت الخطة الاهتمام بمشروعات الإحلال والتجديد واستكمال المشروعات حيث بلغ نصيب الأولى من اجمالي الاستثمارات نحو (١٢,٢٪) والثانية (٣٠,٢٪)، بينما بلغ نصيب المشروعات الجديدة نحو (٤٨,٦٪).

د - استهدفت الخطة تخفيض العجز في الميزان التجاري من (٤,٧٩٢) مليار جنيه عام (١٩٨٧/٨٦) إلى (٤.٢٨٩) مليار جنيه عام(٩١ - ١٩٩٢)[1].

وقد أدى الانخفاض الكبير في أسعار البترول في مطلع عام (١٩٨٦)، وتراخي تحويلات المصريين العاملين بالخارج، وانخفاض إيرادات السياحة، إلى التدهور الشديد في معدل النمو في الناتج القومي الإجمالي ابتداء من ١٩٨٦. فبعد أن بلغ معدل النمو في الناتج القومي الإجمالي، بالأسعار الثابتة (٨٪) في الفترة (٧٥-١٩٨٢) انخفض إلى (٥٪) في السنوات الثلاث التالية (٨٣-١٩٨٥) ثم إلى نحو (١٪) في الفترة (٨٧/٨٦-١٩٩٠)[2]. كما تراجع معدل نمو قطاع الخدمات الاجتماعية من (٦,٤٪) إلى (٥,٨٪) لانخفاض معدل نمو قطاع الإسكان والمرافق من (١٢,١٪) إلى (٩,٦٪) وقطاع الخدمات الحكومية من (٦,١٪) إلى (٥,٤٪) أما القطاعات السلعية فقد حققت تحسناً محدوداً، حيث ارتفع معدل نموها ليبلغ (٤,٥٪) مقابل

(١) أحمد فارس عبد المنعم، السلطة السياسة والتنمية، مرجع سابق، ص١١٣.

(٢) جلال أمين، معضلة الاقتصاد المصري، الطبعة الأولى، سلسلة مصريات، العدد٣، مصر العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٤، ص٣٥.

(٤.٤٪) فى السنة المالية السابقة،وذلك بسبب تراجع معدل الانخفاض فى قطاع البترول ليقتصر على (١.١٪) مقابل (٢,٨٪)، وارتفع معدل نمو قطاع التشييد إلى (٥,٤٪) مقابل (٥,٣٪). وظلت معدلات نمو القطاعات الأخرى كالزراعة والصناعة ثابتة دون تغيير كبير بينما انخفض معدل نمو قطاع الكهرباء من (٩,٦٪) إلى (٥,٩٪)[١] .

وقد ازدادت معدلات التضخم خلال فترة الخطة الخمسية الثانية من (١٢٪) عام ١٩٨٧ إلى حوالى (٢٠٪) عامى ١٩٩٠-١٩٩١. كما أصبح معدل الانتاج أقل من معدل الزيادة السكانية، لذلك تدهور نصيب الفرد من الناتج القومى من (٧٥٠) دولار فى عام ١٩٨٦ ليصل إلى حوالى (٦٠٠) دولار فى عام ١٩٩١[٢] .

وبالنسبة للديون الخارجية فى فترة الخطة الخمسية الثانية فقد ازداد الوضع سوءاً، حيث بلغ إجمالى الديون الخارجية فى أغسطس ١٩٩٠ عشية تفجر أزمة الخليج(٤٧,٦) مليار دولار أى اكثر من (١٥٠٪) من الناتج المحلى الإجمالى، مما جعل عبء الدين الخارجى لمصر من أعلى أعباء الديون فى العالم. على أن أزمة الخليج اقترنت ببعض التطورات الهامة غير المتوقعة، حيث ترتب عليها إنخفاض ديون مصر الخارجية من (٤٧,٦) مليار دولار فى يونيو ١٩٩٠ إلى نحو (٣٤) مليار دولار فى فبراير ١٩٩١ (كنتيجة لإلغاء ديون قيمتها ٧,١ مليار دولار من الولايات المتحدة و ٦,٦ مليار من دول الخليج). وفى يوليو ١٩٩١ خفضت من جديد إلى (٣١) مليار

(١) أحمد فارس عبد المنعم، السلطة السياسية والتنمية، مرجع سابق، ص١١٤.
(2)The World Bank, Trends in Developing Economies 1992, Washington, D.C., 1992, p. 174 .

دولار. وكان لهذا كله أثره على ميزان المدفوعات، والذى أصبح أكثر إيجابية مما كان متوقعاً[١] .

وقد ازدادت معدلات البطالة فى فترة هذه الخطة، حيث قدر عدد المتعطلين فى ١٩٨٦ بنحو (١,٦) مليون شخص أو ما يساوى (١٢٪) من قوة العمل الكلية. وقد ارتفعت هذه النسبة إلى (١,٩) مليون شخص أو (١٤٪) من قوة العمل الكلية. وفى إطار التراجع عن الدعم الرسمى للسلع الضرورية، وارتفاع المستوى العام للأسعار بصورة مضطردة وزيادة معدلات البطالة كان من الطبيعى أن تنخفض مستويات المعيشة الحقيقية لدى فئة عريضة من المجتمع. هذه الفئة لا تتكون فقط ممن يحصلون على المستويات الدنيا من الدخل وإنما أيضاً من غالبية موظفى الدولة ونسبة كبيرة من موظفى القطاع العام، بالاضافة إلى المتقاعدين والمسنين والأرامل اللائى لا عمل لهن وأطفالهن والعاجزين عن العمل[٢] .

وهكذا فعلى الرغم من أن أهداف هذه المرحلة كانت واضحة، إلا أن تحقيق الأهداف لم يتم إلا بشكل جزئى، وإزداد الأمر سوءاً بالنسبة للمشروعات العامة حيث زادت الاختلالات التمويلية، وتفاقمت مشاكل المشروعات المتعثرة، وأصبح من معالم القطاع العام وجود مخزون راكد يعادل نصف قيمة الإنتاج طوال فترة الثمانينات[٣] .

وفى إطار كل هذه المشكلات اتجهت الدولة لتبنى برنامج الاصلاح الاقتصادى والتعديل الهيكلى، والاتجاه نحو التخصيصية كحل لمشكلة التنمية فى مصر .

---

(١) جلال أمين، معضلة الاقتصاد المصرى، مرجع سابق، ص٣٧- ٤٠.

(٢) عبد الرحمن يسرى أحمد، قضايا إقتصادية مصرية معاصرة، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ١٩٩٥، ص١٩٢.

(٣) احمد ماهر، إقتصاديات الإدارة، مرجع سابق، ص٢٠٣.

ثالثاً : مرحلة الخصخصة (١٩٩١ – الآن) :

تحتاج الدولة إلى الإصلاح الاقتصادى عندما يواجه اقتصادها القومى مشكلات تبلغ أقصى درجة، حيث المؤسسات والسياسات والمقاييس المتخذة تتوقف عن فعاليتها فى التغلب على هذه المشكلات أو على الأقل تخفيضها. وعلى نفس النمط فإن تصور الإصلاح الاقتصادى وأبعاده لا يمكن فصلها عن المشاكل التى تواجه الاقتصاد القومى. وهذه المشاكل ليست محلية فقط، بل أيضاً دولية[1] .

وفى إطار هذا قامت الحكومة المصرية فى مايو ١٩٩١ بالاتفاق مع صندوق النقد الدولى على تنفيذ "برنامج الاصلاح الاقتصادى والتعديل الهيكلى"، وتمت مساندة البرنامج من البنك الدولى بقرض للاصلاح الهيكلى قيمته (٣٠٠) مليون دولار، وإتفاقية أخرى مساندة من الصندوق[2] . ويقوم هذا البرنامج على أسس رئيسية أهمها :

١- تحرير الاقتصاد القومى والاعتماد على قوى السوق فى تحديد الأسعار، وإزالة التشوهات التى عانى منها الاقتصاد الوطنى لفترة طويلة، ومن بين مكونات هذا التحرير إلغاء حصص التوريد التى كانت مفروضة على بعض الحاصلات الزراعية.

٢- إصلاح المتغيرات الاقتصادية الكلية بهدف تخفيض معدل التضخم وعجز ميزان المدفوعات والموازنة العامة للدولة.

---

(1)Abd – El – Hai, Mahmoud, Economic Reform in Egypt, Motives and Orientations, The Institute of National Planning, Cairo, Memo. No (1561), July 1993, p. 3.

(٢) سلطان أبو على ، المشروع الوطنى المصرى، رؤية اقتصادية لمصر عام٢٠٢٠، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد ٣٥، ١٩٩٦، ص ٢٤.

٣- إصلاح أوضاع شركات القطاع العام عن طريق إصلاح هيا كلها المالية، وخصخصة بعضها، مع ضبط علاقات هذه الشركات مع الجهاز المصرفى .

٤- تحرير التجارة الدولية لمصر بهدف التخلص تدريجياً من الموانع غير التعريفية المفروضة على الواردات أو الصادرات، وتخفيض الرسوم الجمركية المرتفعة بالاضافة إلى إزالة القيود التى تكون مفروضة على الصادرات .

٥- إصلاح أوضاع القطاع الخاص وخلق المناخ الاستثمارى الملائم بحيث يتم تشجيع الاستثمار الخاص على التوسع.وتطلب هذا إلغاء احتكار الحكومة للانتاج أو العمل فى بعض مجالات النشاط الاقتصادى.

٦- إنشاء الصندوق الاجتماعى بحيث يكون أداة من أدوات شبكة الأمن الاجتماعى التى تخفف من الآثار الضارة التى تقع على عاتق أصحاب الدخول المنخفضة نتيجة لاجراءات الاصلاح الاقتصادى[١] .

ووفقاً لهذا فان أهم مظهرين من مظاهر الإصلاح الاقتصادى فى مصرهما تغيير الاقتصاد لمصرى إلى إقتصاد السوق الحر، وتقليص ملكية القطاع العام إلى الحد الأدنى الضرورى بتوسيع الملكية الخاصة ومدها إلى جميع قطاعات الاقتصاد القومى تقريباً[٢] .

وقد قامت الحكومة المصرية فى ظل برنامج الاصلاح الاقتصادى بإعداد الخطة الخمسية الثالثة للفترة ٩٢/٩٣-١٩٩٧/٩٦، ومن بين أهدافها تخفيض الاعتماد على المصادر الخارجية إلى ما لا يزيد على (١٤٪) من الاحتياجات المالية للخطة (٢٠,٦ بليون جنيه مصرى من ١٤٥ بليون) . وأما

---

(١) سلطان أبو على ، المرجع السابق نفسه،ص٢٤.

(2)Abd – El Hai, Mahmoud, Economic Reform in Egypt, op. cit, p.1.

عن هذه المصـادر الخارجيـة، ففيمـا عـدا الاسـتثمارات الأجنبيـة الخاصـة، تستهدف الخطة أن تكون (٣٠٪) من هذه المصادر فى شـكل المنـح، و (٦٢٪) فى شكل قروض و(٨٪) فى شكل تسهيلات ائتمانية. وهذا الهدف هـو أكـثر طموحاً بكثير من حيث تعبئة المدخرات المالية اللازمة، مما عرفته تجربـة التخطيط فى مصر فى أى عهد من عهودها. وقـد بنـى هـذا التفـاؤل علـى مـا يتوقعـه راسمـو الخطـة مـن نتـائج وثمـار التصحيـح الهيكلـى والتحريـر الاقتصـادى. فـهذه الآثـار التـى يتوقعـها واضعـو الخطـة وراسمـو السياسـة الاقتصادية فى مصر، فيما يتعلق بزيادة معدلات الادخار والاستثمار، ونمـو القطاعات السلعية بالنسبة للقطاعات الخدمية، وزيادة الصادرات الزراعيـة والصناعيـة، يرجى منهـا أن تـؤدى إلـى الاستغناء عن المصادر الخارجية فى تمويل احتياجات الاستهلاك[1] .

وعلى نفس المنوال أكدت أهداف الخطة الخمسـية الرابعـة (١٩٩٨/٩٧ – ٢٠٠٢/٢٠٠١) على أهمية زيادة الانتـاج والإنتاجيـة فـى جميـع القطاعـات، ورفع درجة الاعتماد على الذات، وتكثيف الجـهود لضمـان اسـتثمار الطاقـات الإنتاجية فى جميع القطاعات، وتأكيد دور الدولة فـى ظـل المتغـيرات الدوليـة الجديدة بالالتزام بقضية العدل الاجتماعى باعتبارها قضية المجتمـع بأكملـه، والتركيز على التنمية البشرية بمفهومـها الواسـع باعتبارهـا الأسـاس لتنميـة قدرات البشر على الفعل الاجتماعى فى مجالاته المختلفـة، واسـتمرار تشـجيع القطاع الخاص علـى القيـام بـدوره فـى عمليـات التنميـة، والتوسـع فـى إقامـة مجتمعـات جديـدة، وتوفـير فـرص عمـل جديـدة فـى المجـالات الاقتصاديـة والاجتماعية[2] .

---

(١) جلال أمين، معضلة الاقتصاد المصرى، مرجع سابق، ص٤١.

(٢) مجلس الشعب، الأمانة العامة، الخطـة الخمسـية الرابعـة، دراسـة تحليليـة، ١٩٩٨، ص٤ـ٥.

وقد أكدت الخطة على إعطاء القطاع الخاص الدور الأكبر فى مختلف المجالات، حتى فى تلك التى كانت تضطلع بها الحكومة وحدها مثل مشروعات البنية الأساسية من طرق ومطارات وموانئ ومحطات قوى، بحيث يقتصر دور الحكومة على القيام بالخدمات الأساسية والمشروعات الاستراتيجية ومشروعات البنية الأساسية التى لا يستطيع القطاع الخاص القيام بها أو يحجم عن الدخول فيها. كذلك فقد أكدت الخطة أن دور الحكومة سوف ينصب أساساً على تهيئة المناخ الملائم للقطاع الخاص للاضطلاع بهذا الدور المنشور من خلال القضاء على المعوقات أو الصعاب التى تواجهه أو تحد من فاعليته، وبحيث يجد من الاستقرار الفعلى ويسر الإجراءات ما يجعله راغباً، بل وقادراً على الاندفاع بأقصى ما لديه من طاقات وموارد فى اقتحام مجالات الانتاج المختلفة [1].

وفى هذا السياق كان لابد من تعديل التشريعات الاقتصادية وصدور تشريعات أخرى جديدة من أهمها قانون قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة١٩٩١ والذى يهدف إلى القضاء على المعوقات التى تعترض سبيل شركات القطاع العام وتحول دون نجاحها، وكذلك قانون سوق رأس المال رقم٩٥ لسنة ١٩٩٢ نظراً للدور الحيوى الذى يمكن أن تلعبه تلك الأسواق فى عملية التنمية الاقتصادية وفى إطار سياسة التحرر الاقتصادى. وفى إطار التحول نحو سياسة الخصخصة قامت الحكومة المصرية فى ١٤ فبراير ١٩٩٣ بإعلان برنامجها فى هذا الصدد والمعدل فى فبراير ١٩٩٦ والذى وضعه المكتب الفنى لوزير قطاع الأعمال العام فى كتيب يتضمن الإجراءات

---

(١) مصر والقرن الحادى والعشرون، مجلس الوزراء، جمهورية مصر العربية، ١٥مارس ١٩٩٧، ص٣٠،٣١.

والارشادات العامة لبرنامج الحكومة لتوسيع قاعدة الملكية وإعادة الهيكلة وحوافز العاملين والادارة [١].

وقد أكدت الحكومة أن تنفيذ برنامج " توسيع قاعدة ملكية القطاع الخاص" يتطلب وجود تنظيم يحقق السرعة والشفافية، واتساق التنفيذ فى إطار القواعد القانونية والضوابط المحددة والمعلنة للجميع، حيث أن غياب هذا التنظيم يخرج العملية برمتها عن مسارها، ولا يحقق الهدف من البرنامج. ويمكن تحقيق الشفافية من خلال صياغة وتطبيق إجراءات وقواعد مفصلة ودقيقة تحقق التنافس بين المشترين للممتلكات والأصول، والأسهم التى تطرحها شركات قطاع الأعمال العام، وتوفير العلانية لها، وتعريف الرأى العام بها. ويجب أيضاً أن توضع معايير واضحة ومبسطة لتقييم العطاءات، والإعلان عن أسعار الشراء والمشترين، وتحديد مسئوليات الأطراف المشاركة تحديداً واضحاً، مع جدية المتابعة والإشراف للبرنامج [٢].

وقد حددت الحكومة أهدافها من البرنامج فيما يلى:

١- زيادة معدلات استخدام الطاقات المتاحة لدى شركات قطاع الأعمال العام.

٢- الحد من استنزاف الموارد المالية، وتحقيق مستوى أفضل لاستخدامها.

٣- إتاحة الفرصة للاتصال بالأسواق الخارجية والحصول على التقنيات الحديثة، وجلب رؤوس الأموال للاستثمار.

٤- توسيع قاعدة الملكية بين المواطنين، وزيادة حصة القطاع الخاص المؤهل وتشجيعه ودعمه لتعظيم دوره فى الاستثمار الوطنى.

---

(١) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، مرجع سابق، ص٢٨،٢٩.

(٢) دليل الإجراءات والإرشادات العامة لبرنامج الحكومة لتوسيع قاعدة الملكية وإعادة هيكلة وحوافز العاملين والإدارة، المكتب الفنى، وزير قطاع الأعمال العام، أكتوبر ١٩٩٦، ص ٩.

٥- زيادة فرص العمل وفتح مجالات عمل جديدة، والارتقاء بالكوادر الوطنية المدربة.
٦- تخصيص عائد البيع لسداد مديونيات البنوك، وتصحيح مسار الشركات التابعة التى تحتاج إلى إعادة الهيكلة، واستخدام الفائض منها لزيادة موارد الموازنة العامة للدولة.
٧- تنشيط أسواق المال [١].

وقد أشار "دليل الإجراءات" إلى أن تنفيذ هذا البرنامج سيتم من خلال محاور ثلاثة هى:
١- تشجيع المنافسة فى القطاع الاقتصادى، ودفع شركات قطاع الأعمال العام للعمل فى سوق تنافسية مفتوحة .
٢- تشجيع المواطنين على المساهمة فى التنمية الاقتصادية من خلال شراء الأسهم والأصول المطروحة للبيع.
٣- الاستفادة من قدرات وخبرات القطاع الخاص فى الإدارة [٢].

وقد تضمن البرنامج طرح ٢٥ شركة على الأقل للبيع سنوياً خلال الفترة التى يغطيها البرنامج مع إمكانية تعديل هذا العدد بالزيادة أو النقص حسب القدرة الاستيعابية للسوق. وقد تقرر أن ما يتم طرحه للبيع الكلى أو الجزئى أو الإدارة الخاصة أو التأجير التمويلى ما يلى :
١- الأسهم التى تملكها الشركات التابعة فى رؤوس أموال الشركات المشتركة الخاضعة لأحكام القانون ٢٣ لسنة ١٩٨٩، والشركات المساهمة الخاضعة لأحكام القانون ١٥٩لسنة١٩٨١.

---

(١) دليل الإجراءات، المرجع السابق نفسه، ص١٠ .
(٢) دليل الإجراءات، ص١٥ .

٢- الأسهم التى تملكها الشركات القابضة فى رؤوس أموال الشركات التابعة والخاضعة لأحكام القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ والتى لا زال القطاع الخاص يساهم فيها منذ إنشائها.

٣- الأسهم التى تملكها الشركات القابضة فى رؤوس أموال الشركات التابعة والخاضعة للقانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ والتى تتملكها الشركات القابضة بالكامل.

٤- ما تحدده الشركات التابعة من أصول يمكن ان تطرح للبيع (محلات - خطوط إنتاج - فنادق).

٥- أراضى الاستصلاح المملوكة للدولة.

٦- مشاركة القطاع الخاص فى الاستثمار فى المرافق العامة والخدمات العامة مثل إقامته محطات إنتاج الكهرباء ومياه الشرب والطرق، وسنترالات الاتصالات السلكية واللاسلكية، مع الاستفادة من تجارب الدول الأخرى فى التخطيط والتنفيذ لمثل هذه المشاركة (١).

وقد رأت الحكومة أن لضمان نجاح البرنامج ضرورة تطبيق المبادئ التالية عند التنفيذ (٢) :

١- لا يجوز ان يتمتع مشترى وحدات قطاع الأعمال العام الاقتصادية بأى شكل من أشكال الاحتكار، كما يجب عدم منحه حماية، أو مزايا خاصة مثل الحماية من المنافسة، أو امتيازات أو أسعار تفضيلية للمدخلات، أو تمويل حكومى فى صورة قروض مباشرة، أو ضمانات حكومية للقروض المصرفية.

٢- يمنح مشترى وحدات قطاع الأعمال العام جميع الحقوق والحريات

---

(١) المرجع السابق نفسه، ص١٤.

(٢) المرجع السابق نفسه، ص١١-١٣.

المتاحة لشركات القطاع الخاص والتى تحددها القوانين والتشريعات السائدة، غير أنه من الضرورى أن يلتزم بالاستمرار فى النشاط الإنتاجى الرئيسى للشركة.

٣- وضع الإجراءات والقواعد التنظيمية اللازمة قبل تحويل الملكية للقطاع الخاص، أو بصورة متزامنة مع التنفيذ، وبصفة خاصة فى القطاعات ذات الطبيعية التجارية والتى يتم تداول منتجاتها من الأسواق حيث يتم تحرير الواردات والأسعار، وإزالة العوائق الأخرى من طريق المنافسة فى السوق. أما بالنسبة للمرافق العامة والتى تتطلب بوجه عام استثمارات ضخمة - كمحطات الكهرباء ومحطات مياه الشرب - فإن الأمر فى المراحل الأولى يتطلب إنشاء إطار تنظيمى، وجهة محايدة ومستقلة لتأكيد الكفاءة الاقتصادية للتشغيل فى المدى الطويل، وكذلك الجدوى المالية للمشروع والحصول على ثقة مستثمرى القطاع الخاص.

٤- فى الحالات التى يباع فيها أغلبية أسهم الشركة التابعة لمشترين القطاع الخاص، وتبقى للشركة القابضة حصة تمثل الأقلية، يجوز أن تشترط هذه الأخيرة التمتع بحقوق تصويت خاصة فى الحالات التى تتمتع فيها الشركة التابعة بأهمية خاصة للدولة. ومن المفهوم أن حق التصويت الخاص هذا يحدد بشكل واضح، ويتم الاتفاق عليه مقدماً مع المشترين للأسهم التى تطرح للبيع.

٥- إذا تقرر طرح إحدى الشركات التابعة أو أسهمها للبيع، فيجب ألا تتم أية استثمارات عامة إضافية بهدف التوسع، ويقتصر الاستثمار على أعمال الصيانة وتنفيذ خطة الإصلاح الهيكلى للشركة.

٦- يتم البيع نقداً، أو على شكل مبادلة قيمة الأسهم المباعة بجزء أو كل من أرصدة الديون على الشركة، واستثناء من وسائل السداد هذه يجوز أن

تباع الأسهم للعاملين بالتقسيط، وفى هذه الحالة لا تصرف توزيعات أرباح هذه الأسهم إلا بعد سداد قيمتها المتفق عليها بالكامل .

٧- يجب أن تتاح الفرصة المتكافئة ودون تمييز لكل من يرغب فى شرائه لجزء أو كل الأسهم فى بعض الشركات، وذلك دون إخلال بالحدود القانونية المفروضة .

٨- تتاح المعلومات بالكامل عن جميع مراحل البيع لكل من يرغب فى الحصول عليها وذلك فيما عدا البيانات التى تفرضها الطبيعة الخاصة لسرية المعاملات المتعارف عليها بالأسواق، وضمان تنفيذ عملية البيع فى الأطر القانونية السليمة.

٩- يحظر البيع المباشر أو المفاوضات مع طرف دون غيره إلا بعد الحصول على عطاءات معلنة.

١٠- من الطبيعى ألا يعتبر نقل ملكية شركة عامة إلى شركة عامة أخرى أو إلى بنك مملوك للدولة توسعاً فى قاعدة الملكية الخاصة.

١١- فى الحالات التى تفرض فيها الضرورة إقامة مشروعات اقتصادية جديدة تعطى الأولوية للقطاع الخاص، وكذلك تعطى للأفراد الأولوية فى تملك الأسهم.

وعلى الرغم من إعلان الحكومة أن برنامج الخصخصة لا يعنى بيع كل قطاع الأعمال العام كما يتصور البعض لكنه يؤكد على بيع الشركات الخاسرة التى تعانى خللاً فى هياكلها التمويلية لا يمكن إصلاحه [1]. إلا أنه اتضح بعد ذلك أن الاتجاه قد تحدد إلى خصخصة الملكية بشكل قاطع.

---

(١) يوميات الاصلاح الاقتصادى والخصخصة فى صفحاتنا عام ١٩٩٣، مركز المحروسة، القاهرة، يناير ١٩٩٥،ص٩٧.

فالشركات العامة إما ناجحة يمكن أن يقبل القطاع الخاص على شرائها فتطرح للبيع، وإما أنها تحتاج إلى إعادة هيكلة لاصلاح أوضاعها وتحسين كفاءتها فتمهل إلى أن يتحقق لها هذا ثم تطرح للبيع أيضاً. فإذا لم يتحقق النجاح عن طريق استراتيجية إعادة الهيكلة وتعسرت الشركة وثبت أنها غير قادرة على الاستمرار إلا بمزيد من الخسائر فإنها تصفى [١].

وقد بلغ عدد الشركات التى تم خصخصتها (١٣١) شركة من إجمالى (٣١٤) شركة، منها (٨٤) شركة تم بيع أكثر من (٥٠٪) من أسهمها، و(٢٩) شركة ثم بيع أصولها بالكامل، و(١٨) شركة تم بيع أقل من (٥٠٪) من أسهمها. وقد بلغت حصيلة البيع حتى الآن كما صرحت الحكومة عشرة مليارات وثمانية ملايين جنيه، تم توجيه(٤١٣٧) مليون جنيه منها إلى الخزانة العامة للدولة، وتخصيص (٣٦١٠) ملايين جنيه لسداد مديونيات الشركات، و(١٩٣٠) مليوناً للمعاش المبكر، و(٣٣١) مليوناً إعانات وتعويضات للعمال [٢].

وتبعاً لإحدى الجولات التفاوضية بين مصر وصندوق النقد الدولى فى نوفمبر ١٩٩٤، طالب الصندوق بخصخصة البنوك العامة وشركات التأمين. وقد نفت الحكومة أكثر من مرة وجود اتجاه لتخصيص هذه المصارف والشركات (حرصاً على الأوضاع الاقتصادية فى البلاد). ولم تسمح إلا ببيع مساهمات بنوك القطاع العام فى ٢١ بنكاً مشتركاً، وتصل قيمة تلك المساهمات إلى (١,٢٩٩) مليار جنيه، ذلك بالاضافة إلى حصة بنوك القطاع العام فى عدد من الشركات الخاضعة لقانون الاستثمار [٣]. إلا أن الحكومة

---

(١) عبد الرحمن يسرى أحمد، قضايا إقتصادية مصرية معاصرة، مرجع سابق، ص١٩٤.

(٢) الأهرام، ١٩٩٩/٧/٢٠، ص١.

(٣) ريهام عبد المعطى، الخصخصة والتحولات الاقتصادية فى مصر، الطبعة الأولى، مركز المحروسة،١٩٩٧، ص٨٩.

قامت مؤخراً بالسماح للقطاع الخاص بالمشاركة فى رؤوس أموال بنوك القطاع العام المملوك رأسمالها بالكامل للدولة. وأجازت فتح حدود ملكية الأجانب فى رؤوس أموال هذه البنوك لتزيد عن ٤٩٪ دون حد أقصى (١).

وفى إطار مواجهة التضخم لجأت الحكومة وطبقاً لاتفاقياتها مع الصندوق والبنك الدوليين إلى إصدار أذونات الخزانة كجزء من برنامج الاصلاح الاقتصادى والتى تهدف من خلالها إلى تعبئة المزيد من المدخرات المحلية(من البنوك أو الأفراد أو الهيئات) وتوجيهها نحو تمويل عجز الموازنة العامة للدولة لتجنب التمويل التضخمى من خلال زيادة الإصدار النقدى. وتعد أذون الخزانة بمثابة دين على الحكومة قصير الأجل، وتعتبر من الأصول السائلة التى يمكن تحويلها إلى نقدية فى أى وقت وهذه الأذون معفاة من الضرائب والرسوم هى وعوائدها (٢).

ورغم أن سياسة الأذون استهدفت الحد من موجة التضخم بمصر، إلا أنها فى الحقيقة، كانت ذات تأثير شديد الفاعلية فى دفع الأسعار نحو الارتفاع، وذلك بسبب زيارة كلفة رأس المال الثابت والجارى. ومع اقتران هذا الارتفاع الحاد فى الأسعار مع الانخفاض الحاد الذى حدث فى الدخول الحقيقية للمواطنين من خلال تجميد الأجور وإلغاء الدعم وزيادة معدلات البطالة والضرائب غير المباشرة، كل ذلك قد خفض من حجم الدخل المتاح للانفاق. ولهذا شهدت السوق المحلية حالة من الكساد الشديد المصحوب بإرتفاع كبير فى الأسعار، الأمر الذى ترتب عليه تراكم المخزون السلعى

---

(١) أمنية حلمى، خصخصة البنوك وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية فى مصر، فى : مؤتمر "خصخصة البنوك والتنمية فى مصر" ٢٧ أكتوبر ١٩٩٨، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، جامعة القاهرة، ١٩٩٨، ص٢.

(٢) تقرير مصر والعالم ١٩٩٣، مركز المحروسة،القاهرة، ١٩٩٤، ص٤٩٤.

لدى مشروعات القطاع العام والخاص [١].

وهكذا يمكن القول إن برنامج الإصلاح الاقتصادى والذى انتهى إلى الاتجاه كلية نحو الخصخصة أتى كحل للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتراكمة فى المجتمع المصرى. ولم يكن تنفيذ الدولة لهذا البرنامج منفصلاً عن توجيه وتشجيع المؤسسات الدولية " صندوق النقد الدولى، والبنك الدولى"، وبعض الدول العظمى المهيمنة على الاقتصاد العالمى" الولايات المتحدة الأمريكية- الدول الغربية" .

ولكن ما هى أهم الملاحظات على برنامج الخصخصة المصرى؟ وما هى أهم الآثار والنتائج التى ترتب على تطبيق هذا البرنامج؟ وما هو مستقبل التنمية فى مصر فى ظل تطبيق هذا البرنامج؟ هذا ما سأحاول الإجابة عليه فى النقطة التالية.

---

(١) رمزى زكى، قضايا مزعجة، مقالات مبسطة فى مشكلاتنا الاقتصادية المعاصرة، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٩٣،ص ١١١-١١٣.

رابعاً : برنامج الخصخصة المصرى : النتائج والمستقبل :

تتمثل أهم الملاحظات على برنامج الحكومة المصرية لتوسيع قاعدة الملكية الخاصة وإعادة الهيكلة فيما يلى :

١- من أهم ما يمكن أن يوجه لبرنامج الخصخصة فى مصر هو عدم وضعه فى إطار تشريعى ملزم، فالقانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ لم ينظم كيفية تحول الشركات التابعة إلى القطاع الخاص وقواعد وإجراءات التحول. كما أنه لم يوضح الضوابط الكفيلة بحماية المصالح الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع. فلم يوضح كيفية توزيع رأس المال بين فئات المستثمرين المختلفة (أشخاص طبيعيين، مؤسسات مالية وشركات خاصة، صغار المستثمرين المصريين، الأجانب، العمال). ولم يتناول القانون علاج مشكلات تأسيس الشركات التى تخرج عن نطاق تطبيقه بسبب انتقال ملكية أسهم الشركات التابعة إلى القطاع الخاص[1].

٢- من أهم المبادئ التى تضمنها برنامج الحكومة المصرية للخصخصة إتاحة المعلومات بالكامل عن جميع مراحل البيع لكل من يرغب فى الحصول عليها، أى تبنى مبدأ العلانية والشفافية، كما جاء فى دليل الإجراءات والارشادات، الأمر الذى من شأنه توفير المصداقية اللازمة لهذا البرنامج، غير أن الحقيقة والواقع بخلاف ذلك حيث لم تعلن أية نتائج لتقييم أى شركة يتم طرح أسهمها للبيع مما أدى إلى عدم توافر مبدأ العلانية والشفافية، وقد يكون ذلك طبيعياً لعدم توافر الضوابط المحددة لإجراءات التقييم وأسلوبه مما يستتبعه العديد من المشكلات بسبب

(١) حسام الدين عبد الغنى، بيع أسهم شركات قطاع الأعمال العام للعاملين فى إطار البرنامج الحكومى لتوسيع قاعدة ملكية القطاع الخاص(برنامج الخصخصة)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤، ص٧.

اختلاف وجهات نظر القائمين على إجراء التقييم [١].

٣- عدم صدور قانون لمنع الاحتكار مع بداية تطبيق برنامج الخصخصة أدى لحدوث مشاكل كثيرة مثلما حدث عندما استخدمت "شركة البيبسى كولا العالمية "حقها فى عدم منح العلامة التجارية وألغت عقود الامتياز والتراخيص الممنوحة لشركة مصرية أخرى لإنتاج المياه الغازية كانت تتنافس معها على شراء شركة البيبسى كولا المصرية [٢].

٤- كما عرضت فى الفصل الثانى تعد فكرة "السهم الذهبى" من الأفكار الجيدة التى تتيح حماية المصالح الوطنية المصرية وتساعد على منع تحكم الأجانب فى الاقتصاد المصرى. ومع ذلك لم تضعه الحكومة المصرية فى برنامجها لتوسيع قاعدة الملكية الخاصة، وإن كانت قد وضعت ما يشابه ذلك فى البند الرابع الذى يتضمن" أنه فى الحالات التى تباع فيها أغلبية أسهم الشركة التابعة لمشترين من القطاع الخاص، وتبقى للشركة القابضة حصة تمثل الأقلية، يجوز أن تشترط هذه الأخيرة التمتع بحقوق تصويت خاصة فى الحالات التى تتمتع فيها الشركة التابعة بأهمية خاصة للدولة"، ولكن الواقع أن هذا المبدأ ليس بنفس قوة التأثير [٣].

٤- على الرغم من تحديد البرنامج لمعايير إختيار الشركات المرشحة لتطبيق التخصيصية عليها والإعلان عن أسماء الشركات المرشحة، إلا أن البرنامج لم يتطرق إلى توضيح وتحديد الشركات التى لن تخضع

---

(١) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، مرجع سابق، ص٤٦.

(٢) ريهام عبد المعطى، الخصخصة والتحولات الاقتصادية فى مصر، مرجع سابق، ص٩٥.

(٣) أنظر فى ذلك :

Putterman, Louis and Dietrich Rueschemeyer, State and Market in Development, Synergyor Rivalry?, Lynne Reinner Boulder, 1992.

للتخصيصية، نتيجة أهميتها الاستراتيجية التى يتحتم بقاؤها فى يد الدولة،وهذا ما يتعلق أيضا بأهمية تحديد دور الدولة فى النشاط الاقتصادى ومجالات النشاط لكل من الدولة والقطاع الخاص [١].

٥- على الرغم من تأكيد البرنامج على ضرورة التزام المشترى بالاستمرار فى النشاط الانتاجى الرئيسى للشركة (المبدأ الثانى)، إلا انه لم يتم وضع ضوابط لتحقيق هذا المبدأ[*]. وهذا يثير الكثير من التساؤلات عن الهدف من وراء بيع القطاع العام، وهل هذا البيع من أجل التصفية أم من أجل إعادة الاستثمار؟

٦- هناك ملاحظة تتعلق بطريقة تقييم الوحدات المطروحة للبيع حيث لم تستخدم الحكومة معايير موحدة يمكن على أساسها تقييم الوحدة المطروحة للبيع مما أتاح فرص المضاربة على الشراء بأقل من القيمة الحقيقة للأصول المباعة واحتمال قيام المشترين بإعادة بيع هذه الأصول مرة أخرى بأسعار أعلى من الشراء يضيع من خلالها حق الدولة الأصلى[*]، والمثال على ذلك تقييم شركة الكوكاكولا المصرية كان بقيمة

---

(١) إيهاب الدسوقى، التخصيصية والاصلاح الاقتصادى فى الدول النامية، مرجع سابق، ص١٦٨ .

(*) المثال على ذلك "صفقة بساتين أبو رجيلة" التى باعتها الحكومة إلى تجار الأراضى. فاقتلعوا الأشجار، وردموا المساقى، وخربوا الأرض ثم باعوها بالمتر إلى مقاولى البناء. انظر: جمال بدوى، شبهات حول الخصخصة، الوفد، ١٩٩٦/٥/١٦،ص١.

(*) ومن الغريب أن وزير قطاع الأعمال العام يعلن أكثر من مرة أن جميع الشركات التى بيعت، بيعت بأكثر من قيمتها الدفترية، ومن المعروف أن القيمة الدفترية ليست معيراً حقيقياً عن قيمة الشركة وممتلكاتها. فإذا كانت القيمة الدفترية تعنى خصم (١٠٪) سنوياً من سعر الأساس فإن القيمة الحقيقية فى المقابل مثل الأراضى والمنشآت والآلات تضاعفت أسعارها بعد السبعينات عشرات المرات. فلماذا لا يؤخذ هذا فى الحسبان عند التقييم .

(٢٢٧) مليون جنيه فى الوقت الذى بيعت فيه بمبلغ (٣١٧,٥) مليون جنية طبقاً للقيمة السوقية للأصول المطروحة [١].

٧- إن إعطاء الأولوية الأولى للشركات الرابحة فقط، التى تتسم بقوة مراكزها المالية يعنى ترك الشركات الخاسرة لسنوات طويلة، حتى يمكن إعادة هيكلتها المالية، ومن ثم إستمرار تعرض موارد المجتمع للهدر والخسارة. ويتعارض هذا مع أحد أهم أهداف برنامج التخصيصية وهو العمل على الحد من إستنزاف الموارد المالية [٢].

٨- هناك أهمية لتحديد المقصود بالخصخصة، خاصة بعد إتجاه الدولة لبيع الشركات الخاسرة والناجحة، والكبيرة والصغيرة حتى لا يصبح الأمر كما يرى "رمزى زكى" بمثابة نزع للملكية العامة للدولة" وليس خصخصة [٣]. وفى هذا الصدد نجد أ ن معظم الدول الصناعية لا تزال تحافظ على الأصول المادية للقطاع العام، رغماً عن الأعباء الناتجة عن قصور القطاع العام [٤]. كما نجد أن الدول حديثة التصنيع (مثل كوريا الجنوبية، ماليزيا) على الرغم من تبنيها لأيديولوجيا رأسمالية، إلا أن الفحص الدقيق يكشف أن نموها ليس محصلة قوى السوق وحدها، فعلى العكس يتميز إقتصاد الدول حديثة التصنيع بتدخل الدولة على نطاق واسع بدءاً من تقديم المنح والحوافز إلى تشييد المشروعات، وتخصيص

---

(١) ريهام عبد المعطى، الخصخصة والتحولات الاقتصادية فى مصر، مرجع سابق، ص٩١.

(٢) إيهاب الدسوقى، برنامج الخصخصة فى مصر. دراسة لكفاءة الأداء وأفاق المستقبل، ورقة بحثية قدمت فى مؤتمر: مستقبل مصر فى عيون شبابها، ١٤، ١٥ أبريل ١٩٩٨، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، أبريل ١٩٩٨، ص١٩.

(٣) رمزى زكى، المعادلة الصعبة التى تواجه الاقتصاد المصرى، مرجع سابق، ص٢٥.

(4)Clarke, Thomas, and Pitelis, Christos, op. cit. p.7.

أموال للائتمان والإستثمار والتحكم فـى مفاوضـات الأجـور، والاختيـار الدقيق للاستثمار الأجنبى والبحث عن الأسواق [١].

٩- على الرغم من إهتمام الدولة بقضية فـائض العمالـة فـى شـركات القطـاع العام التى يمكـن أن يسـتغنى عنـها القطـاع الخـاص عنـد شـرائه لهـذه الشركات، إلا أن ذلك لم يتضمن برنامجاً محـدداً وواضحـاً للتعـامل مـع هذه المشكلة [*]، وإذا كان عدم تعـرض برنـامج التخصيصيـة فـى مصـر لمشكلة فائض العمالة على أساس إضطلاع الصنـدوق الاجتمـاعى للتنميـة بعلاج هذه المشكلة، فهذا مبرر غير صحيح لأن مشـكلة فـائض العمالـة هى جزء أساسى من برنامج التخصيصية وليست مشكلة منفصلـة يمكـن أن يعهد بها إلى جهة أخرى لعلاجها [٢].

١٠- فى ظل إتجاه البرنامج لبيـع كـل أصـول القطـاع العـام وبـالمزاد العلنـى وحتى للأجانب تثار انتقادات متعلقة بالمخاطر المتوقعة لتملك الأجـانب للقطاع العام المصرى و أهمها:

أ - خطر عودة سيطرة رأس المال الأجنبى على مقدرات البلاد وقلاعهـا

---

(1) Foster- Carter, Aidan, The Sociology of Development, Causeway Books, London, 1986 , pp.31-36.

وأنظر أيضاً:

Hobday, Mike, Export – Led – Technology Development in The Four Daragons, in , Development and Change, Institute of Social Studies, Oxford, U.k, Vol. 25, No. 2, April 1994,pp333-361.

(*) تم فصل الكثير من العمال فى الشركات التى تم خصخصتها دون وجـود أى رد فعـل مـن الحكومة فى مواجهة هذا الفصل. هذا رغم تكرار التصريحات الرسمية بأنـه لـن يضـار عامل واحد نتيجة بيع الشركة التى يعمل فيها. وهذا ما أدى إلى رأى عام فاقد للثقة فى هذه التصريحات وفى السياسة الاقتصادية بأكملها.

(٢) إيهاب الدسوقى، التخصيصية والإصلاح الاقتصادى فـى الـدول الناميـة، مرجـع سـابق، ص١٧٣-١٧٤.

الصناعية والمالية والتجارية.

ب- مع تصاعد عمليات بيع القطاع العام للأجانب، والذى تمثل قيمة أصوله حوالى ١٦٠ مليار جنيه مصرى، سوف يتصاعد بالتوازى نصيب الأجانب فى الدخل القومى المصرى، الأمر الذى سيؤثر على مقدار الدخل الصافى المتاح للمصريين، وبالتالى على مستوى معيشتهم.

جـ- شراء الأجانب لأصول القطاع العام، ولو أنه سيخفف من العجز بميزان المدفوعات فى الأجل القصير - حينما يكون الشراء بالنقد الأجنبى - إلا أن ذلك سيفاقم هذا العجز فى الأجل المتوسط والطويل، حينما يقوم المستثمرون الأجانب بتحويل دخولهم وأرباحهم إلى الخارج.

د - فى ضوء حقوق الملكية التى ستترتب للأجانب على الأصول التى قاموا بشرائها، فإن هناك خطراً فى أن يتصرف المالك الجديد ببيع هذه الأصول لطرف ثالث معاد للأمن القومى والاستراتيجى لمصر.

هـ- من المتوقع أن يعمد الملاك الجدد إلى تسريح شطر كبير من العمالة المصرية الموظفة بشركات القطاع العام وزيادة درجة استغلال عنصر العمل المصرى، وتحللهم من القوانين المحلية التى تحمى حقوق العمال. وسيكون لذلك آثار اجتماعية خطيرة [1].

وبعد ثمان سنوات من تطبيق مصر لبرنامج الاصلاح الاقتصادى والتكيف الهيكلى، وإتجاه الدولة بصورة كبيرة نحو تطبيق التخصيصية كمرحلة للاتجاه كلية نحو إقتصاد السوق، يمكن رصد الملاحظات التالية،

---

(١) رمزى زكى، قضايا مزعجة، مرجع سابق، ص١٦٥-١٦٧.

والتى قد تعطى مؤشرات عن أهم الآثار والنتائج التى ترتبت على تنفيذ برنامج الخصخصة المصرى، وفى نفس الوقت يمكن أن تقدم استشرافا لمستقبل التنمية فى مصر فى

ظل سياسة الخصخصة (*):

- وصل ما تملكه مصر من احتياطيات من النقد الأجنبى إلى (١٩) مليار دولار.
- نجحت جهود الإصلاح المالى فى تخفيض الإنفاق العام، وتنمية الإيرادات العامة بالدرجة التى أدت إلى تضييق فجوة العجز فى الموازنة العامة للدولة، وفى تخفيض نسبة العجز المالى إلى الناتج المحلى الإجمالى. فقد بلغ إجمالى الإيرادات العامة حوالى (٦٠,٦) مليار جنيه فى السنة المالية ١٩٩٦/٩٥، وبنسبة (٣٤,٣٪) من الناتج المحلى الإجمالى، منها (٩٠,٤٪) للإيرادات الجارية، (٩,٦٪) للإيرادات الرأسمالية. وتمثل الإيرادات الجارية كلاً من الإيرادات الضريبية والإيرادات غير الضريبية للحكومة المركزية. وقد بلغت الأولى (الضرائب) (٣٧) مليار جنيه بنسبة(٦٣,١٪) من إجمالى الإيرادات العامة، أما الإيرادات غير الضريبية فقد بلغت (١٦,٢) مليار جنيه بما يمثل (٢٧,٢٪) من إجمالى الإيرادات العامة، وتتمثل أساساً فى الفوائض المحصلة من الهيئات

(*) قدمت بعض من هذه المؤشرات من قبل فى رسالتى للماجستير فى محاولة لاستشراف مستقبل التنمية فى مصرفى ظل سياسة الخصخصة. وأعرض لها هنا بعد تطويرها وإضافة ماطرأ على الساحة من مستجدات. انظر: محمد سعيد عبد المجيد، المتغيرات الدولية الجديدة ومستقبل التنمية فى مصر، مع دراسة على عينة من المشتغلين بالتنمية، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية الآداب، جامعة طنطا،١٩٩٧،ص ٢٠٥-٢٠٩.

الاقتصادية. أما الإيرادات الرأسمالية فقد بلغت (٤,٦) مليار جنية فى عام ١٩٩٥/٩٤ بما نسبته (٧,٧٪) من جملة الإيرادات العامة تمثل أغلبها موارد التمويل الذاتى. وتشير هذه البيانات إلى استمرار غياب مبادئ العدالة والكفاءة عن النظام الضريبى المصرى [١].

- فى توزيع الاستثمارات نجد أن الاستثمارات فى قطاع التعليم والبحوث والشباب وصلت نسبتها إلى (١١,٨٪)، أما فى قطاع الخدمات الصحية والاجتماعية والدينية (٣,٦٪). وبالنسبة للدعم فقد انخفض بصورة كبيرة، فبعد أن كان يمثل (١٣٪) من الناتج المحلى الإجمالى وحوالى ثلث الإنفاق الجارى عام ١٩٨٣/٨٢، وصلت نسبة جميع أنواع الدعم الصريح والتحويلات إلى ٤٪ من الناتج المحلى و (٧٪) من الإنفاق الجارى فى عام ١٩٩٥/٩٤ [٢].
- يبلغ نصيب الفرد من الدخل القومى (١١٨٠) دولاراً فى العام، كما بلغ متوسط معدل نمو الناتج المحلى الإجمالى لمصر عام ١٩٩٧ (٤,٩٪). أما معدل التضخم فقد بلغت نسبته (٦,٢٪)، وبلغ معدل البطالة (١٠٪) [٣].
- بلغ الدين الخارجى لمصر نحو (٢٨,٢) مليار دولار فى بداية عام ١٩٩٨ منخفضاً بما يقرب من (٦٠٠) مليون دولار عن مستواه فى يونيو ١٩٩٧. أما بالنسبة للدين العام المحلى فإنه وصل إلى مستوى حرج حيث بلغ

---

(١) تقرير التنمية الشاملة فى مصر ١٩٩٨، العدد الأول، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كليه الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٨، ص٤٢-٤٤.

(٢) السيد عبد المولى، قراءة فى الموازنة العامة للدولة عام ١٩٩٦/٩٥، الاهرام، ١٩٩٥/٤/٢٨، الملحق، ص٤.

(٣) البنك الدولى، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٩٩/٩٨، المعرفة طريق إلى التنمية، مركز الاهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٩، ص١٩٠، ٢٢٢ .

نحو (١٥٣,٤) مليار جنيه مصرى أو ما يوازى أكثر من (٤٥) مليار دولار في بداية عام ١٩٩٨. وقد بلغت قيمة فوائد الدين العام المحلى المصرى في العام المالى ١٩٩٨/٩٧، نحو (١٢,٧) مليار جنيه أى نحو (٣,٨) مليار دولار في حين تتجاوز مدفوعات الفائدة عن الديون الخارجية لمصر نحو (٢٧١٥) مليون جنيه أى نحو (٨٠١) مليون دولار في العام المالى ١٩٩٨/٩٧، وهو مؤشر على خطورة الاستمرار في الاقتراض المحلى [١].

– أكد معهد التخطيط القومى في تقريره عن التنمية البشرية في مصر لعام ١٩٩٦/٩٥ أن ما يقرب من (٢٣٪) من المصريين يعيشون تحت خط الفقر، وتشتمل هذه النسبة على حوالى (٧٪) من المصريين يمكن اعتبارهم في حالة فقر مدقع. وهناك بالاضافة إلى ذلك ما يقرب من خمس السكان يعيشون حالة فقر معتدل. كما يلاحظ أن الفقراء ليسو مجموعة متجانسة خاصة فيما يتعلق بأنماط الدخل والإنفاق، كما أن هناك تفاوتاً في توزعهم بين الحضر والريف (٤٢٪ و٥٨٪ على التوالى من إجمالى الفقراء في مصر) وبين الوجه البحرى والوجه القبلى (٣٦٪ و٦٤٪) على التوالى من إجمالى الفقراء في مصر) [٢].

– بالرغم من الأهمية الكبيرة التى أولتها الحكومة المصرية لتنشيط الصادرات السلعية وبخاصة منذ بداية التسعينات، وبرغم تواضع الطموحات التصديرية التى حددت رقم العشرة مليارات دولار كهدف تصديرى في عام ٢٠٠٠، إلا أن الواقع يشير إلى فشل تجارى كبير. فلم تتجاوز الصادرات السلعية المصرية طبقاً لبيانات الجهاز المركزى للتعبئة

---

(١) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٨، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، ١٩٩٩، ص٣٥٦.

(٢) مصر، تقرير التنمية البشرية ١٩٩٦، معهد التخطيط القومى، القاهرة، ١٩٩٦، ص٢.

العامة والاحصاء نحو (١٣٥٣٦,٩) مليون جنيه مصرى تعادل نحو (٣٩٨٧) مليون دولار فى عام ١٩٩٧. وهذه الصادرات التى لم تزد إلا بنسبة (١٦٪) بين عامى ١٩٨٠، ١٩٩٦ تضع مصر كقوة تصديرية فى المرتبة السادسة والسبعين بين دول العالم، وهى مرتبة لا تتلاءم مع حجم وقدرات الاقتصاد المصرى [١].

- الصندوق الاجتماعى للتنمية نجح حتى الآن فى توفير حوالى (١٦٧) ألف فرصة عمل دائمة و(٧٠) ألف فرصة عمل مؤقتة، وهو رقم متواضع بالمقارنة بعدد المتعطلين والذى يقدر بحوالى (١,٥) مليون فرد. ومتوسط تكلفة إيجاد فرصة العمل المؤقتة والدائمة تبلغ حوالى (٤٣٢٤) جنيه فى المتوسط، وبالتالى يحتاج الصندوق إلى حوالى (٦,٤٨٧) مليار جنيه للتغلب على مشكلة البطالة، وهو ما يشكل حوالى ستة أضعاف المنصرف فعلاً حتى آخر عام ١٩٩٥ [٢].
- فى تقرير عن وزارة الاقتصاد ظهر أن القطاع العام يسهم فى صادرات مصر بنسبة (٧٥٪)، كما أشار التقرير إلى إنخفاض نسبة الصادرات السلعية إلى الناتج القومى الإجمالى إلى (١١,٨٪)، وأرجع الانخفاض إلى الاعتماد على البترول والقطن اللذين يمثلان ثلثى الصادرات. وأكد التقرير أن مستقبل الصادرات السلعية المصرية مرهون بالانتاج القومى والقدرة على تحديثه وتطويره وتحسين جودته وخفض تكاليف إنتاجه حتى يستطيع المنافسة فى الأسواق الخارجية مع ضرورة ربط الإنتاج بدراسة شاملة عن احتياجات الأسواق الخارجية والسلع المنافسة ووضع خطة تسويقية

---

(١) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٨، مرجع سابق، ص٣٥٧.

(٢) تقرير التنمية الشاملة فى مصر ١٩٩٨، مرجع سابق، ص٣٩.

مكثفة لترويج الصادرات تشترك فى تنفيذها كافة الأجهزة الرسمية والاتحادات والمنظمات الممثلة لقطاع الإنتاج [١].

- ما يجرى الآن فى ظل إطلاق حرية السوق يتجه نحو إعادة هيكلة العلاقة بين سلطة الدولة ورأس المال فى اتجاه توظيف آلة القمع والدور الرقابى للدولة وزيادة مساحة نفوذها السياسى لحماية الامتيازات الاجتماعية ودعم الفساد. ومن الملفت للنظر أن مركزية الدولة لا تتقلص بفعل اللامركزية المتحققة من الخصخصة، بل تشهد الأحداث مواءمة جديدة بينهما. وبقدر ما تحقق هذه العملية إدماجاً لبعض الفئات الاجتماعية المستفيدة من برنامج الإصلاح الاقتصادى (أى دعم قدرتها على المشاركة ومن ثم إتاحة الفرصة لجنى ثمار الإصلاح) فإنها تؤدى أيضاً إلى حرمان فئات أخرى واستبعادها، بل أضعاف قدراتها على الانخراط فى تلك الأنشطة. وهذا يعنى أننا بصدد عملية إفقار على مستويات متعددة [٢]. ويتضح هذا بصورة كبيرة – كما عرضنا – من الضرائب غير المباشرة التى يتحمل الفقراء العبء الأكبر فى سدادها، حيث يتحمل الفقراء ١٣,٨٪ من الدخل الذى تحققه ضريبة المبيعات، بينما يدفع الأغنياء ٧٪ فقط من خلال الضريبة العامة على الدخل، ليبلغ حصيلة ما يسدده الفقراء (٤١) مليار جنيه ضرائب، بينما يسدد الأغنياء (٢,٧) مليار جنيه فقط . وهو ما يعنى انحياز خطة وموازنة الحكومة للأغنياء [٣].

---

(١) الأهالى، ١٩٩٥/٧/١٢، ص١.

(٢) سعيد المصرى، الإفقار فى ظل إعادة الهيكلة، الأبعاد الثقافية، فى، الإفقار فى بر مصر، آثار سياسات التكيف الهيكلى فى المجتمع المصرى، كتاب الأهالى، رقم ٦٣، نوفمبر ١٩٩٨، ص٨٣–٨٤.

(٣) الأهالى ، ١٩٩٩/٥/١٩، ص٥.

- هناك تساؤلات عن قدرة القطاع الخاص على قيادة التنمية فى ظل الضعف الشديد للقطاع الخاص المصرى فى المجالات الانتاجية، وفى ظل ميل هذا القطاع للارتباط بالخارج من خلال الوكالة للشركات الأجنبية ومن خلال إستيراد التكنولوجيا الأجنبية، ومن خلال الاكتفاء بتجميع المكونات، وفى ظل بحثه عن الربح بأى طريق حتى لو كان طريق التنمية الطفيلية وتعميق التبعية الأجنبية (١).
- وبالاضافة إلى ذلك تثير سياسة الخصخصة العديد من التساؤلات على النحو التالى:
- ما هو تأثير الاعتماد على آليات السوق على ارتفاع تكاليف الانتاج سواء الزراعى أو الصناعى وأثر ذلك على جهود الدولة لمكافحة التضخم؟.
- ما هو مصير أصحاب الدخول الثابتة والمنخفضة فى ظل سياسة الخصخصة بعد أن تستكمل المراحل المختلفة لتحرير أسعار السلع المختلفة (٢).
- ما هى طبيعة السياسات التى تزمع الحكومة تبنيها لمواجهة الاغراق المحتمل للأسواق بواسطة البضائع المستوردة رخيصة الثمن؟ ولحفز النشاط الإنتاجى التصديرى ؟(٣).

---

(١) إبراهيم العيسوى، القطاع العام ضرورى للتنمية وإصلاحه ليس مستحيلاً، الأهالى، ١٩٩٦/٣/٢٧، ص٥

(٢) نجوى سمك، تحرير الأسعار فى الاقتصاد المصرى، بحث مقدم لندوة شركاء فى التنمية، الجوانب السياسية والإجتماعية للإصلاح الاقتصادى فى مصر، مركز دراسات وبحوث الدول النامية والجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٦يونيو ١٩٩٥، ص١٣-١٤.

(٣) عالية المهدى وآخرون، الاصلاح الاقتصادى فى مصر، دراسة شاملة، ندوة، شركاء فى التنمية، المرجع السابق نفسه، ص٧-٨.

- كيفية تشجيع الأنشطة الخاصة المؤدية إلى رفع الكفاءة الإنتاجية، دون إضرار بالاستقرار السياسى والأمنى وإهدار حقوق الفقراء أو التغاضى عن الانحرافات؟ (١).
- قضية نوعية النمو الذى تحقق حتى الآن وما يمكن أن يترتب عليه فى المستقبل؟ وذلك على ضوء أن النمو الذى تحقق فى ظل الاصلاح قد ارتبط بتزايد معدلات البطالة من ناحية، فهو نمو بلا تشغيل، وبانتشار الفقر من ناحية أخرى، وبازدياد حدة الفقر البشرى، أى انخفاض مقدار الاختيارات والفرص التى تسمح بمعيشة محتملة من ناحية ثالثة (٢).

وأخيراً فمما لاشك فيه أن نجاح تطبيق أى سياسة اقتصادية يرتبط بشروط سياسية محددة يطلق عليها "حسن الحكم"، وفى مقدمة هذه الشروط الشفافية فى عمل أجهزة الدولة.فيكون من الواضح للمواطنين جميعاً، وللأطراف الاجتماعية من رجال أعمال وعمال وفلاحين الأسباب التى حدت بالدولة إلى إتخاذ قرارات اقتصادية وسياسية معينة بل وأمنية أيضاً، ولماذا تتم برامج التخصيصية على نحو معين، وأن تتوافر المعلومات عن كافة جوانب النشاط الاقتصادى، باعتبار أن هذه الشفافية ضرورية لتوافر الثقة فى أن الأوضاع الاقتصادية والسياسية قابلة للتنبؤ فى حدود تتحكم فيها السلطات القومية، وهى كذلك ضرورية لصناعة القرار الاقتصادى على أى مستوى. وثانى هذه الشروط هو إمكان محاسبة المسئولين على نتائج أعمالهم، فلا تستمر السياسات الخاطئة فى أى مجال، ويبقى المسئولون

---

(١) إبراهيم حلمى عبد الرحمن، بعض معالم الاقتصاد المصرى فى القرن ٢١، فى: مصر فى القرن٢١، الآمال والتحديات، تحرير، أسامة الباز، الطبعة الأولى، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٩٦،ص٩٦.

(٢) تقرير التنمية الشاملة فى مصر ١٩٩٨، مرجع سابق، ص ٧ .

عنها فى مقاعد الحكم أو السلطة، وأن يكون أساس هذه المحاسبة ليس فقط النزاهة والأمانة وعفة اليد واللسان، وإنما يكون حدود الإنجاز الذى قام به المسئول (١).

ومما سبق يمكن القول إنه إذا كانت الخصخصة قد أصبحت خياراً استراتيجياً بالنسبة لمصر فى ظل المتغيرات الدولية والإقليمية الجديدة، فمن المهم وضع ضوابط ومعايير تحكم عملية تحول المجتمع المصرى نحو التخصيصية حتى يمكن أن تحقق أهدافها المرجوة منها، وأهمها رفع الكفاءة الإنتاجية وتحقيق التقدم والاستقرار ورفع مستوى المعيشة، وحتى يمكن من ناحية أخرى التقليل من آثارها السلبية بقدر الإمكان(*).وكذلك من المهم وجود دور واضح للدولة فى توجيه عملية التحول نحو اقتصاد السوق، وللحفاظ على مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب.

---

(١) عالية المهدى وآخرون، مرجع سابق، ص١١.

(*) نجد فى هذا العدد مقولة الزعيم الصينى، "دينج شياوبنج"، والذى رفع راية الانفتاح والاصلاح " لا يهم إذا كان القط رمادياً أو أسوداً. المهم أن يلتهم الفئران، وإن المهم ليس الاشتراكية أو الرأسمالية، ولكن المهم هو زيادة الإنتاج وتحقيق الرخاء الاقتصادى ومن ثم رفاهية الشعب".

أنظر: محمد إبراهيم الدسوقى ، رؤية مستقبلية لواقع المتغيرات داخل الصين، (فى) السياسة الدولية، العدد ١١٢ ، أبريل ١٩٩٣، ص١٥٢-١٥٣.

خامساً : تشريعات مرحلة الخصخصة :

من متطلبات تخطيط وتنفيذ برنامج الخصخصة سن تشريعات تخدم هذه السياسة، وتوفرلها المقومات اللازمة لتحقيق أهدافها. كما تتطلب إعادة النظر في التشريعات الحالية، والتى قد تتطلب الإلغاء أو الحد منها [١]. وفى هذا الصدد قدمت الحكومة المصرية منذ عام ١٩٩١ وحتى الآن العديد من القرارات والقوانين والتعديلات التشريعية لإزالة معوقات الإستثمار ولتحقيق الانطلاقة المأمولة[٢]. وكذلك قامت الحكومة بتعديل بعض القوانين لتساير الواقع الاقتصادى والاجتماعى الجديد.

وقد تناولت هذه القوانين والتشريعات الجديدة العديد من جوانب حياة المجتمع المصرى بما سوف يترتب عليها من آثار اجتماعية وسياسية وإقتصادية تمس معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى . وليس فى أستطاعة الدراسة أن تتناول كافة القوانين التى صدرت ، ابتداء من عام ١٩٩١ حتى الآن ، وعلى ذلك فقد اختارت الدراسة عدداً من القوانين، وركزت فى اختيارها لهذه القوانين على أساس تأثيرها على معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى. وإذا حاولنا على سبيل المثال أن نحصى عدد القوانين التى صدرت من عام ١٩٩١ إلى ١٩٩٦ لتحقيق أهداف الاصلاح الاقتصادى ودعم النشاطات الاقتصادية والاجتماعية لرفع معدلات التنمية وبتعديل بعض القوانين لتساير الواقع الاقتصادى والاجتماعى، نجدها قد وصلت إلى (٦١٥) قانوناً [٣].وإذا أضفنا إلى ذلك جملة القوانين التى تصدر

---

(١) أحمد ماهر، اقتصاديات الإدارة، مرجع سابق، ص٥١.

(٢) طلعت حماد، قوانين صناعة المستقبل، مجلة الأهرام الاقتصادى، مجلة الأهرام الاقتصادى ، العدد ١٤٨٨، ١٤ يوليو ١٩٩٧، ص٣١.

(٣) مجلس الشعب، مبارك والبرلمان، دليل القوانين التى صدرت فى المدة من ١٩٨١ إلى ١٩٩٦ فى عهد الرئيس محمد حسنى مبارك، الجزءين ١، ٢، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ١٩٩٦، المقدمة.

تباعا حتى الآن فإننا نصل إلى عدد يصعب حصره.

ومن أهم القرارات والقوانين والتعديلات التشريعية الجديدة، التى تناولت الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية فى حياة المجتمع المصرى ما يلى [١] :

أ - القوانين الاقتصادية :

- قانون قطاع الأعمال العام (قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١).
- قانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ فى شأن التصرف بالمجان فى الأراضى الصحراوية المملوكة للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو تأجيرها بإيجار أسمى لإقامة مشروعات استثمارية عليها أو للتوسع فيها.
- القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٦ بتعديل بعض أحكام قانون البنوك والائتمان الصادر بالقانون رقم ١٦٣لسنة١٩٥٧ والقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن البنك المركزى المصرى والجهاز المصرفى.
- قانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٦ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضى جمهورية مصر العربية والخروج منها.
- قانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٩٦ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء والقانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء صندوق تمويل مشروعات الاسكان الاقتصادى.
- قانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم تملك غير المصريين للعقارات المبنية والأراضى الفضاء.

---

(١) رجعت فى هذا إلى :
- مجلس الشعب، مبارك والبرلمان، المرجع السابق نفسه.
- القوانين الاقتصادية الجديدة، مجلة الأهرام الاقتصادية، العدد ١٤٨٨، مرجع سابق، من ص٣٢-٥٧.

- القانون رقم ٣ لسنة ١٩٩٧ فى شأن منح التزام المرافق العامة لإنشاء وإدارة واستغلال المطارات وأراضى النزول .
- قانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بشان ضمانات وحوافز الاستثمار .

ب ـ القوانين السياسية:

- قانون النقابات "قانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن ضمانات ديمقراطية التنظيمات النقابية المهنية".
- قانون العمد والمشايخ "قانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٤ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٨ فى شأن العمد والمشايخ" .
- قانون الصحافة الأول " قانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة".
- قانون الصحافة الثانى بعد التعديل " قانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم الصحافة" .
- تعديل قانون الجامعات بتعيين العمداء " قانون رقم٢ لسنة ١٩٩٦ بتعديل بعض أحكام تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢" .
- قانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٩ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

جـ ـ القوانين الاجتماعية :

- القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢ بشأن العلاقة الإيجارية بين الملاك والمستأجرين فى الأراضى الزراعية "قانون المرحلة الانتقالية" .
- قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن سريان أحكام القانون المدنى على الأماكن التى لم يسبق تأجيرها والأماكن التى انتهت أو تنتهى عقود إيجارها دون أن يكون لأحد حق البقاء فيها.
- قانون رقم ٦ لسنة ١٩٩٧ بتعديل الفقرة الثانية من المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٩٧ وبعض الأحكام الخاصة بإيجار الأماكن غير السكنية.

وتأتى أهمية دراسة هذه القوانين ومحاولة تحليلها ورؤية آثارها المختلفة من أن وظيفة القانون تتمثل – كما سبق أن عرضت فى الفصل الثالث – فى تحقيق التوازن بين مصالح الأفراد بما يحقق العدل ويمنع سيطرة القوى على الضعيف، وكذلك التوفيق بين المصلحة الخاصة ومصلحة الجماعة بما يوفر علوّ المصلحة العامة بغير إهدار للمصلحة الخاصة [١].

وهذا يوضح أهمية مناقشة القوانين قبل إصدارها، ومناقشة المواطنين الذين ستطبق عليهم هذه القوانين وإستطلاع رأيهم. وتوجد برلمانات فى العالم لا تستطيع إصدار أى قانون من أول مرة، إلا بعد مناقشة أى قانون جديد مادة ... مادة ومعرفة الآراء حوله سواء بالقبول أو بالرفض ...ولا يعنى ذلك الانتهاء من نظر مشروع القانون، بل يعاد المشروع مرة أخرى فى جلسة تالية تحدد موعدها لائحة هذه البرلمانات، وهذا التروى فى إصدار القوانين يؤدى إلى إصدار قوانين متكاملة ليس بها ثغرات ولا يعترض عليها الكثيرون، حيث أنها قوانين أخذت حقها من الدراسة والبحث والمناقشة مع الخبراء المختصين وأصحاب المصالح المختلفة الذين سيتم تطبيق القوانين عليهم. وبذلك لا يظهر لهذه القوانين ضحايا مثلما يحدث فى مصر[٢][*] .

---

(١) رمضان أبو السعود ، همام محمد محمود، المبادئ الأساسية فى القانون، مرجع سابق، ص٧.

(٢) زينب إبراهيم، ضحايا التشريعات يتحدثون، مجلة الأهرام الاقتصادى، العدد ١٤٩١، ٤ أغسطس ١٩٩٧، ص٣٢.

(*) وكذلك تأتى أهمية دراسة هذه القوانين فى ظل الظواهر غير المسبوقة التى يشهدها البرلمان المصرى فى الأونة الأخيرة " رفع الحصانة البرلمانية عن ١٨نائباً، نواب القروض، نواب المخدرات، نواب البلطجة، نواب التهرب من الخدمة العسكرية، النائب الصايع، نائب النقوط". انظر فى ذلك:

– الأهالى، ١٩٩٩/٨/١٨، ١٩٩٩/٨/٢٥ .

=

وعلى هذا، تتمثل القوانين التى سوف تحاول الدراسة القيام بتحليل سوسيولوجى لمضمونها، باعتبار أنها الأكثر تأثيراً على معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى. وباعتبار أنها الأكثر إثارة للجدل فى المجتمع المصرى، فيما يلى:

- قانون قطاع الأعمال العام(قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١).
- قانون الصحافة الأول والثانى.
- القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢ بشأن العلاقة الايجارية بين الملاك والمستأجرين فى الأراضى الزراعية.

وسوف أعرض لهذا التحليل فى الجزء الأول من الدراسة الميدانية "الفصل الخامس":

[التشريعات القانونية فى المجتمع المصرى، دراسة تطبيقية على بعض قوانين الخصخصة].

أما الجزء الثانى من الدراسة الميدانية فسوف أحاول فيه تدعيم هذا التحليل من خلال التعرف على إتجاهات عينة من أساتذة وخبراء القانون والاقتصاد والاجتماع وأعضاء مجلس الشعب نحو قوانين مرحلة الخصخصة ورؤيتهم لمستقبل هذه السياسة " الفصل السادس" :

[التشريعات القانونية فى المجتمع المصرى، دراسة على عينة من الخبراء وأعضاء مجلس الشعب].

= - السيد محروس، نواب نهبوا الشعب، بالوثائق والأرقام، الطبعة الثانية، بدون دار نشر، ١٩٩٥.

- الحمزة محمد أبو حساب، المقدمة فى الانهيار البرلمانى والخطأ التشريعى التناقضى فى أخطر المسائل الاستراتيجية، مطابع روز اليوسف الجديدة، الطبعة الثانية، ١٩٩٧.

- تقييم أداء مجلس الشعب خلال الدور الثانى للفصل التشريعى السابع، جماعة تنمية الديمقراطية، برنامج المرصد البرلمانى، ١٩٩٧.

خاتمة :

من خلال عرض هذا الفصل ظهر أن تشريعات مرحلة الخصخصة تعد امتداداً للتشريعات التى صدرت فى فترة تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى. وقد اتجهت الدولة نحو تبنى برنامج الاصلاح الاقتصادى والخصخصة كحل للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتراكمة فى المجتمع المصرى . ولم يكن تنفيذ الدولة لهذا البرنامج منفصلاً عن توجيه وتشجيع وضغوط المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات.

. وقد قامت الحكومة فى ظل سياسة الخصخصة بإصدار العديد من القرارات والقوانين والتعديلات التشريعية الجديدة، التى تناولت العديد من جوانب حياة المجتمع المصرى بما سوف يترتب عليها من آثار اجتماعية وسياسية وإقتصادية تمس معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى.

كما ظهر أن إمكانية نجاح التخصيصية فى تحقيق مستقبل أفضل للتنمية فى مصر يرتبط بوضع ضوابط ومعايير تحكم عملية تحول المجتمع المصرى نحو التخصيصية حتى يمكن أن تحقق أهدافها المنشودة وتقلل من آثارها السلبية. وكذلك يرتبط هذا النجاح بوجود دور واضح للدولة فى توجيه عملية التحول، وعدم ترك قيادة عجلة التنمية إلى القطاع الخاص بمفرده، والذى ثبت من خلال التجارب التنموية السابقة عجزه عن أداء هذه المهمة .



الفصل الخامس

التشريعات القانونية في المجتمع المصري

دراسة تطبيقية على بعض قوانين الخصخصة



الفصل الخامس

((التشريعات القانونية فى المجتمع المصرى))

دراسة تطبيقية على بعض قوانين الخصخصة

المحتويات :

-مقدمة.

أولاً : قانون قطاع الأعمال العام.

ثانياً : قانونى الصحافة الأول والثانى.

ثالثاً : قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية.

- خاتمة.



مقدمة :

تتمثل القوانين التى سوف تحاول الدراسة القيام بتحليل سوسيو – سياسى لمضمونها، باعتبار أنها الأكثر تأثيراً على معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى. وباعتبار أنها الأكثر إثارة للجدل فى المجتمع المصرى، فيما يلى:

أولاً : قانون قطاع الأعمال العام (قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١).

ثانياً : قانون الصحافة الأول" قانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٥"، وقانون الصحافة الثانى بعد التعديل" قانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦".

ثالثاً : قانون العلاقة الإيجارية بين الملاك والمستأجرين فى الأراضى الزراعية " القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢".

أولاً : قانون قطاع الأعمال العام :

نشأ القطاع العام فى مصر من أجل تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية، ولقد تحددت أطر عمله بالشكل الذى يتوافق مع ضرورة تحقيق هذه الأهداف التى تركزت فى محاور ثلاثة رئيسية: الأول هو تحقيق التنمية الشاملة للاقتصاد الوطنى، والثانى هو تحقيق العدالة الاجتماعية وتقريب الفوارق بين الطبقات والثالث هو تنمية مشاركة الطبقة العاملة فى إدارة الاقتصاد ووحداته الانتاجية وتوسيع قاعدة التأييد السياسى بينها. ولقد استصدرت القوانين واللوائح المنظمة للقطاع العام فى إطار هذه الأهداف الرئيسية الثلاثة [١] .

وعلى الرغم من كثرة القوانين المنظمة لعمل القطاع العام فى مصر إلا أن هذه القوانين لم تتح الفرصة للقطاع العام لكى يقوم بدوره المطلوب فى ظل التدهور الكلى لمستوى الاقتصاد القومى، ولذا نادى البعض بإجراء إصلاحات هيكلية للقطاع تعمل على تفعيل دوره جنباً إلى جنب مع القطاع الخاص[٢] .

فكان أن أصدرت الدولة القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بشأن شركات قطاع الأعمال العام ونشر بالجريدة الرسمية بعددها رقم ٢٤(مكرر) فى ١٩٩١/٦/١٩ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم

---

(١) سوسن عبد الحميد مرسى ، تقييم البيئة الادارية والتنظيمية لقطاع الأعمال العام فى ظل القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١، المجلة العلمية لكلية التجارة، فرع جامعة الأزهر للبنات، العدد العاشر، يناير ١٩٩٣، ص ١١٩.

(٢) ريهام عبد المعطى، الخصخصة والتحولات الاقتصادية فى مصر، مرجع سابق، ص ٤٦.

(١٥٩٠) لسنة ١٩٩١ والمنشورة بالجريدة الرسمية بالعدد رقم ٤٤ (تابع) فى ١٩٩١/١٠/٣١. وبمقتضى هذا القانون ولائحته التنفيذية فإنه يقصد بقطاع الأعمال الشركات القابضة التى حلت محل هيئات القطاع العام وكذا الشركات التابعة لها وهى الشركات التى كانت تشرف عليها تلك الهيئات والتى كان يسرى بشأنها القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ الخاص بهيئات القطاع العام وشركاته. ووفقاً لهذا تتولى الشركة القابضة من خلال الشركات التابعة لها أو بنفسها عند الاقتضاء إستثمار أموالها بغية تنمية الاقتصاد القومى وطبقاً للسياسة العامة للدولة [1] :

وقد تم إعداد مشروع قانون قطاع الأعمال العام متوخياً تحقيق الأهداف التالية [2] .

١- تقليص دور الأجهزة الحكومية التى تمارس حالياً شكلاً من أشكال الإشراف والتدخل والرقابة على الوحدات الاقتصادية ليقتصر الإشراف على جهة واحدة تمثل المالك.

٢- أن تتوافر للوحدات الاقتصادية إدارة لا تختلف فى نوعيتها وشكلها عن الإدارة المستخدمة فى المشروعات الخاصة، وأن تمنح هذه الإدارة القدر من الحرية الذى يتوافر لنظيرها فى المشروعات الخاصة سعياً إلى أن تكون العلاقة بين المالك والإدارة شبيهة بالعلاقة التعاقدية والتى يوكل فيها المالك للإدارة مهمة إدارة الاستثمار ويمنحها فى ذلك صلاحيات

---

(١) جمهورية مصر العربية ، القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية ، الطبعة الأولى، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٩٧، المقدمة.

(٢) المرجع السابق نفسه، ص ٣٩-٤٠.

وحريات كاملة، دون أن يفقد حقه فى الرقابة والمحافظة على ماله.

٣- أن تصبح شركات القطاع العام قادرة على تجديد طاقاتها وقدرتها على الإنتاج، إذ يستحيل تجديد هذه الطاقات فى ظل التزايد المستمر فى الأسعار العالمية للآلات والمعدات دون أن تتوافر المصادر الآمنة لتمويل هذا التجديد.

٤- أن تتمكن شركات القطاع العام من تصحيح هياكلها التمويلية من خلال الاعتماد على الذات بعد أن أصبح الاعتماد على إضافة استثمارات جديدة من الدولة أمراً يكاد يكون صعباً نتيجة ندرة الموارد المتاحة وبعد أن بات من المتعذر الالتجاء إلى الجهاز المصرفى.

٥- تدوير جزء من الاستثمارات الحالية حتى يمكن تعبئة المزيد من الأموال لإنشاء مشروعات جديدة، وخلق فرص عمل جديدة.

٦- أن تتوافر الرقابة القادرة على منع الخطأ قبل حدوثه والخطر قبل حلوله، وأن تكون لدى هذه الرقابة الخبرة للتمييز بين الخطأ الملازم للممارسة الجادة والخطأ الذى يخفى وراءه رغبة فى التكسب وإصراراً على الانحراف.

٧- أن يتم الإصلاح من أجل مساهمة الوحدات الاقتصادية فى زيادة الإنتاج، وزيادة القيمة المضافة، وزيادة دخول العمل فى إطار الخطة القومية للتنمية الاقتصادية للدولة لزيادة قدرة المجتمع على توفير الرفاهية لأفراده والعاملين فى مشروعاته الاقتصادية.

وتحقيقا للأهداف المتقدمة فقد تضمن مشروع القانون المبادئ الأساسية التالية[١]:

أولاً : إنشاء شركات قابضة تكون مملوكة بالكامل للدولة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة، وتتخذ شكل شركات المساهمة، وتمثل الجهات المالكة لرأسمالها فى ملكية الشركات التابعة لها، وتتولى من خلال هذه الشركات استثمار أموالها. كما يكون لها مباشرة النشاط بنفسها والقيام بكافة الأعمال بما فى ذلك تأسيس الشركات المساهمة بمفردها أو بالاشتراك مع الغير، وشراء وبيع أسهم الشركات المساهمة، وتكوين وإدارة محفظة الأوراق المالية .

ثانياً : إنشاء شركات تابعة تمتلك الشركة القابضة ٥١٪ من رأس مالها على الأقل بمفردها أو بالاشتراك مع شركات قابضة أخرى أو أشخاص اعتبارية عامة أو بنوك القطاع الخاص وأسهمها فيما زاد على النسبة المشار إليها تكون قابلة للتداول، وتتولى هذه الشركات عملية الاستثمار الفعلية بصفة أساسية .

ثالثاً : الوزير المختص يكون حلقة الوصل بين كل من الشركات القابضة والتابعة وبين الحكومة، ويقدم إلى مجلس الوزراء تقارير دورية عن نشاط هذه الشركات ويكون رئيس الجمعية العامة للشركة القابضة.

رابعاً : يكون للشركة القابضة مجلس إدارة من غير العاملين بها مدته عدة سنوات قابلة للتجديد ولا يجوز تجديد تعيينه إذا لم تحقق الشركة

---

(١) المرجع السابق نفسه، ص ٤٠-٤٢.

الأهداف المحددة لها فى خطتها السنوية كما يجوز عزل أعضاء المجلس أو بعضهم أثناء مدة العضوية إذا كان من شأن استمرارهم الإضرار بمصلحة الشركة.

خامساً : يكون للشركة التابعة مجلس إدارة يشكل من أعضاء غير متفرغين بالإضافة إلى الأعضاء المنتخبين عن العاملين .

سادساً : يتولى الجهاز المركزى للمحاسبات مراقبة حسابات الشركات القابضة والتابعة وتقييم أدائها طبقاً لقانونه.

سابعاً : إلغاء التحكيم الإجبارى فى المنازعات التى تنشأ فيما بين الشركات الخاضعة لأحكام هذا القانون أو بينها وبين الأشخاص الاعتبارية العامة أو أية جهة حكومية. .

ثامناً : حق كل شركة من الشركات القابضة والتابعة فى وضع اللوائح المنظمة لشئون العاملين بها بما فى ذلك اللوائح المنظمة لشئون أعضاء الإدارة القانونية بها وانحسار سريان قانون الإدارات القانونية عنهم بصدور هذه اللوائح.

تاسعاً : حق كل شركة فى وضع نظم الأجور والحوافز والمكافآت وغيرها بمراعاة الحد الأدنى للأجور مع ربط كل ذلك بما تحققه الشركة من إنتاج أو رقم أعمال وما تحققه من أرباح.

عاشراً: سريان أحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وأحكام قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا القانون.

حادى عشر : تحل محل هيئات القطاع العام والخاضعة لأحكام القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ شركات قابضة كما تحل محل الشركات التى كانت تشرف عليها هذه الهيئات شركات تابعة من تاريخ العمل بالقانون وذلك دون حاجة إلى أى إجراء آخر. وينقل العاملون من الهيئات والشركات المشار إليها إلى الشركات التى حلت محلها ويحتفظ لهم بكافة أوضاعهم الوظيفية وحقوقهم المالية بصفة شخصية كما تستمر مجالس إدارة الهيئات والشركات سالفة الذكر فى إدارة الشركات الجديدة لحين تشكيل مجالس إدارة لها طبقاً لهذا القانون.

ثانى عشر : يحظر على هيئات الرقابة عدا الجهاز المركزى للمحاسبات مباشرة أى عمل من أعمال الرقابة داخل المقر الرئيسى أو المقار الفرعية لأية شركة من الشركات الخاضعة للمشروع إلا بعد الحصول على إذن بذلك من الوزير المختص.

ووفقاً لهذه المبادئ يمكن القول بأن أهم السمات الرئيسية لقانون قطاع الأعمال العام تتمثل فيما يلى:

١- الفصل بين الملكية والإدارة.

٢- الكفاءة هى المعيار الأساسى لاستمرارية مجلس الإدارة.

٣- السماح بتطبيق التخصيصية كلياً أو جزئياً.

٤- المساواة بين القطاعين العام والخاص فى المعاملة.

٥- تشجيع القطاع الخاص لتملك أسهم القطاع العام.

٦- تحرير الإدارة .

وهكذا تتمثل أهم مزايا قانون قطاع الأعمال العام كما يرى مؤيدوه فى الأتى:

- راعت أحكام القانون مرونة كبيرة فى تحديد أهداف وحدات قطاع الأعمال العام، حيث نص على أن القرار المنشئ للشركة القابضة هو الذى يحدد الغرض من انشائها، ولها أن تستثمر أموالها بالشكل الذى يحقق أعلى مردود كما أنها تعتبر من أشخاص القانون الخاص حتى ولو امتلكتها الدولة بالكامل، وهى رؤية مختلفة إلى حد كبير عن رؤية القوانين السابقة لهادفية قطاع الأعمال العام، وهى أيضاً رؤية مواتية للتحول إلى اقتصاديات السوق وعزل الأهداف الاقتصادية عن الأهداف الاجتماعية والسياسية [1].
- أتاح القانون الحرية فى عملية توزيع الأرباح على العاملين بإستثناء ألا تقل عن نسبة ١٠٪ فى حالة تحقيق ربح فقط وبشرط ألا تزيد عن مجموع الأجور السنوية لهم، وهذا ما يحفز العاملين على زيادة الإنتاج وتحسين نوعيته من أجل زيادة الربح، لأن من الواضح أن هذا النص المستحدث فى القانون يهدف إلى الربط بين نسبة توزيع الربح على العاملين وربحية الشركة المتحققة بالفعل [2].
- صحح القانون الاختلال فى التعامل مع الوحدات الانتاجية العامة والخاصة، وألغى التمييز بينها بحيث تصبح سواء أمام القانون وتخضع

---

(١) سوسن عبد الحميد مرسى، مرجع سابق، ص ١١٩-١٢٠.

(٢) إيهاب الدسوقى، التخصيصية والاصلاح الاقتصادى فى الدول النامية، مرجع سابق، ص ١٥٦

جميعا لمعايير السوق لتكون الأفضلية فى النهاية للأكثر كفاءة، فسمح بالتصفية والبيع لكافة الوحدات اذا كانت خاسرة، وأيضاً أخضعها جميعاً لقانون السوق فى التعامل مع المؤسسات المصرفية ، وحجب الرعاية المالية الخاصة عن وحدات القطاع العام، بل وسمح القانون أيضاً بالتسعير بحرية لكل الوحدات (إلا فى حالات الضرورة القومية)(١).

- مع قيام القانون بالمساواة بين القطاعين العام والخاص فى المعاملة، فقد ساعد هذا على تسهيل انتقال شركات القطاع العام إلى القطاع الخاص فى إطار برنامج الحكومة بشأن التحول إلى القطاع الخاص(٢).

وعلى الرغم من هذه المزايا،الا أن هناك العديد من الملاحظات الهامة على القانون تتمثل فى الآتى:

- الفكرة الأساسية التى يقوم عليها القانون، وهى فكرة الفصل بين الملكية والإدارة يصعب تحقيقها، حيث أخذت مصر بهذه الفكرة فى الستينيات بعد التأميمات ولم تثبت نجاحها، وذلك لصعوبة الفصل بين الملكية والإدارة، لأن التطبيق العملى دائماً لا يتيح صلاحيات واسعة أمام الإدارة دون الرجوع إلى المالك الأصلى وخاصة فى المسائل الإستراتيجية، وهذا ما يتضح من التسلسل الهرمى الذى أتى به القانون ليصب فى النهاية كل السلطات فى يد الوزير(٣) .

- لم ينظم القانون قواعد تحول الشركات العامة إلى شركات خاصة، ولم يضع

---

(١)سوسن عبد الحميد مرسى، مرجع سابق، ص ١٢٥.

(٢) البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، المجلد ٣٣، العدد الرابع، ١٩٩٣، ص ٩٨.

(٣) إيهاب الدسوقى ، مرجع سابق، ص ١٥٦-١٥٧.

ضوابط الأفضلية للشراء، بما يحقق غايته فى توسيع قاعدة الملكية بين أبناء الشعب بكل طوائفه ليقضى على المجتمع الربوى الذى يعيش على فتات ريع المدخرات ولحماية المصالح الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع، ولم ينظم الوسائل الفنية للخصخصة سواء بالبيع الشامل أو البيع الجزئى أو التأجير التمويلى أو الاكتتاب، ولم يحدد النسبة التى يجوز للمستثمرين الأجانب تملكها وكيفية هذا التملك [1].

- لم يتطرق القانون إلى طريقة معينة لتقييم الشركات التى تطرح للبيع سواء كان البيع للشركة بالكامل أو لجزء منها[2].
- لم يعتمد القانون أى بنود خاصة بإعطاء القطاع العام أية منح أو دعم بمواصلة النشاط فى حالة خسارته، وبالتالى لم تعد الدولة ملزمة بأن تخصص للشركة القابضة أى أموال أو اعتمادات وإنما تركت الشركة وشأنها فى إدارة محفظة الأوراق المالية المملوكة لها وفقاً للأسس الاقتصادية والتمويلية لاقتصاد السوق، كما منعت الدولة ضمانها لقروض هذه الشركات من القطاع المصرفى ، وترك المشرع الشركة لكى تخضع لقواعد الائتمان العادية والتى تطبقها البنوك المختلفة على جميع عملائها شأنها فى ذلك شأن أى عميل آخر يلجأ للبنك للاقتراض منه وفقاً لآليات السوق المفتوح. وكان هدف الدولة من هذا الإجراء هو القضاء على تواكل هذه

---

(١) أحمد محمد محرز، النظام القانونى لتحول القطاع العام إلى القطاع الخاص، الخصخصة، دار النهضة العربية، القاهرة ، ١٩٩٥، ص ١١٢.

(٢) منى قاسم، الإصلاح الاقتصادى فى مصر، دور البنوك فى الخصخصة وأهم التجارب الدولية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٧، ص ١٠٩.

الشركات على هذه القروض والمنح، الأمر الذى أدى إلى مضاعفة خسائرها نتيجة لعدم استثمار هذه القروض فى نواح اقتصادية هادفة، أو شراء معدات أو أصول تسمح بتنمية الشركات[١] .

– لم ينظم القانون مساهمة العمال فى الشركات التابعة، فلم يحدد نسبة رأس المال الذى يخصص لأسهم العمال، بل ولم يحدد عدداً لهذه الأسهم فى حديها الأدنى والأقصى، وكذلك لم يضع قواعد خاصة لتمويل شراء العمال لهذه الأسهم[٢] .

ومن الملاحظات العديدة السابقة يتضح أن قانون قطاع الأعمال العام يعد مثالاً على القوانين التى تمت صياغتها بدون دراسة كافية لكافة أبعادها . فقيام القانون بالمساواة فى المعاملة بين القطاعين العام والخاص يثير العديد من التساؤلات حول الحكمة من وجود القطاع العام، وهل من وظائف الدولة أن تنشئ وحدات إنتاجية تعامل مثلما تعامل وحدات القطاع الخاص؟ وإذا كانت هذه المساواة تتماشى مع الأوضاع المستقبلية فكيف يمكن تصور تماشيها مع الأوضاع القائمة التى تعانى فيها شركات القطاع العام من الخسائر الفادحة مما سيؤدى بالطبع إلى مضاعفة هذه الخسائر، وسيؤثر بالتالى على عملية تقييم هذه الشركات وبيعها بأقل من أثمانها الحقيقية بنسبة كبيرة . وهذا هو ما حدث بالفعل[*] .

---

(١) ريهام عبد المعطى، الخصخصة والتحويلات الاقتصادية فى مصر، مرجع سابق، ص ٥١-٥٢.

(٢) جمال محمود الكردى، التنظيم القانونى للخصخصة فى القانون المقارن والقانون الدولى الخاص، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٨، ص ٤٩.

(*) انظر فى ذلك النقطة الرابعة من الفصل الرابع (برنامج الخصخصة المصرى : النتائج والمستقبل) .

كما أن قيام القانون على فلسفة الفصل بين الملكية والإدارة – مع تعذر تحقيق ذلك – يعنى تخلى الدولة عن الأهداف الاجتماعية والسياسية التى نشأ القطاع العام من أجلها. وقد اتضح هذا أيضاً بدرجة كبيرة مع اتجاه الدولة لبيع معظم الشركات سواء كانت شركات خاسرة أو ناجحة، وسواء كانت لها أهمية استراتيجية للاقتصاد القومى أم لا ، وعلى الرغم من احتفاظ معظم الدول الصناعية بالأصول المادية للقطاع العام(**).

وأخيراً يعد قانون قطاع الأعمال العام مثالاً للقوانين التى ظهرت تحقيقاً لأهداف ومصالح طبقة معينة فى المجتمع المصرى وهى طبقة رجال الأعمال حيث لم يهتم القانون بتقنين أوضاع العمال وحقوقهم، وتركهم بلا حماية فى مواجهة الملاك الجدد لهذه الشركات مما أدى إلى فصل وتشريد الكثير منهم على الرغم من إعلان الحكومة عدم المساس بأى عامل فى ظل هذا القانون.

ثانياً : قانون الصحافة :

تعتبر حرية الصحافة من الحقوق الأساسية التى حرصت المواثيق

(**)جاءت التغييرات الوزارية الأخيرة لتعكس بوضوح إصرار الدولة على التخلص تماماً من القطاع العام ولو تم بيع الشركات بالخسارة . وقد اتضح ذلك من تصعيد وزير قطاع الأعمال العام ليكون رئيساً للوزراء، واختياره لوزير قطاع الأعمال الجديد من المكتب الفنى لوزارته " سابقاً" ليصبح خلفاً له. وقد أكد وزير قطاع الأعمال الجديد فى تصريحاته الأولى عقب توليه الوزارة ، أنه سينتهى فى خلال عام من بيع (٩٠) شركة ، وخلال عامين سينتهى تماماً من عمليات الخصخصة بما فى ذلك الشركات الخاسرة. وهذا يثير تساؤلاً عمن هو ذلك المستثمر الذى سيشترى شركة خاسرة ؟ أم أن الوزير الجديد سيبيعها " خردة" ؟ أم أن الهدف هو التخلص من كل ما يمت بصلة للقطاع العام، ولو " بتراب الفلوس" ؟.

الدولية على كفالتها، كما أكدت عليها أغلب الدساتير والتشريعات الوطنية في مختلف بلدان العالم. ولذلك لم تعد حرية الصحافة أو الصحفيين موضوعاً وطنياً صرفاً، بل أصبحت موضوعاً عالمياً تهتم به الأمم المتحدة وأجهزتها المتخصصة، وعنيت بها المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان وفى مقدمتها الإعلان العالمى لحقوق الإنسان والاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية. ولقد أصبح إنشاء جريدة أو تعطيلها أو إغلاقها أو مصادرتها حدثاً هاماً تتداوله وكالات الأنباء، وأصبح رفع الرقابة أو فرضها على الصحف وحبس الصحفيين، أو كفالة حريتهم فى ممارسة المهنة من الأمور التى تحسب للنظام السياسى أو تحسب عليه [1] .

وعلى الرغم من أن هناك علاقة وثيقة بين التحرر الاقتصادى والتحرر السياسى تجعل من الصعب تصور تنفيذ إستراتيجية متكاملة للتحرير الاقتصادى دون أن يقترن ذلك بإصلاح سياسى يكون من شأنه تقوية المؤسسات الدستورية، ودعم المشاركة الشعبية، وتحقيق التوازن بين السلطات ، وحماية حقوق الإنسان، ووضع الضوابط والضمانات التى تحول دون الافتئات عليها، وضمان حرية الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى [2] ، على الرغم من ذلك صدر فجأة القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٩٥ بتشديد العقوبات على جرائم النشر. وعلى الرغم من خطورة هذا القانون فقد نوقش فى جلسة

---

(١) هناء زكى، حرمة الحياة الخاصة وحرية الصحافة فى مصر، مجلة قضايا برلمانية، العدد ١٤، مايو ١٩٩٨، ص١٤.

(٢) سعيد النجار، تجديد النظام الاقتصادى والسياسى فى مصر، الجزء الأول، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٧، ص٣٤.

واحدة تمت فى مساء يوم ٢٧ مايو ١٩٩٥ لم يحضرها سوى (٥٧) عضواً من أعضاء المجلس. وافق على القانون (٤٥) عضواً وعارضه عشرة أعضاء وامتنع عضوان عن التصويت[1]، ليصدق عليه وينشر فى الجريدة الرسمية فى صباح ٢٨ مايو ١٩٩٥[*] .

ونظراً لأن هذا القانون أسرف فى التشديد بصورة غير مقبولة ولا معقولة ، فقد أحدث صداماً وأزمة شديدة بين الصحفيين ونقابتهم والرأى العام من جهة وبين الحكومة ومجلس الشعب من جهة أخرى . وانتهت هذه الأزمة بإلغائه وصدور القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٦ بشأن جرائم النشر وصدور قانون جديد لتنظيم الصحافة برقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ . وإلغاء قانون

---

(١)مجلس الشعب ، مضبطة جلسة ١٩٩٥/٥/٢٧.

(*) ارتبط مصطلح " القوانين المسلوقة" – التى تصدر بطريقة الاستعجال التى تجيز تمرير مشروع القانون فى جلسة واحدة – بتشريعات مرحلة الخصخصة، فمثلا صدر خلال دور الانعقاد الثالث من الفصل التشريعى السابع (١١) قانوناً فى جلسة واحدة (الجلسة رقم ٥١)، بينما وصل عدد القوانين الصادرة بطريقة الاستعجال إلى (٢٩) قانوناً، أى ما يقرب من نصف عدد القوانين التى تم إصدارها خلال هذا الدور (٥٢ قانوناً) . كما ارتبط بعدم اكتمال النصاب القانونى الحقيقى لجلسات المجلس عدم الثقة فى التشريعات التى تصدر، إذ كيف تكون هناك ثقة فى مثل هذه التشريعات التى يحتاج بعضها إلى أسابيع لمناقشته باستفاضة، فإذبه وقد تم تمريره فى فترة لا تتجاوز الساعة أو الساعتين ، وأحياناً بدون مناقشة وبدون أخذ رأى المخاطبين بهذه التشريعات أو استطلاع رغباتهم . ومن ذلك قانون النقابات رقم ١٠٠لسنة ١٩٩٣، والقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٩٤ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بتعيين عمداء الكليات، ونقل الاشراف على الجهاز المركزى للمحاسبات إلى رئاسة الجمهورية .
أنظر : التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٨، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، ١٩٩٩، ص ٣٠٢.

سلطة الصحافة رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠[(١)] . على أن هذه الأزمة وتطوراتها قد كشفت عن ظواهر عديدة من أهمها :

- ضعف أداء مجلس الشعب خلال مرحلة الخصخصة ، فقد أصبح المجلس بمثابة آلية لتمرير القوانين التى وضعتها السلطة التنفيذية، حيث كانت السرعة الفائقة فى إعداد بعض التشريعات سمة واضحة، بالرغم من خطورتها مما لا يتيح الفرصة للدراسة المتأنية ويؤثر فى النهاية على سلامة القوانين، وفى أحيان كثيرة الطعن بعدم دستوريتها[(٢)] .
- ضعف البناء المؤسسى للسلطة فى مصر. فقد ظلت كل مؤسسات الدولة ولاسيما الحكومة ومجلس الشعب تدافع عن القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ وتعتبره تعميقاً للممارسة الديمقراطية وصوناً للحرية وظل رئيس الجمهورية يدافع عنه. فإذا ما تغير موقف الرئيس، تحول موقف هذه المؤسسات كلية من هذا القانون [(٣)] .
- قوة تأثير العمل الجماعى فى استرداد الحقوق، فقد أدى احتشاد جموع الصحفيين على اختلاف مشاربهم السياسية حول هدف واحد هو إسقاط هذا القانون وضرورة إيجاد تشريع جديد يضمن حرية العمل الصحفى

---

(١)جابر جاد نصار، حرية الصحافة، دراسة مقارنة فى ظل القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٥.

(٢)عبد الله صالح، أداء مجلسى الشعب والشورى فى دور الانعقاد (١٩٩٩/٩٨) ، قضايا برلمانية، العدد ٢٨، يوليو ١٩٩٩، ص ٩.

(٣) جابر جاد نصار ، المرجع قبل السابق، ص ٦.

ويصون كرامة الصحفيين ، إلى إسقاط القانون فعلاً [١] .وهنا تجدر الاشارة إلى ان أحد كبار المحامين دافع عن القانون الأول دفاعاً مستميتاً، وقدم على شاشة الاذاعة المرئية مبرارت كثيرة لإصداره. وهددته نقابة المحاميين بالفصل من النقابة لهذا الموقف الغريب. ولكن النظام كافأه على ذلك بتعيينه عضواً بمجلس الشورى (ضمن المعينين). وهذه أثارت الكثير من التساؤلات. فإذا كان قد فقد ثقة نقابته المهنية لاتخاذه موقفاً ضد ما تطالب به النقابة، وثبت عدم صدق موقفه هذا بعد تدخل الرئيس.. فهل تتم مكافأته على هذا النحو، وهل يستحق ذلك[*]؟.

أما القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم الصحافة [٢] . فقد نص على أن الصحافة سلطة شعبية تمارس رسالتها بحرية مسئولة فى خدمة المجتمع تعبيراً عن مختلف إتجاهات الرأى العام وإسهاماً فى تكوينه وتوجيهه من خلال حرية التعبير وممارسة النقد ونشر الأنباء – وذلك كله – فى إطار المقومات الأساسية للمجتمع وأحكام الدستور والقانون (مادة ١).

كما نص القانون فى المادة الثالثة منه على أن الصحافة تؤدى رسالتها

---

(١) عبد المولى اسماعيل ، تقييم دور نقابة الصحفيين فى دعم المجتمع المدنى المصرى" حركة النقابة فى ظل القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥" ، فى : كريم صبحى " محرر" ، النقابات العربية (ورشة عمل)، مركز ابن خلدون، القاهرة ، ١٩٩٦، ص ٣٥.

(*) المحامى المذكور هو الدكتور شوقى السيد عضو مجلس الشورى حالياً.

(٢) جمهورية مصر العربية ، القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم الصحافة ، الطبعة الأولى، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٩٧.

بحرية وبإستقلال، وتستهدف تهيئة المناخ الحـر لنمـو المجتمـع وارتقائـه بالمعرفة المستنيرة – وبالإسهام فى الإهتـداء إلى الحلول الأفضل – فى كل مـا يتعلق – بمصالح الوطن ومصالح المواطنين.

وقد عرض القانون للجوانب الخاصة بتنظيم النشاط الصحفى وهى :

١- تنظيم إصدار الصحف وأنماط ملكيتها .

٢- حقوق الصحفيين وضمانات ممارسة المهنة.

٣- واجبات الصحفيين والتزاماتهم.

٤- المجلس الأعلى للصحافة.

<u>١- تنظيم إصدار الصحف وأنماط ملكيتها :</u>

عالج القانون عملية تنظيم إصدار الصحف فى مصر فى الفصل الأول من بابه الثانى من المادة (٤٥) وحتى المادة(٥١) . وقد أشـار القـانون إلى أنـه يجب على كل من يريـد إصـدار صحيفـة جديـدة أن يقـدم إخطـاراً كتابيـاً إلى المجلس الأعلى للصحافة موقعاً عليه من الممثـل القـانونى للصحيفـة يشـتمل على إسم ولقب وجنسية، ومحل إقامة صاحب الصحيفـة، وإسـم الصحيفـة، ودوريتها، واللغـة التـى تنشـر بـها، ونـوع نشـاطها، والهيكـل التحريـرى والإدارى لها، وبيان ميزانيتها ومصادر تمويلها، وعنوانـها، وإسـم رئيـس التحرير وعنوان المطبعة التى تطبع بها(مادة ٤٦). وقد أشار القانون فى المادة (٤٧) إلى أن المجلس الأعلى للصحافة يصدر قراره فـى شـأن الإخطـار المقـدم إليه لإصدار الصحيفة خلال مدة لا تجاوز أربعـين يومـاً مـن تـاريخ تقديمـه إليه، مستوفياً جميع البيانات المنصوص عليـها فـى المـادة السـابقة. ويعتـبر انقضاء مدة الأربعين يوماً المشار إليها دون إصدار قرار مـن المجلـس بمثابـة

عدم إعتراض على الإصدار. وفى حالة صدور قرار برفض إصدار الصحيفة – يجوز لذوى الشأن – أن يطعنوا فيه أمام محكمة القضاء الإدارى خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإخطار بالرفض .

أما أشكال ملكية الصحف فى مصر فقد حدد القانون فى المادة (٥٢) منه أشكال الملكية المسموح بها طبقاً له فى ملكية الأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة . واشترط القانون فى الصحف التى تصدرها الأشخاص الاعتبارية الخاصة – فيما عدا الأحزاب السياسية والنقابات والإتحادات أن تتخذ شكل تعاونيات أو شركات مساهمة، على أن تكون الأسهم جميعها فى الحالتين إسمية ومملوكة للمصريين وحدهم، وألا يقل رأس مال الشركة المدفوع عن مليون جنيه إذا كانت يومية، ومائتين وخمسين ألف جنيه إذا كانت أسبوعية، ومائة ألف جنيه إذا كانت شهرية. ويجوز للمجلس الأعلى للصحافة أن يستثنى من بعض الشروط السابقة. وأجاز القانون أيضاً إنشاء شركات توصية بالأسهم لإصدار مجلات شهرية أو صحف إقليمية وتسرى عليها الشروط السابقة. كما أشار القانون إلى أنه يحظر إصدار الصحف أو الإشتراك فى إصدارها أو ملكيتها بأية صورة من الصور على الممنوعين قانوناً من مزاولة الحقوق السياسية (مادة ٥٠).

ويلاحظ من تحليل مواد القانون السابق الاشارة إليها أنه أضاف المزيد من القيود على حرية إصدار الصحف، والتى لم تكن موجودة فى القانون السابق ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ وهى الخاصة بالهيكل التحريرى والإدارى للصحيفة المطلوب إصدارها. كما أن القانون قيد حق إصدار الصحف وتملكها

بحرمان الأفراد من إصدار الصحف، وقرر أن يكون هذا الحق مقصوراً على الأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة. وهذا يعنى سيطرة الدولة على الصحافة بصورة مطلقة مما يؤدى إلى حدوث ظواهر سلبية مثل ظاهرة الصحافة "القبرصية" أو "اللندنية" كما أن حرمان الشعب المصرى من حق إصدار الصحف فى نهايات القرن العشرين يعد أمراً غير منطقى، وقد كان الشعب المصرى يتمتع بمثل هذا الحق فى ظل سلطة الاحتلال الأجنبى للبلاد . كما أن المادة (٥٠) تعد نوعاً من العزل السياسى يتعارض مع الحقوق التى كفلها الدستور الذى ينص على أن مساهمة المواطن فى الحياة العامة واجب وطنى (المادة ٦٢).

٢- حقوق الصحفيين وضمانات ممارسة المهنة:

قدم القانون ضمانات لممارسة مهنة الصحافة تتمثل فيما يلى :

- حظر فرض الرقابة على الصحف، مع جواز ذلك استثناء فى حالة إعلان الطوارئ أو زمن الحرب حيث تفرض على الصحف رقابة محددة فى الأمور التى تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومى (مادة ٤).
- حظر مصادرة الصحف أو تعطيلها أو إلغاء ترخيصها بالطريق الإدارى (مادة ٥) .

كما نظم القانون حقوق الصحفيين من خلال العديد من المواد (الفصل الثانى بالباب الأول المواد من ٦ إلى ١٧، والفصل الخامس بالباب الأول المواد من ٣٤ إلى ٤٣).

ومن أهم هذه المواد ما يلى :

- الصحفيون مستقلون، لا سلطان عليهم فى أداء عملهم لغير القانون (المادة٦).
- لا يجوز أن يكون الرأى الذى يصدر عن الصحفى أو المعلومات الصحيحة التى ينشرها سبباً للمساس بأمنه، كما لا يجوز إجباره على إفشاء مصادر معلوماته، وذلك كله فى حدود القانون (مادة ٧) .
- للصحفى حق الحصول على المعلومات والإحصاءات والأخبار المباح نشرها طبقاً للقانون من مصادرها سواء كانت هذه المصادر جهة حكومية أو عامة، كما يكون للصحفى حق نشر ما يتحصل عليه منها(مادة ٨).
- يحظر فرض أى قيود تعوق حرية تدفق المعلومات، أو تحول دون تكافؤ الفرص بين مختلف الصحف فى الحصول على المعلومات، أو يكون من شأنها تعطيل حق المواطن فى الاعلام والمعرفة، وذلك كله دون إخلال بمقتضيات الأمن القومى والدفاع عن الوطن ومصالحه العليا(مادة٩).
- مع مراعاة أحكام المادتين السابقتين، للصحفى حق تلقى الاجابة على ما يستفسر عنه من معلومات وإحصاءات وأخبار، وذلك مالم تكن هذه المعلومات أو الإحصاءات أو الأخبار سرية بطبيعتها أو طبقاً للقانون (مادة١٠) .

ويلاحظ على هذه المواد أنها مع تأكيدها على حق الصحفيين فى الحصول على المعلومات، وأيضاً تأكيدها على مبدأ حرية تدفق المعلومات وحق المواطن فى الاعلام والمعرفة، إلا أنها قيدت هذا الحق من خلال كلمة(المباح نشرها)، وكلمة (سرية بطبيعتها) لأن عدم تحديد ما هو سرى

وما هو غير سرى يضع قيوداً على حرية الصحافة ولا يساعد الصحفيين على القيام بدورهم فى تنوير الرأى العام. وأيضاً سمحت هذه المواد بالرقابة على الصحف فى حالات إعلان الطوارئ . وهذا يعنى أن هذه الرقابة مفروضة فى الواقع طالما أن قانون الطوارئ سارى المفعول منذ ما يقرب من عشرين عاماً (منذ مقتل الرئيس السادات)، ويتم تجديده بصفة دورية، مع التركيز شفاهة أنه لن يستخدم إلا فى حالات جرائم الارهاب.

أما المواد من (٤٠-٤٣) فقد قدمت ضمانات جديدة حول مساءلة الصحف جنائياً عن الجرائم التى تقع بواسطة الصحف، وذلك على النحو التالى:

- لا يجوز الحبس الاحتياطى فى الجرائم التى تقع بواسطة الصحف، إلا فى الجريمة المنصوص عليها فى المادة (١٧٩) من قانون العقوبات (مادة ٤١).
- لا يجوز أن يتخذ من الوثائق والمعلومات والبيانات والأوراق التى يحوزها الصحفى دليل إتهام ضده فى أى تحقيق جنائى، ما لم تكن فى ذاتها موضوعاً للتحقيق أو محلاً لجريمة (مادة ٤٢).
- لا يجوز القبض على الصحفى بسبب جريمة من الجرائم التى تقع بواسطة الصحف إلا بأمر من النيابة العامة، كما لا يجوز التحقيق معه أو تفتيش مقر عمله لهذا السبب إلا بواسطة أحد أعضاء النيابة العامة. ويجب على النيابة العامة أن تخطر مجلس النقابة، قبل اتخاذ إجراءات التحقيق مع الصحفى بوقت كاف. وللنقيب أن يحضر التحقيق هو أو من ينيبه من أعضاء المجلس، ولمجلس النقابة أن يطلب صوراً من التحقيق بغير رسوم (المادة ٤٣).

وتعد هذه الضمانات ضرورية لحماية الصحفيين من الاجراءات التعسفية التى يمكن للسلطة الحاكمة اللجوء إليها لإرهاب الصحفيين. إلا أن الأهم من هذه الضمانات هو وجود المناخ الذى يساعد على تطبيق هذه الضمانات، وأيضاً إيمان السلطة الحاكمة بأهمية حرية الصحافة، وإلا سوف تصبح هذه الضمانات حبراً على ورق.

٣- واجبات الصحفيين والتزاماتهم :

حدد القانون واجبات الصحفيين والتزاماتهم فى الفصل الثالث من الباب الأول (المواد من ١٨-٣٣) وأيضاً المادة (٤٤) من الفصل الخامس بالباب الأول .

ومن أهم هذه المواد ما يلى :

- يلتزم الصحفى فيما ينشره بالمبادئ والقيم التى يتضمنها الدستور وبأحكام القانون مستمسكاً فى كل أعماله بمقتضيات الشرف والأمانة والصدق وآداب المهنة وتقاليدها بما يحفظ للمجتمع مثله وقيمه، وبما لا ينتهك حقاً من حقوق المواطنين أو يمس إحدى حرياتهم(مادة ١٨) .
- يلتزم الصحفى إلتزاماً كاملاً بميثاق الشرف الصحفى، ويؤاخذ الصحفى تأديبياً إذا أخل بواجباته المبينة فى هذا القانون أو فى الميثاق(مادة ١٩).
- يلتزم الصحفى بالامتناع عن الانحياز إلى الدعوات العنصرية أو التى تنطوى على امتهان الأديان أو الدعوة إلى كراهيتها أو الطعن فى إيمان الآخرين أو ترويج التحيز أو الإحتقار لأى من طوائف المجتمع(مادة٢٠).
- لا يجوز للصحفى أو غيره أن يتعرض للحياة الخاصة للمواطنين، كما لا يجوز له أن يتناول مسلك المشتغل بالعمل العام أو الشخصى ذى الصفة

النيابية العامة أو المكلف بخدمة عامة إلا إذا كان التناول وثيق الصلة بأعمالهم ومستهدفاً المصلحة العامة (مادة ٢١) .

- يعاقب كل من يخالف أحكام المادتين السابقتين بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين (مادة ٢٢).
- يجب على رئيس التحرير أو المحرر المسئول أن ينشر بناء على طلب ذى الشأن تصحيح ما ورد ذكره من الوقائع، أو سبق نشره من تصريحات فى الصحف فى غضون الثلاثة أيام التالية لإستلامه التصحيح أو فى أول عدد يظهر من الصحيفة بجميع طبعاتها، أيهما يقع أولاً وبما يتفق مع مواعيد طبع الصحيفة، ويجب أن يكون النشر فى نفس المكان وبنفس الحروف التى نشر بها المقال أو الخبر أو المادة الصحفية المطلوب تصحيحها (مادة ٢٤).
- يحظر على الصحيفة أو الصحفى قبول تبرعات أو إعانات أو مزايا خاصة من جهات أجنبية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وتعتبر أية زيادة فى أجر الإعلانات التى تنشرها هذه الجهات عن الأجور المقررة للإعلان بالصحيفة إعانة غير مباشرة (مادة ٣٠) .
- لا يجوز للصحفى أن يعمل فى جلب الإعلانات أو أن يحصل على مبالغ مباشرة أو مزايا عن نشر الإعلانات بأية صفة، ولا يجوز أن يوقع باسمه مادة إعلانية (مادة ٣٢).
- لا يعاقب على الطعن بطريقة النشر فى أعمال موظف عام، أو شخص ذى صفة نيابية عامة أو مكلف بخدمة عامة إذا كان النشر بسلامة نية، وكان لا يتعدى أعمال الوظيفة ، أو النيابة أو الخدمة العامة، وبشرط أن يثبت

كل فعل أسنده إليهم (مادة ٤٤).

ومن خلال تحليل هذه المواد يتضح أنها تحتوى على مواد تعوق حرية الصحافة بدرجة كبيرة، فالمادة (٢١) مثلاً تشكل قيداً على حق النقد، كما أنها تخالف ما استقرت عليه معظم النظم القانونية المعاصرة من أن نقد الحياة الخاصة للمشتغلين بالعمل العام يعد أمراً مشروعاً مادام يستهدف الصالح العام (تقدم قضية مونيكا ضد الرئيس الأمريكى كلينتون نموذجاً واضحاً على ذلك).

كما أن المادة (٤٤) تصادر حق النقد من الناحية الفعلية حيث أنها تلزم الصحفى باثبات صحة الوقائع التى يسندها فى نقده للمشتغل بالعمل العام، وهذا يخالف الأصول الدستورية المقررة دولياً، وأيضاً يخالف المادة (٦٧) من الدستور المصرى والتى تنص على أن المتهم يعتبر برئياً حتى تثبت إدانته فى محاكمة قانونية عادلة. كما أن عجز الصحفى عن إثبات صحة الوقائع المنسوبة للمسئولين لا يعد سبباً كافياً لفرض عقوبة الحبس عليه، طالما كان الهدف من النشر هو تحقيق الصالح العام. كما تعد عقوبة الحبس قيداً على قيام الصحفيين بدورهم فى الرقابة على أداء المسئولين ومحاربة مظاهر الفساد. وبالإضافة إلى ذلك نجد أن عدم إلزام الدولة للمسئولين والمؤسسات التى تتعرض للنقد بالرد على ما يثار حولها يهدر حق المجتمع والرأى العام فى معرفة الحقيقة(*). لذلك فمن الضرورى على الدولة، إذا

(*) المثال على ذلك ما نشرته جريدة الشعب من وقائع حول سياسات وزارة الزراعة، وعدم رد الوزارة حول الوقائع المنسوبة إليها والاكتفاء باللجوء إلى القضاء الذى لا يبحث فى صحة الوقائع ولكن بحكم بما لديه من مستندات مما يضيع معه حق المجتمع فى معرفة الحقيقة.

كانت ترغب فى الالتزام بالمنهج الديمقراطى السليم، أن تسقط عقوبة الحبس فى جرائم النشر، مع الاكتفاء بعقوبة الغرامة وإمكانية تصعيد قيمتها وإلزام الجريدة بحق الرد والتصحيح.

٤- المجلس الأعلى للصحافة:

ينظم الباب الرابع من القانون أسلوب تشكيل المجلس الأعلى للصحافة واختصاصاته ونظام عمله فى المواد من (٦٧) إلى (٧٩) . ومن أهم هذه المواد ما يلى :

- مادة (٦٨) يصدر رئيس الجمهورية قراراً بتشكيل المجلس الأعلى للصحافة على النحو التالى:
- رئيس مجلس الشورى ، وتكون له رئاسة المجلس الأعلى للصحافة.
- رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحفية القومية .
- رؤساء تحرير الصحف القومية، على أن تمثل كل مؤسسة فى حالة تعددهم بواحد من بينهم يختاره مجلس إدارة المؤسسة.
- رؤساء تحرير الصحف الحزبية التى تصدر وفقاً لقانون الأحزاب، فإن تعددت صحف الحزب الواحد يختار الحزب رئيس التحرير الذى يمثلها .
- نقيب الصحفيين، وأربعة من نقباء الصحفيين السابقين يختارهم مجلس الشورى.
- رئيس النقابة العامة للعاملين بالصحافة والطباعة والإعلام والنشر، وأربعة من الرؤساء السابقين للنقابة أو من أعضاء النقابة يختارهم مجلس الشورى.

- إثنان من أساتذة الصحافة بالجامعات المصرية، يختارهما مجلس الشورى.
- عدد من الشخصيات العامة المهتمة بشئون الصحافة، والممثلة لشتى اتجاهات الرأى العام، يختارهم مجلس الشورى على ألا يزيد عددهم عن الأعضاء المذكورين فى الفقرات السابقة.
- مادة (٧٠) حددت هذه المادة اختصاصات المجلس الأعلى للصحافة ، فضلاً عن الاختصاصات الأخرى المنصوص عليها فى القانون نفسه، وذلك على النحو التالى:
- إبداء الرأى فى كافة المشروعات المتعلقة بقوانين الصحافة.
- اتخاذ كل ما من شأنه دعم الصحافة المصرية وتنميتها وتطويرها بما يساير التطورات الراهنة فى صناعة الصحافة فى العالم من خلال تشجيع البحث والتطوير فى مجالات هذه الصناعة، وفى أوضاع المؤسسات الصحفية المصرية فى كل نواحى العمل الصحفى بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية المتخصصة والهيئات الفنية المحلية والعالمية، ومن خلال إنشاء مركز للبحوث ومركز للمعلومات.
- التوثيق التاريخى لتطور صناعة الصحافة فى مصر.
- التعاون مع المجالس والهيئات المماثلة فى العالم ، وتبادل الخبرات والتجارب فى الأمور التى تدخل فى إختصاص المجلس.
- التنسيق بين المؤسسات الصحفية فى المجالات الاقتصادية والتكنولوجية والإدارية، وفى مجالات التدريب والتأهيل.

- المتابعة الفعالة للأداء الاقتصادى للمؤسسات الصحفية القومية من خلال دراسة ومناقشة تقارير الإدارة والجهاز المركزى للمحاسبات، واتخاذ كل ما من شأنه ضمان حسن الأداء.
- العمل على توفير مستلزمات إصدار الصحف، وتذليل جميع العقبات التى تواجه دور الصحف.
- تحديد حصص الورق لدور الصحف ، وتحديد أسعار الصحف والمجلات، وتحديد أسعار ومساحات الإعلانات للحكومة والهيئات العامة والقطاع العام وقطاع الأعمال بما لا يخل بحق القارئ فى المساحة التحريرية وفقاً للعرف الدولى.
- حماية العمل الصحفى، كفالة حقوق الصحفيين، وضمان أدائهم لواجباتهم، وذلك كله على الوجه المبين فى القانون .
- إصدار ميثاق الشرف الصحفى الذى تعده نقابة الصحفيين .
- متابعة وتقييم ما تنشره الصحف وإصدار تقارير دورية عن مدى إلتزامها بآداب المهنة وميثاق الشرف الصحفى، وتلتزم الصحف بنشر تلك التقارير.
- ضمان إحترام الصحف والصحفيين لحق الرد وحق التصحيح.
- النظر فى شكاوى الأفراد ضد الصحف أو الصحفيين فيما يتعلق بالتزام الصحافة بآداب المهنة وسلوكياتها، أو فيما ينشر ماساً بحقوق الأفراد أو حياتهم الخاصة.
- ضمان حد أدنى مناسب لأجور الصحفيين والعاملين بالمؤسسات الصحفية.

- تحديد نسبة مئوية سنوياً من حصيلة الإعلانات فى الصحف والمؤسسات الصحفية لصالح صندوقى المعاشات والإعانات بنقابة الصحفيين، والنقابة العامة للعاملين بالصحافة والطباعة والإعلام.
- تلقى قرارات لجنة القيد بالنقابة، ونتائج انتخابات أعضاء مجلس النقابة والنقيب وقرارات الجمعية العمومية للنقابة.
- الإذن للصحفى الذى يرغب فى العمل بصحيفة أو وكالة أو إحدى وسائل الإعلام غير المصرية داخل جمهورية مصر العربية أو فى الخارج ، أو مباشرة أى نشاط فيها سواء أكان هذا العمل بصفة مستمرة أم متقطعة، وذلك بعد حصوله على موافقة الجهة التى يعمل بها.
- للمجلس فى سبيل تحقيق الاختصاصات المذكورة فى هذه المادة أن ينشئ صندوقاً لدعم الصحف، ويصدر اللائحة المنظمة لأحكامه.

ومن خلال تحليل مواد القانون السابق الإشارة إليها فيما يتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للصحافة واختصاصاته يتضح أن المجلس بحسب تشكيله يعد سلطة إدارية تهدف إلى تحقيق السيطرة الحكومية على الصحف من خلال الدعم المقدم لها، والذى يعد وسيلة لاستمالة الصحف لتأييد سياسة الحكومة. كما أن اختصاص مجلس الشورى برئاسة المجلس واختيار معظم أعضائه يكرس تبعية الصحفيين للحكومة. وكذلك فإن اشتراطا حصول الصحفى على ترخيص من المجلس الأعلى للصحافة للعمل فى صحيفة أو وكالة أو إحدى وسائل الإعلام غير المصرية داخل مصر أو فى الخارج يقيد حرية الصحافة بدرجة كبيرة.

ومن العرض السابق يتضح أن القانون الجديد لتنظيم الصحافة يدخل ضمن سلسلة القوانين المقيدة للحريات العامة فى مصر، والتى يطلق عليها القوانين سيئة السمعة. وذلك بما يشتمل عليه من قيود كثيرة تعوق حرية الصحافة، ومن أهمها حرمان الأفراد من حق إصدار الصحف وتملكها، وتقييد حق نقد الحياة الخاصة للمشتغلين بالعمل العام، وإلزام الصحفى بإثبات صحة الوقائع التى يسندها فى نقده للمشتغل بالعمل العام، والتوسع فى تطبيق عقوبة الحبس على الصحفيين، وإعطاء سلطات واسعة للمجلس الأعلى للصحافة. وبالاضافة إلى ذلك نجد أن نصوص القانون تكرس سيطرة الدولة على الصحافة بصورة مطلقة، وهو يعد أمراً غير مقبول فى ظل الثورة المعلوماتية الهائلة التى تسود العالم، وفى ظل حق المواطنين فى الإعلام والمعرفة . لذلك فهناك أهمية لإلغاء عقوبة الحبس فى جرائم النشر، وتقديم ضمانات كافية لحرية الصحافة ، وإيمان السلطة الحاكمة بأهمية حرية الصحافة .

كما يلاحظ أنه بعد صدور هذا القانون والقانون السابق عليه أن الصحف خاصة المعارضة تشير إلى المسئول الذى توجه إليه نقداً بشكل غير مباشر وغير صريح لتلافى الوقوع تحت طائلة العقوبات الواردة فى القانون . كذلك تشير إلى اسم الوزارة أو الهيئة أو الجهة التى يعمل بها بأسماء أو اشارات عديدة، كأن تقول " مسئول بوزارة سيادية، مسئول بهيئة سيادية، شخصية هامة بموقع قيادى، صدور تعليمات سيادية بشأن ...، مستثمر كبير، فنان مشهور، لاعب كرة مشهور، مسئول بمحافظة ساحلية" ، وغير ذلك من التعبيرات المجهلة التى تعكس خوف الصحفى والمسئولين

بالصحيفة من العقوبات الواردة بالقانون ، خاصة مما يتصل بضـرورة إثبـات المعلومات التى ذكرها. هذا فضلاً عن ان الأشخاص الذين يُشك فى أنهم مصدر معلومات الصحفى يتم التنكيل بهم ومعاقبتهم إدارياً ، أو حتى حرمانهم من حقوقهم . وفى بعض الجهات أو الهيئات يتم رفض تزويد الصحفى بالمعلومة تحت دعوى أن تلك أمور سرية، أو تتصل بالنظام العام، أو غير ذلك من التبريرات غير المحددة. كذلك يحظى مفهوم" الصالح العام" بقدر كبير من التفسيرات المطاطة، فما قد يراه شخص ضد الصالح العام، قد يراه آخر بشكل مختلف ، وقد يصاب الصحفى بالاحباط نتيجة هذه المواقف.

ثالثاً : قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية :

احتلت قضية تنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية مكانة أساسية فى تطور التاريخ المصرى. وهى مكانة لا ترتبط بالمسألة الزراعية فحسب، وإنما ترتبط بالتطور الاجتماعى والسياسى والاقتصادى الذى شهده المجتمع المصرى عبر التاريخ . إن تنظيم هذه العلاقة يحدد مجموعة من الحقوق والالتزامات المتشابكة بين الناس فيما يتعلق بتملك الأرض واستغلالها، وليس من المبالغة القول إن دراسة تنظيم العلاقة بين ملاك ومستأجرى الأرض الزراعية يفتح الباب لدراسة تطور النظام السياسى المصرى، وسياساته الاجتماعية والاقتصادية ، كما يفتح الباب لدراسة الخريطة الاجتماعية ، والتفاعلات بين أطرافها وتغير أوزان القوى الاجتماعية [١] .

وترتبط إشكالية العلاقة بين المالك والمستأجر تاريخياً بظهور الملكية الفردية فى الأراضى الزراعية أوائل تسعينات القرن الماضى، فقبل ذلك التاريخ كانت الدولة هى المالك الوحيد تقريباً للأراضى الزراعية وفقاً للنظام الذى أرساه " محمد على " بعد توليه حكم مصر عام ١٨٠٥، الذى قام على مبدأ الاحتكار فى شتى قطاعات النشاط الاقتصادى، وهو النظام الذى بدأ يتدهور تدريجياً بعد نهاية عصر "محمد على"، حيث أفسح خلفاؤه المجال لظهور عهد الملكية الفردية، والتى تم إقرارها رسمياً فى أبريل من العام

---

(١) أمانى قنديل، استطلاع الرأى حول مشروع قانون بتعديل العلاقة الإيجارية بين الملاك والمستأجرين فى الأراضى الزراعية، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، المجلد ٢٩،العدد ٢، مايو ١٩٩٢، ص ٣.

١٨٩١ . وقد صاحب هذا العهد عدة ظواهر عممت مبدأ تأجير الأراضى الزراعية ، حيث امتلك معظم الأراضى حفنة من الملاك الذين هاجروا إلى المدن فيما بعد تاركين أراضيهم للفلاحين مقابل إيجار محدد (١) .

وحينما تم إقرار مبدأ الملكية الفردية ، لجأت الحكومة إلى تشكيل لجان خاصة لاحتساب القيمة الإيجارية لجميع الأراضى الزراعية، وكانت النتائج التى توصلت إليها هذه اللجان، وتم على أساسها تقدير القيمة الايجارية لجميع الأراضى الزراعية حينئذ، قد مثلت أسساً هامة اعتمد عليها المرسوم بقانون رقم ٥٣ لعام ١٩٣٥ الخاص بتقدير إيجار الأراضى الزراعية، والذى نص على تقدير قيمة إيجار الأراضى الزراعية مرة كل عشر سنوات .أما القانون رقم ١١٣ لعام ١٩٣٩ فقد نص فى المادة (٢) على أن يقدر الإيجار السنوى طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم ٥٣ لعام ١٩٣٥ لمدة عشر سنوات، ويعاد تقدير الإيجار السنوى إعادة عامة كل عشر سنوات (٢).

ومع قيام ثورة ٢٣ يوليو عام ١٩٥٢ شهدت العلاقة بين المالك والمستأجر تطورات كبيرة، وذلك بصدور ثلاثة قوانين هامة كان بيانها كالتالى:

– المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لعام ١٩٥٢ والذى حدد الملكية الزراعية بـ ٢٠٠

---

(١) قضايا برلمانية، تقرير حول تطبيق قانون العلاقة الإيجارية فى الأراضى الزراعية، العدد السابع، أكتوبر ١٩٩٧، ص ١٢.

(٢) ملف الأهرام الاستراتيجى، آثار اجتماعية لقانون الإيجارات الزراعية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد ٣٦، ديسمبر ١٩٩٧، ص ٣٧.

فدان، ونص على نزع ملكية الأراضى التى تزيد عن هذا القدر، وتوزيعها على الفلاحين المعدمين.

- القانون رقم ١٢٧ لعام ١٩٦١، والذى حدد الملكية الزراعية بحد أقصى قدره مائة فدان.
- وأخيراً ، القانون رقم ٥٠ لعام ١٩٦٩، والذى نص على تحديد الملكية الزراعية بحد أقصى ٥٠ فداناً للشخص الواحد [١] .

وقد كان قانون الإصلاح الزراعى بمثابة نقله حضارية فى الريف المصرى ، وأحدث تغييرات هيكلية فى البنية الاقتصادية للقرية حيث حول المعدمين إلى ملاك ، وحد من الملكيات الفاحشة وسط مجتمع فقير، وكانت له فلسفته ودعاماته. ولقد أجمعت كل الكتابات والدراسات الاقتصادية ، والاجتماعية ، والسياسية على دعم التوجهات التى صدرت عنها هذه القوانين [٢] .

وقد استمرت عملية تقدير القيمة الايجارية للأراضى الزراعية مرة كل عشر سنوات كما جاء فى المرسوم بقانون رقم ٥٣ لعام ١٩٣٥، ولم تتوقف بعد حدوث الثورة ، حيث كانت هذه العملية تتم بشكل دورى. ففى العام الزراعى ١٩٧٦/١٩٧٥ تم إعادة تقدير هذه القيمة، وتمت زيادتها إلى حوالى (٧٣) جنيهاً بعد أن كانت (٢٣) جنيهاً عام ١٩٧١، وتم تطبيق الزيادة فى العام ١٩٨١. وفى عام ١٩٨٦ تم رفع القيمة الايجارية إلى (٢٥٠) جنيهاً

---

(١) قضايا برلمانية ، المرجع قبل السابق، ص ١٣.

(٢) عبد الهادى محمد والى، علم الاجتماع الريفى، مركز المصطفى للطباعة والكمبيوتر ، طنطا ، ١٩٩٩، ص ٣٣٥.

كإيجار سنوى للفدان، وهى القيمة التى ظل معمولاً بها حتى صدور القانون ٩٦ لعام ١٩٩٢، والذى مثل انقلاباً جوهرياً فى العلاقات الإيجارية برمتها[١].

وتتمثل أهم نصوص القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢ فيما يلى[٢]:

- مادة (١) يستبدل بنصوص المواد [٣٣، ٣٣مكرراً (جـ)، ٣٣مكرراً (ز)، و ٣٥ مكرراً (ب)] فقرة ثانية من المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالإصلاح الزراعى، النصوص الآتية:
- مادة (٣٣) تحدد قيمة الأجرة السنوية للأراضى الزراعية باثنين وعشرين مثلاً للضريبة العقارية السارية،وقد كانت فيما سبق سبعة أمثال الضريبة العقارية السارية. وفى حالة إعادة ربط الضريبة خلال مدة الإيجار تحدد الأجرة باثنين وعشرين مثلاً للضريبة الجديدة، اعتباراً من أول السنة الزراعية التالية للسنة التى يصير فيها تقدير هذه الضريبة نهائياً، وإذا لم تكن الأرض مفروضاً عليها ضريبة عقارية فى تاريخ تأجيرها أو كانت مفروضاً عليها ضريبة لاتجاوز جنيهين للفدان فى السنة تقدر قيمتها الإيجارية بناء على طلب المؤجر بمعرفة لجنة التقدير المختصة المنصوص عليها فى المرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٥ الخاص بتقدير إيجار الأراضى الزراعية لاتخاذه أساساً لتعديل ضرائب الأطيان. ويكون لكل من المؤجر والمستأجر الحق فى استئناف التقدير أمام اللجنة الاستئنافية

---

(١) قضايا برلمانية، المرجع قبل السابق، ص ١٣.

(٢) جمهورية مصر العربية، قانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بشأن الاصلاح الزراعى، الطبعة الرابعة المعدلة، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٩٥، ص ١٦٥-١٦٨.

النصوص عليها فى المرسوم بالقانون المذكور وتتبع فى إجراءات طلب التقدير واستئنافه القواعد المنصوص عليها فيه.

- مادة ٣٣ مكرراً (جـ) يلتزم المستأجر بالإضافة إلى الأجرة المحددة وفقاً لأحكام القانون باثنين وعشرين مثلاً من الضريبة العقارية الأصلية بأجور الرى وفقاً للفئات المقررة قانوناً إن وجدت، وما يفرضه القانون من الضرائب على المستأجرين للأراضى الزراعية، كما يلتزم بتطهير وصيانة المساقى والمراوى والمصارف الفرعية الواقعة فى نطاق الأرض المؤجرة مالم يتفق على غير ذلك.
- مادة ٣٣ مكرر (ز) تنتهى عقود إيجار الأراضى الزراعية نقداً أو مزارعة السارية وقت العمل بأحكام هذا القانون بانتهاء السنة الزراعية ١٩٩٧/٩٦، مالم يتفق الطرفان على غير ذلك. ولا ينتهى عقد الإيجار بموت المؤجر أو المستأجر وإذا توفى المستأجر خلال المدة المبينة بالفقرة السابقة ينتقل حق الإيجار إلى ورثة المستأجر حتى انتهاء المدة السابقة. وتسرى أحكام القانون المدنى، بما فيها ما يتعلق بتحديد القيمة الإيجارية على عقود الإيجار المذكورة فى الفقرتين السابقتين عند انقضاء مدة السنوات الخمس المشار إليها. وإذا رغب المؤجر فى بيع الأرض المؤجرة قبل انقضاء المدة المبينة فى الفترة الأولى كان للمستأجر أن يختار بين شرائها بالسعر الذى يتفق عليه، أو أن يخلى الأرض بعد تقاضيه من المؤجر مقابل التنازل عن المدة المتبقية من العقد، ويحسب هذا المقابل بأربعين مثل الضريبة العقارية المقررة عن كل سنة زراعية. أو أن يستمر مستأجراً للأرض إلى حين انتهاء المدة المشار إليها فى الفقرة الأولى.

- مادة (٣٥) مكرراً (ب) فقرة ثانية – ويصدر الحكم بإخلاء المستأجر من الأرض المؤجرة اعتباراً من نهاية السنة الزراعية مع إلزام المؤجر بتعويض المستأجر بما يساوى ٢٠٠ مثل الضريبة العقارية المقررة على الأرض المؤجرة.
- مادة (٢) تسرى القيمة الإيجارية للأراضى الزراعية المحددة باثنين وعشرين مثلاً للضريبة العقارية السارية على عقود الإيجار القائمة فى تاريخ العمل بهذا القانون اعتباراً من أول السنة الزراعية التالية لهذا التاريخ.
- مادة (٣) تسرى على عقود إيجار الأراضى الزراعية التى تبرم اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القانون الأحكام الواردة فى الفصل الأول من الباب الثانى من الكتاب الثانى من القانون المدنى.
- مادة (٤) لايترتب على تطبيق أحكام هذا القانون الإخلال بالقواعد القانونية أو التعاقدية المقررة فى تاريخ العمل به لشغل المساكن الملحقة بالأراضى الزراعية المؤجرة. ومع ذلك إذا ترتب على إنهاء عقد إيجار الأرض الزراعية المؤجرة وفقاً لأحكام هذا القانون إخلاء المستأجر للمسكن الملحق بالأرض الذى يقيم به، وكان هو السكن الوحيد لإقامته ومن يعولهم، وتكفل الدولة تدبير مسكن آخر له بأجرة مناسبة بالوحدة المحلية التى كان يقيم فيها. ولايجوز إخلاؤه قبل تدبير هذا المسكن.
- مادة (٥) يكون لمستأجرى الأراضى الزراعية الذين تنتهى عقود الإيجار المبرمة معهم وفقاً لأحكام هذا القانون الأولوية فى تملك الأراضى

الصحراوية التى تستصلحها الدولة طبقاً للأسس والتيسيرات وأوجه الرعاية والقواعد والإجراءات المقررة للحالات المنصوص عليها فى المادة (١٤) من القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية.

ومن خلال العرض السابق لمواد القانون يتضح أنه يعد مثالاً آخر للقوانين التى صدرت بدون دراسة متأنية لكافة أبعادها ولأهم الآثار الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المترتبة عليها. ويتضح هذا من خلال الملاحظات العديدة التى وجهت لهذا القانون، والتى يتمثل أهمها فيما يلى(*):

- يعيد القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢ أوضاع العلاقة الايجارية فى الأرض الزراعية إلى ما كانت عليه قبل سبتمبر ١٩٥٢، إذ ينص على سريان أحكام القانون المدنى على عقود الإيجار بين ملاك هذه الأرض ومستأجريها. وهذه الأحكام هى التى كانت سارية حتى سبتمبر ١٩٥٢، وفى ظلها لم يكن هناك ما يلزم ملاك الأرض المؤجرين، أو يضمن التزامهم بعدم اقتضاء قيمة ايجارية من المستأجرين تزيد عن القيم الايجارية المقدرة لأرضهم. ومن ثم لم يكن هناك ما يمنعهم من استغلال المستأجرين باقتضاء قيم ايجارية لأرضهم تزيد عما تستحقه وفقاً لجدارتها الانتاجية ومساهمتها فى الانتاج، ولا ما يمنعهم من الإضرار بمصالح المجتمع من

(*) لا أنطلق فى هذا العرض من رؤية متحيزة للمستأجرين ولكنى لا أؤيد رفع الظلم عن الملاك على حساب ظلم المستأجرين.

خلال عدم سدادهم لضريبة مستحقة على دخل يحصلون عليه، يعادل الفرق بين القيمة الايجارية المقدرة قانوناً والقيمة الايجارية الفعلية التى يحصلون عليها[١].

- صدر القانون فى عام ١٩٩٢، دون حوار كاف حوله. ورغم أن الحزب الحاكم أبدى استعداداً فى ذلك الوقت للتشاور مع أحزاب المعارضة، إلا أن الحكومة التى أعدت مشروع القانون لم تأخذ فى اعتبارها مقترحات بعض هذه الأحزاب، بل وتجاوزت موقف الحزب الوطنى نفسه [*]. وهو موقف كان يميل إلى مزيد من التدرج فى إنهاء العلاقات

---

(١) أحمد حسن إبراهيم "محرر"، العلاقة بين المالك والمستأجر، العدالة والتنمية فى الر يف، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٢٠.

(*) يعكس هذا صفة أساسية لازمة للنظام القانونى المصرى عبر التاريخ، وهى صفة التفرد أو الانفراد بالسلطة، بمعنى أن القوة داخل جهاز الدولة دائماً ما تحتكر من قبل جماعة واحدة، أو من قبل فرد يتوافر فيه القدرة على ممارسة القوة، وهنا نتركز عملية إصدار القوانين داخل النظام المصرى فى أيدى قلة من الصفوات .ولقد تركت هذه السمة بصماتها الواضحة أيضاً على التاريخ السياسى للمجتمع المصرى، وبالذات على المحكومين منهم، فدفعت بالبعض منهم إلى العزوف عن المشاركة تارة ودفعت بالبعض الأخر إلى السير فى ركاب الحكام تارة أخرى، أملاً فى الخلاص و طلباً للعلو، فانتشر الفساد السياسى، وضمرت الثقافة للمواطنين وانعزل العامة من الناس تحت سيف القوة عن التعبير عن آرائهم، وتوارت آمال المثقفين فى إستنهاض الهمم، وشحذ الطاقات من خلال الأحزاب السياسية، انظر: ثريا عبد الجواد ، العملية التشريعية وقضايا الحريات العامة والفكرية فى مصر فى الفترة من (١٩٧٤-١٩٩٠) ، ندوة النمو والتنمية لمصر خلال القرنين التاسع عشر والعشرين فى الفترة من ٢٠-٢٢ فبراير ١٩٩٧ بفندق فلسطين، مؤسسة فريد ريش ناومان، مركز بحوث الشرق الأوسط، الإسكندرية، ١٩٩٧، ص٧ -٨.

الإيجارية القائمة فى الأراضى الزراعية، على نحو كان يمكن أن يتجاوز السنوات الخمس التى حددها القانون ٩٦، والتى انتهت فى أول أكتوبر ١٩٩٧ [١] .

- جاء إصدار القانون ليكشف عن تجمع لقوى رجال الأعمال، وملاك الأراضى، ورجال السلطة الإدارية . وقد عدل القانون من القيمة الايجارية للأراضى الزراعية بما يتماشى مع توصيات السياسات التى وضعها البنك الدولى التى تذهب إلى القول بأنه من أجل تعظيم عوائد إيجارات الأرض لابد من مراجعة قواعد التأجير. ويدل ذلك على أن مصر بها طبقات اجتماعية قوية ونشطة فى مجال الأعمال وفى الريف وداخل الجهاز الحكومى ذاته، وجميعها تعمل على إحباط حتى مجرد محاولات الإصلاح الفاترة من جانب السلطة التنفيذية التى غالباً ما تهدف من وراء تلك المحاولات إلى إثبات جديتها فى الإصلاح للوكالات الدولية [٢].
- جاء القانون ليعبر عن مصالح فئة الملاك، دون أن يقدم الحلول الملائمة لمشكلات المستأجرين ، أو يقدم لهم البدائل. وقد كانت هناك أساليب أخرى أكثر ملاءمة من طرد المستأجرين، منها رفع القيمة الايجارية بشكل يتلاءم مع أسعار السوق، أو تحويل العقود الايجارية النقدية إلى

---

(١) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٧، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٢٨٦.

(٢)راى بوش ، الزراعة المصرية والتكيف الهيكلى ، فى : الاقتصاد السياسى للإصلاح فى مصر، البنك الدولى والزراعة والفلاحون، ترجمة ، حسن أبو بكر، عبد الرحيم المهدى، الطبعة الأولى، مركز المحروسة، القاهرة، ١٩٩٦،ص ١١٢-١١٤.

عقود بالمزارعة أو المشاركة. كما أن خطورة هذه القضية تتمثل فى أنها تجىء في وقت تتفاقم فيه معدلات البطالة وتتزايد آثارها المصاحبة اجتماعياً، وسياسياً، وأخلاقياً، فالمستأجر الذى لديه أبناء متعطلون كان يستوعبهم فى العمل معه فى الأرض الزراعية المستأجرة، والآن يصبح هو عاطلاً مثلهم (١) .

- أسلوب اصدار القانون دون أن يأخذ حقه من الدراسة المتأنية، ثم محاولات سد الثغرات التى ظهرت فيه عن طريق الاقتراح بإقراض المستأجرين لشراء الأراضى أو تمليكهم الأراضى المستصلحة، يطرح عدداً من المشكلات الخاصة بالدور الاجتماعى للدولة، خاصة وأن صغار المستأجرين الذين اضطروا إلى إخلاء الأراضى الزراعية وفقاً للقانون لديهم شعور عام بتخلى الدولة عنهم، وانحيازها إلى جانب الملاك على حسابهم دون أن تقوم بالجهد المناسب الذى يقلل من الأعباء التى سوف يتحملوها نظير اخلاء الأرض (٢).
- لم يأخذ القانون فى اعتباره وجود تنوع فى خريطة العلاقات الإيجارية، وانطلق من وجود فئتين هما الملاك والمستأجرون كل على إطلاقها. ويعكس ذلك انفصال الجماعة السياسية المصرية – فى الحكم والمعارضة – عن الريف وضعف معرفتها بأوضاعه الاجتماعية. فلم يسبق إصدار القانون اهتمام بدراسة هذه الأوضاع عن قرب، وهو أمر كان يمكن

---

(١) عبد الهادى محمد والى، علم الاجتماع الريفى، مرجع سابق ، ص ٣٣٦.

(٢) ملف الأهرام الاستراتيجى، العدد ٣٦، مرجع سابق، ص ١٣٨.

تحقيقه ضمن حوار عام حول كيفية إزالة المظالم التى ترتبت على قوانين الإصلاح الزراعى. فالخريطة الاجتماعية، ذات الصلة بالأراضى الزراعية المؤجرة، اكثر تعقيداً من أن تختزل فى مجرد ملاك ومستأجرين. فهناك شرائح عدة فى داخل كل من الفئتين، فضلاً عن وجود مزارعين يمتلكون مساحة من الأرض ويستأجرون مساحة إضافية إلى جانبها، مما يعنى أنهم ملاك ومستأجرون فى الوقت نفسه. وهذا الاختزال يعنى وجود خطأ فى تشخيص المشكلة من البداية، ومن ثم فى سبل معالجتها، لأنه يتجاهل طابعها المركب الذى كان يقتضى فحصها وتصنيفها إلى فئات متعددة، والتعامل مع كل منها حسب ظروفه وخصائصه [١].

- صدر القانون متضمناً النص على فترة انتقالية تسبق إستكمال تطبيقه. ويبدو أن الدولة أو الحكومة تصورت أن هذه الفترة الانتقالية ، وما تتيحه من فرصة لتوفيق الأوضاع بين الملاك والمستأجرين،أمر من اختصاص الملاك والمستأجرين وحدهم، أو بمعنى أصح هو من اختصاص المستأجرين فقط . وأن على هؤلاء المستأجرين أن يغتنموا هذه الفرصة ليكيفوا أو يوقفوا أوضاعهم . وبذلك تناست الدولة أن هذه الفترة الانتقالية من اختصاصها هى أيضاً ، وأنها فترة انتقالية لها أيضاً وليس للمستأجرين فقط [٢]. وحتى عندما تحركت الدولة وشكلت فى

(١)التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٧، مرجع سابق، ص ٢٨٧.

(٢)محمود منصور عبد الفتاح، فى : أحمد حسن إبراهيم " محرر" ، العلاقة بين المالك والمستأجر، مرجع سابق، ص ٣٣.

عواصم المراكز لجاناً تحت مسمى " لجان توفيق الأوضاع" لمحاولة التوفيق بين الملاك والمستأجرين بشكل ودى، كان التوفيق وما تضمنه من مقترحات يعتمد على موافقة المالك، بحيث إذا أصر على ضرورة الإخلاء، ينفذ طلبه. ولذلك لم يكن هذا توفيق أوضاع، ولكنه إذعان لرغبات المالك(١).

– ساهمت أخطاء جهاز الأمن فى إيجاد توتر فى بعض المناطق بسبب منع عقد مؤتمرات دون مبرر، خصوصاً وأن المؤتمرات التى عقدت فعلاً لم تمثل خطراً على الأمن، أو التدخل لفض المؤتمرات وإلقاء القبض على بعض المشاركين فيها. كما تم إلقاء القبض على عدد من السياسيين والمثقفين، فضلاً عن أعداد أكبر من المستأجرين الذين احتجوا على القانون. والثابت أن معظم هذه الاحتجاجات كان سلمياً لم يهدد النظام العام . وكانت الحالات التى شهدت تجاوز الاحتجاج السلمى محدودة، وارتبطت بإجراءات إدارية متعجلة أو باستفزازات من بعض الملاك (٢).

ومن الملاحظات العديدة السابقة يتضح أن القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢ بشأن العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية يعكس سمات تشريعات مرحلة الخصخصة المتمثلة فى الدراسة غير المتأنية ،والاهتمام بتحقيق مصالح فئة قليلة العدد من الملاك على حساب فئة عريضة من المستأجرين دون تقدير للأضرار التى ستلحق بالمستأجرين، وهم مئات

---

(١) عبد الهادى محمد والى، علم الاجتماع الريفى، مرجع سابق، ص ٣٧٧.
(٢) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٧، مرجع سابق، ص ٢٩٣.

الألوف ووراءهم أسر بالملايين. كما أنه من الظلم طرد المستأجر من أرض قام على زراعتها لعشرات السنين وليس لديه مورد آخر للرزق . وأيضاً فالمجتمع المصرى الذى يعانى من معدلات البطالة المرتفعة ليس فى حاجة إلى اضافة جيش جديد إليها من المستأجرين المطرودين من الأرض. لذلك كان من الأفضل عدم المساس بالامتداد القانونى لعقد الايجار واختيار طريق آخر لإعادة التوازن فى العلاقة الايجارية مثل تحريك القيمة الايجارية لتصل إلى سعر السوق أو تقترب منه بما يحقق للمالك ريعاً عادلاً وللمستأجر وضعاً مستقراً ، ويوفق بين مصلحتيهما.

ومن الأمور الخطيرة أيضاً أن الاخلاء امتد إلى الأرض التى أقيمت عليها مساكن للمستأجرين، وسبب ذلك مشكلات معقدة فى العزب والكفور التى كان المالك يخصصها لاقامة المستأجرين العاملين فى أرضه. وقد بالغ الملاك فى تقدير قيمة الأراضى المقام عليها مساكن للمستأجرين، وامتنعت الدولة عن امدادهم بالمرافق والخدمات مثل الكهرباء والمياه دون أن يقدموا موافقة من مالك الأرض، وهو لن يمنح هذه الموافقة بطبيعة الحال. كما أن الدولة لم تلتزم بتنفيذ ما نص عليه القانون وهو تدبير مسكن بديل ملائم فى نطاق الوحدة المحلية التى يقيم فيها المستأجر، وذلك لتعذر إقامة هذا المسكن البديل. وهنا كانت الخسارة مزدوجة، والظلم مزدوج : طرد من الأرض الزراعية ، وتعرضه للطرد من المسكن الذى أقام فيه الفلاح حقباً طويلة.

وبعد تنفيذ هذا القانون، تجدر الاشارة إلى الحاجة لدراسة نمط الجرائم التى تحدث فى الريف مثل السرقة والسطو والقتل ، كذلك التى

تحدث فى المدن ويقوم بها مهاجرون جدداً من الريف. ومن المهم الكشف عن علاقة هذه الجرائم بتطبيق القانون المشار إليه.

والخلاصة ان القانون قد صدر لصالح فئة معينة، وتضافر نواب الشعب - عدا نواب المعارضة- فى خدمة هذه المصالح تعبيراً عن سياسة عامة بعضها داخلى، وكثير منها مفروض بشروط الهيئات الدولية.

خاتمة:

من خلال عرض هذا الفصل ظهر أن أهم سمات قوانين مرحلة الخصخصة تتمثل في الدراسة غير المتأنية لكافة أبعادها ولأهم الآثار الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المترتبة عليها. وكذلك مخالفة بعض مواد هذه القوانين للدستور، وتناقضها مع ما تعلنه الدولة عن تعميق الممارسة الديمقراطية. كما تعكس هذه القوانين أهداف ومصالح الطبقة المسيطرة على المجتمع المصرى فى الوقت الحالى وهى طبقة رجال الأعمال . وقد اتضح ذلك من خلال القوانين التى قامت الدراسة بتحليلها.

فقانون قطاع الأعمال العام ترتب عليه بيع أغلب الشركات بأقل من أثمانها الحقيقية بنسبة كبيرة. كما أنه لم يهتم بتقنين أوضاع العمال وحقوقهم، وتركهم بلا حماية فى مواجهة الملاك الجدد لهذه الشركات مما أدى إلى فصل وتشريد الكثير منهم على الرغم من إعلان الحكومة عدم المساس بأى عامل فى ظل هذا القانون.

وكذلك فقانون الصحافة الجديد يدخل ضمن سلسلة القوانين المقيدة للحريات العامة فى مصر، والتى يطلق عليها القوانين سيئة السمعة. وذلك بما يشتمل عليه من قيود كثيرة تعوق حرية الصحافة، ومن أهمها حرمان الأفراد من حق إصدار الصحف وتملكها، وتقييد حق نقد الحياة الخاصة للمشتغلين بالعمل العام، وإلزام الصحفى بإثبات صحة الوقائع التى يسندها فى نقده للمشتغل بالعمل العام، والتوسع فى تطبيق عقوبة الحبس على الصحفيين، وإعطاء سلطات واسعة للمجلس الأعلى للصحافة.

أما قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية فقد اهتم بتحقيق مصالح فئة قليلة العدد من الملاك على حساب فئة عريضة من المستأجرين دون تقدير للأضرار التى ستلحق بالمستأجرين، وهم مئات الألوف ووراءهم أسر بالملايين.

كما ان استعراض مضابط الجلسات الخاصة بهذه القوانين وما تضمنته من مناقشات يكشف أن النتيجة النهائية للتصويت على القوانين وموادها تتناقض مع ما أثير داخل الجلسات. كذلك فان التقارير التى تذاع عن جلسات المجلس فى الاذاعة المرئية توحى للمشاهد بتوخى الديمقراطية، وان هناك معارضة واضحة من النواب لاتجاه معين ، ويختلف الأمر عند التصويت الذى ينتهى بالموافقة بعد تدخلات معينة من وزير مجلسى الشعب والشورى يكشف عن رغبة القيادة أو رغبة الحزب. وبالتالى يأتى التصويت فى صالح هذه الرغبة لامتلاك الحزب الحاكم أغلبية كاسحة فى المجلس. ويدرك كل عضو بالمجلس عن الحزب الحاكم أن من يخرج على رغبة الحزب عند التصويت سوف لا يرشح على قوائم الحزب فى الدورة التالية. وتنتشر هذه الظاهرة فى أدوار الانعقاد التى تأتى قرب نهاية الفصل التشريعى وقرب الانتخابات.

ولو أن دراسة ركزت على ممارسات ممثل الحكومة فى المجلس مع الأعضاء وتعقيباته عليهم، وتهكمه على مناقشاتهم، لأدرك عمق كراهية الرأى العام لهذه الممارسات والضغوط التى يمارسها عبر الجلسات ، وعند مناقشات التشريعات الهامة. أقول لو أن دراسة اهتمت بذلك لكشفت عن انعكاس هذه الممارسات بالسلب على اتجاهات الرأى العام.

الفصل السادس

التشريعات القانونية في المجتمع المصري

دراسة على عينة من الخبراء وأعضاء مجلس الشعب



الفصل السادس

((التشريعات القانونية فى المجتمع المصرى))

دراسة على عينة من الخبراء وأعضاء مجلس الشعب

المحتويات



- **الاجراءات المنهجية :**

لما كانت الدراسة الراهنة تسعى إلى التعرف على الأبعاد الاجتماعية والسياسية لتشريعات مرحلة الخصخصة فى المجتمع المصرى، وأن هذه الأبعاد لا يمكن الكشف عنها إلا من خلال لتعرف على أهداف هذه القوانين، والمصالح المعبرة عنها، وأيضاً أهم التغييرات التى ترتبت عليها. لذا فقد استخدمت المنهج الوصفى التحليلى الذى يعد من اكثر مناهج البحث الاجتماعى ملاءمة للواقع الاجتماعى وخصائصه.

وقد قمت باختيار عينة من أساتذة وخبراء القانون والاقتصاد والاجتماع وأعضاء مجلس الشعب للتعرف على إتجاهاتهم نحو قوانين مرحلة الخصخصة، ورؤيتهم لمستقبل هذه السياسة. أما نوع العينة فقد كانت عينة عمدية نظراً لأن الدراسة تحتاج إلى بيانات ومعلومات لا تتوافر إلا لدى المتخصصين.

وقد كان حجم العينة ثلاثين فرداً من الأساتذة والخبراء فى مجالات عديدة ومتنوعة، وثلاثين عضواً من أعضاء مجلس الشعب [عشرون عضواً من الحزب الوطنى، وخمسة أعضاء من أحزاب المعارضة، وخمسة أعضاء من المستقلين].

وقد اعتمد الاختيار لأفراد العينة من الأساتذة والخبراء على عدد من المعايير أهمها :

- شغل مراكز قيادية فى الأجهزة الإدارية والفنية فى قطاعات المجتمع المختلفة المشتغلة بعملية التنمية.
- ممارسة العمل فى مجالات التشريع والتخطيط والتنمية.

- الخبرة النظرية والعملية بالمسيرة التنموية للمجتمع المصرى.

أداة جمع البيانات:

نظراً لحاجة الدراسة إلى إجابات تفصيلية متعمقة لتحديد الجوانب المختلفة للظاهرة موضوع الدراسة فقد اعتمدت على "دليل المقابلة" كأداة أساسية لجمع البيانات لما يتميز به من درجة عالية من المرونة فى الطريقة والصياغة. وذلك من خلال "المقابلات البؤرية نصف المقننة" مع أفراد العينة.

وقد تم عرض دليل المقابلة على الأساتذة المشرفين على البحث حيث أبديت بعض الملاحظات، وجرى تعديل الدليل على ضوئها. كما تم تحكيم الدليل من خلال عرضه على عدد من الأساتذة والخبراء لإبداء ملاحظاتهم. وأفاد ذلك فى تعديل بعض الصياغات فى عدد من الأسئلة، وحذف لبعض الأسئلة التى ثبت عدم جدواها. وبعد ذلك طرح دليل المقابلة فى شكله النهائى مشتملاً على (٣٩) عنصراً دارت حول ثلاث محاور رئيسية هى:

أولاً : المتغيرات العالمية المعاصرة والاتجاه نحو الخصخصة.

ثانياً: القانون والمجتمع.

ثالثاً: تشريعات مرحلة الخصخصة.

وفيما يلى عرض لنتائج الدراسة الميدانية:

الخصائص العامة لعينة الدراسة :

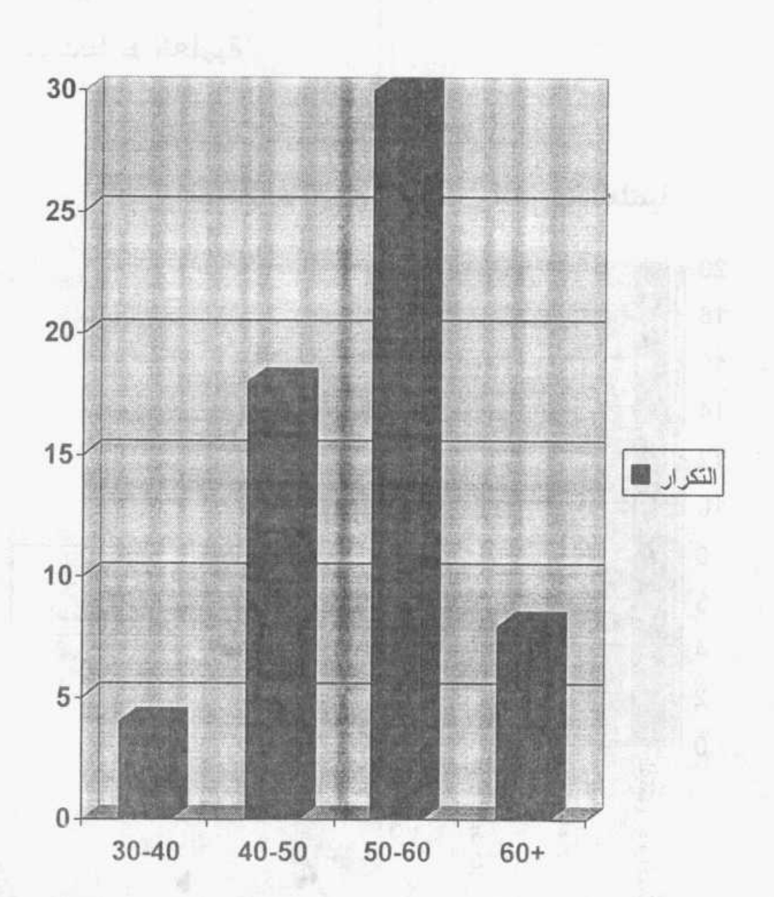
جاءت الخصائص العمرية والعلمية والمهنية والحزبية لعينة الدراسة كما يلى:

- الخصائص العمرية :

ويوضحها الشكل التالى:

شكل رقم (١)

توزيع أفراد العينة حسب فئات السن



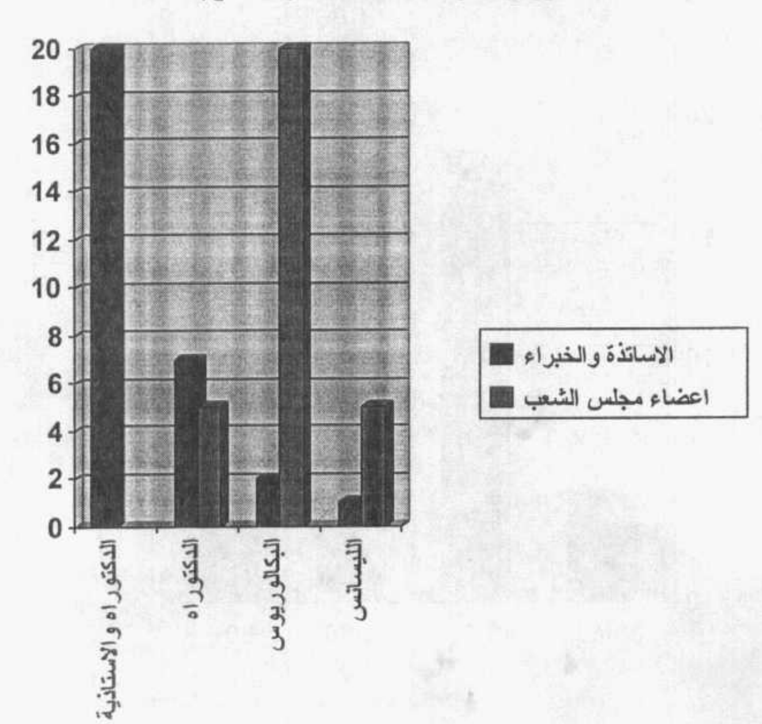
من خلال هذا الرسم البيانى يتضح أن النسبة الكبرى فى العينة تقع فى الفئة العمرية "٥٠-٦٠" حيث يمثل هؤلاء (٥٠٪) من أفراد العينة، ويلى ذلك الفئة العمرية التى تقع بين "٤٠-٥٠" ويمثلون حوالى (٣٠٪)، ثم يلى هؤلاء الفئة العمرية من "٦٠- فأكثر" بنسبة (١٣,٣٪) والفئة العمرية من "٣٠-٤٠" ويمثلون (٦,٧٪) من أفراد العينة.

– ويشير ذلك إلى وجود فئات عمرية مختلفة يحمل كل منها أفكاره وخبراته، إلى جانب قدر ملائم من النضج الفكرى المرتبط بالخبرة والمرحلة العمرية.

ـ الخصائص العلمية :

شكل رقم (٢)

توزيع أفراد العينة حسب الدرجة العلمية



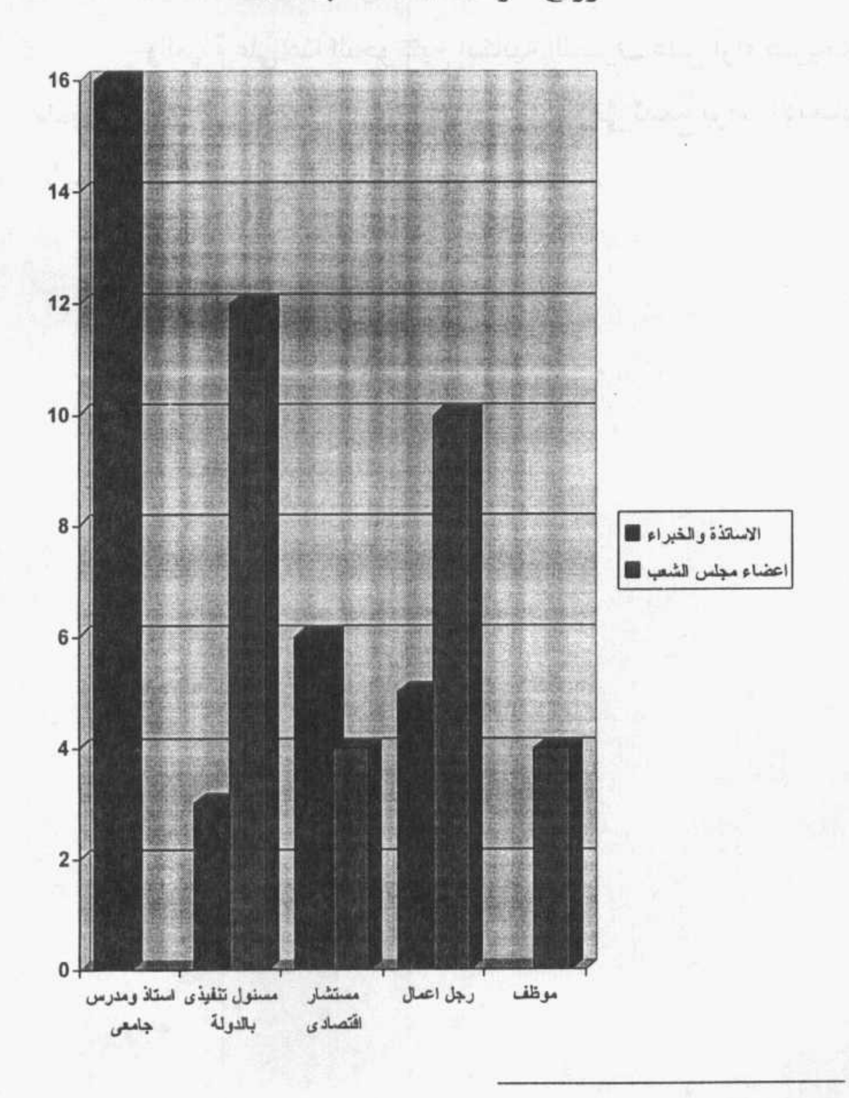
من خلال الرسم البيانى يلاحظ ان الحاصلين علــى درجــة الدكتــوراه والأستاذية يمثلون حوالى (٣٣,٣٪)، والحاصلين على درجة الدكتوراه يمثلون (٢٠٪)، بينما الحاصلين على درجتى البكالوريوس والليسانس نسبة (٣٦,٧٪، ١٠٪) لكل منهما على التوالى.

– والعينة على هذا النحو تتيح إمكانية التعرف على آراء شريحة متميزة من شرائح المجتمع، لديها الكفاءة العلمية التى تسمح برصد الأبعاد الاجتماعية والسياسية لتشريعات مرحلة الخصخصة.

- **الخصائص المهنية :**

شكل رقم (٣)

توزيع أفراد العينة حسب المهنة(*)



(*) يلاحظ أن أفراد العينة يشغلون أكثر من منصب فى نفس الوقت ولكن قمت بتصنيفهم حسب المهنة الأساسية لكل فرد.

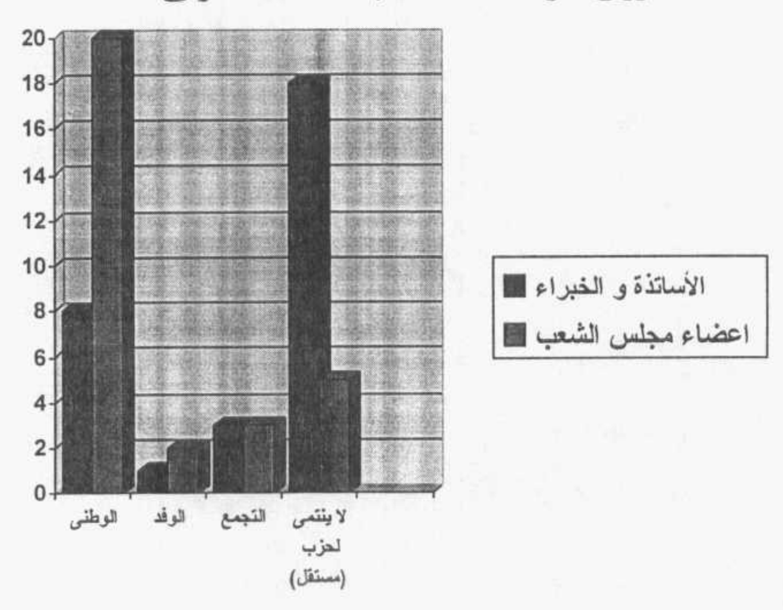
يتضح من هذا الرسم البيانى أن الأساتذة والمدرسين بالجامعات يمثلون نسبة (٢٦,٧٪) من العينة، يليهم المسئولون التنفيذيون بالدولة ورجال الأعمال بنسبة (٢٥٪) لكل منهما، ثم المستشارون الاقتصاديون بنسبة (١٦,٧٪)، وأخيراً الموظفين سواء كانوا سابقين أو حاليين بنسبة (٦, ٦٪).

- وهذا قد يحقق المعايير التى تم من خلالها إختيار العينة من شغل أفراد عينة الدراسة لمراكز قيادية فى الأجهزة الادارية والفنية فى قطاعات المجتمع المختلفة المشتغلة بعملية التنمية، وممارسة العمل فى مجالات التخطيط والتنمية، ووجود الخبرة النظرية والعملية بالمسيرة التنموية للمجتمع المصرى.

- الانتماء الحزبى:

شكل رقم (٤)

توزيع أفراد العينة حسب الانتماء الحزبى



يتضح من الرسم البيانى أن المنتمين للحزب الوطنى يمثلون أكبر نسبة فى العينة (٤٦,٧٪)، يليهم غير المنتمين لأى حزب (مستقلين) بنسبة (٣٨,٣٪)، ثم المنتمين لحزبى التجمع والوفد بنسبة (١٠٪، ٥٪) لكل منهما على التوالى.

– والعينة على هذا النحو تقترب نسبياً من درجة تمثيل الأحزاب فى مجلس الشعب، وبالتالى يمكن أن تتيح إمكانية التعرف على تأثير الانتماءات الحزبية على آراء أفراد العينة.

وأنتقل بعد ذلك إلى عرض رؤية أفراد العينة للأبعاد الاجتماعية والسياسية لتشريعات مرحلة الخصخصة، ورؤيتهم لمستقبل سياسة الخصخصة ومستقبل التنمية فى مصر فى ظل هذه السياسة.

أولاً : المتغيرات العالمية المعاصرة والاتجاه نحو الخصخصة :

*** رؤية أفراد العينة لأهم المتغيرات العالمية المعاصرة التي أدت بالدول النامية للأخذ بسياسة الخصخصة:**

رأى (٤٥) من أفراد العينة بنسبة (٧٥٪) أن أهم المتغيرات العالمية المعاصرة التى أدت بالدول النامية للأخذ بسياسة الخصخصة تتمثل فيما يلى :

١- إنهيار الاتحاد السوفيتى السابق ومعه المنظومة الاشتراكية فى شرق أوربا وإفساح المجال أمام الرأسمالية كصيغة اقتصادية - اجتماعية - سياسية، وأيضاً كثقافة تكتسح العالم.

٢- تواجد قوة عظمى واحدة (الولايات المتحدة الأمريكية) مما أحدث تفرداً بميزان القوة العالمية لطرف واحد.

٣- تعاظم فعالية ثورة التقنية والمعلومات والاتصالات.

٤- تطبيق إتفاقية تحرير التجارة ورفع الحواجز الجمركية (الجات).

٥- نشأة التكتلات الاقتصادية العالمية بشكل متنام.

٦- ضعف الدولة القومية والاتجاه نحو العالمية (ظاهرة العولمة).

وقد أضاف (١٥) من أفراد العينة بنسبة (٢٥٪) إلى المتغيرات السابقة ما يلى :

١- تنامى وتعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات وانتشار أنشطتها فى أرجاء المعمورة.

٢- تعاظم دور المؤسسات المالية الدولية كالبنك الدولى وصندوق النقد الدولى

وربطها بين تقديم القروض والمساعدات وبين أخذ الدول النامية بـبرامج التثبيت والتكيف الهيكلى المقدمة من جانب هذه المؤسسات.

- وهذا الإجماع بين الخبراء قد يعكس إحساس الجميع بـأن مـا حـدث مع انهيار الاتحاد السوفيتى فى عام ١٩٨٩ تحديداً وما تلى ذلك كـان بمثابـة نقطة تحول هامة وأساسية فى السياسة والاقتصاد الـدولى. فقد دفـع هـذا الانهيار أجزاء كبيرة من المعسـكر الاشـتراكى للاندمـاج فـى اقتصاديـات السوق، وتلاها فـى ذلـك الـدول الناميـة خاصـة مـع الضغـوط المتزايدة لصندوق النقد والبنك الدولى.

* **رؤية أفراد العينة حـول مـا إذا كـانت المتغـيرات العالميـة المعـاصرة هـى السـبب الوحيـد الـذى دفـع الـدول الناميـة للأخـذ بسياسـة الخصخصة أم أن هناك عوامل أخرى:**

أكد (٤٧) من أفراد العينة بنسـبة (٧٨,٣٪) أنـه بجـانب المتغـيرات العالمية هناك عوامل أخرى داخلية خاصة بالدول النامية تتمثل فيما يلى :

- عدم نجاح القطاع العام فى القيـام بـدوره فـى النـهوض بالمسـتوى المعيشـى للفرد فى الدول النامية وفشل معظم مشروعاته.
- عدم قدرة اقتصاد الدول النامية على استيعاب الاستثمارات الخارجية مـن جانب أو استغلال الموارد والطاقات المحلية - طبيعية كـانت أم بشـرية- من جانب آخر .
- ضغوط الصفوات الاقتصادية داخـل البلـدان الناميـة مـن أجـل إعـلاء قيمـة المشروع الخاص.
- عدم استعداد الحكومات فى الدول النامية لتقديم الدعم كما كان الحال فـى الماضى.

وأضاف (١٣) من أفراد العينة بنسبة (٢١,٧٪) العوامل التالية :

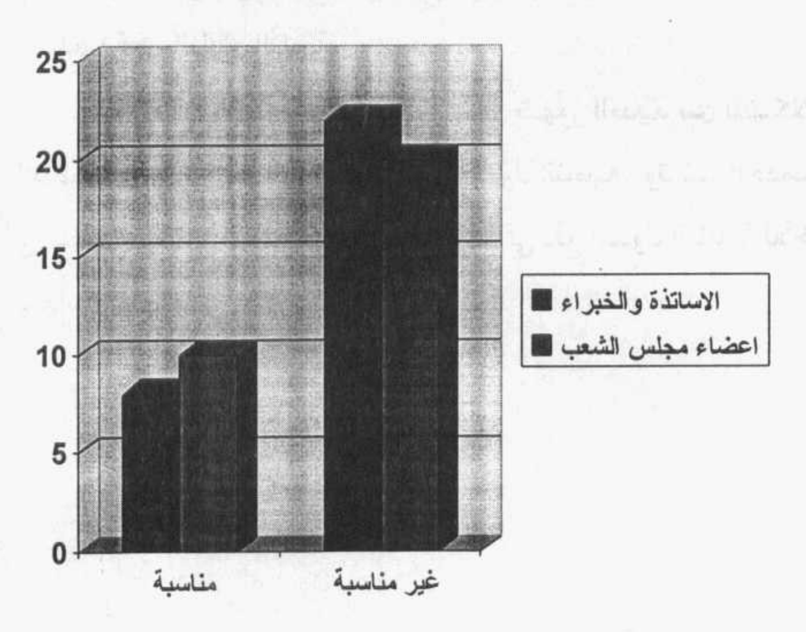
- تزايد نسبة البطالة المقنعة فى معظم المجتمعات الآخذة بسياسة القطاع العام.
- عدم قدرة الانتاج فى البلدان النامية على المنافسة العالمية.
- الشعور بالفجوة الواسعة بين ما تحقق فى الدول الرأسمالية وبين مستوى المعيشة فى البلدان النامية.

- وهكذا تؤكد آراء أفراد العينة أن ظهور العديد من المشكلات التنظيمية والانتاجية للقطاع العام فى الدول النامية، وتدنى الخدمات وانخفاض مستوى المعيشة عوامل لها تأثيرها فى دفع الدول النامية للأخذ بسياسة الخصخصة .

• رؤية أفراد العينة حول ما إذا كانت برامج صندوق النقد الدولي للإصلاح الاقتصادي والخصخصة مناسبة لأوضاع التنمية في الدول النامية. وأسباب ذلك:

شكل رقم (٥)

توزيع أفراد العينة حسب رؤيتهم لبرامج صندوق النقد الدولى



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٧٠٪) من أفراد العينة يرون أن برامج صندوق النقد الدولى للإصلاح الاقتصادى والخصخصة غير مناسبة لأوضاع التنمية فى الدول النامية. وأسباب ذلك من وجهة نظرهم تتمثل فيما يلى :

- النظرية التى توجه فكر صندوق النقد هى النظرية الاقتصادية التى قد لا تساعد كثيراً فى معالجة مشكلات العالم النامى.

- برامج التكيف الهيكلى والخصخصة هى فى جوهرها برامج اقتصادية تفتقد مراعاة البعد الاجتماعى وهو البعد الأهم فى حالة الدول النامية.
- صندوق النقد الدولى ينفذ السياسة الأمريكية الرأسمالية التى تحاول الهيمنة على العالم.
- برامج صندوق النقد الدولى تعتمد على تأمين الصندوق للقروض بصورة لا تناسب الدول النامية التى تحتاج إلى تسهيلات حتى تتماشى برامج الاصلاح الاقتصادى مع برامج النهوض بالفرد والمجتمع.

وعلى العكس رأى (١٨) من أفراد العينة بنسبة (٣٠٪) أن برامج صندوق النقد الدولى مناسبة لأوضاع التنمية فى الدول النامية، وتبريرهم لذلك يتمثل فى أن تطبيق هذه البرامج حقق نتائج إيجابية فى معظم الدول النامية. كما أن هذه البرامج أتاحت قدراً مناسباً من حرية الحركة فى مجال النشاط الاقتصادى للقطاع الخاص القادر على النهوض بمستوى المعيشة فى الدول النامية بصورة أفضل مما كان يقوم به القطاع العام .

- ومن خلال آراء الخبراء يمكن التأكيد على أن برامج صندوق النقد الدولى لا تتناسب مع أوضاع التنمية فى الدول النامية. فعلى الرغم من تحقيق هذه البرامج لبعض النتائج الإيجابية على مستوى المؤشرات الاقتصادية فى الدول النامية، إلا أن ذلك كان على حساب الأبعاد الاجتماعية للتنمية فى هذه الدول.

*** تصور أفراد العينة لوضع العالم الثالث في ظل التكتلات الاقتصادية العملاقة، وأشكال التجمع التي يمكن لدول العالم الثالث أن تنتظم تحت لوائها :**

أكد (٩٠٪) من أفراد العينة أنه في ظل التكتلات الاقتصادية العملاقة الموجودة سوف يحدث إنهيار فى إقتصاديات دول العالم الثالث، وسوف تظل متأخرة وتابعة للتكتلات الاقتصادية حولها حيث ستحرمها هذه التكتلات من قدرتها على التصدير وعلى حماية منتجاتها الوطنية. لذلك ستظل دول العالم الثالث مستغلة إلى أقصى حد، مالم تحاول مواكبة العصر وتكوين تكتلات إقتصادية فيما بينها لاستغلال مواردها وزيادة حجم التبادل والتعاون الاقتصادى فيما بينها .

وقد رأى (١٠٪) من أفراد العينة أن ثمة إحتمال لتوزع دول العالم الثالث على التكتلات الاقتصادية الموجودة. فمثلاً دول أفريقيا الشمالية ربما وجدت نفسها فى ظل تبعية جديدة لأوربا الموحدة، ودول آسيا ربما فضلت الانضمام تحت لواء اليابان أو الصين، ودول أمريكا اللاتينية تحت راية الولايات المتحدة وكندا.. وهكذا. ولكن دائماً ستبقى هناك دول غير قادرة على الاندماج نظراً لضعف مواردها أو ضآلة حجمها. وهذه الدول إما أن تعتمد على نفسها أو ستجد صعوبة كبيرة فى تحقيق مستوى لائق لمعيشة شعوبها .

وقد أكد الخبراء أيضاً أن هناك ضرورة لقيام دول العالم الثالث بإستحداث تغييرات جذرية ثقافية وإجتماعية وتلمس طرق مستقبلية. وكذلك هناك حتمية لقيام دول العالم الثالث ببذل المزيد من الجهد والعمل

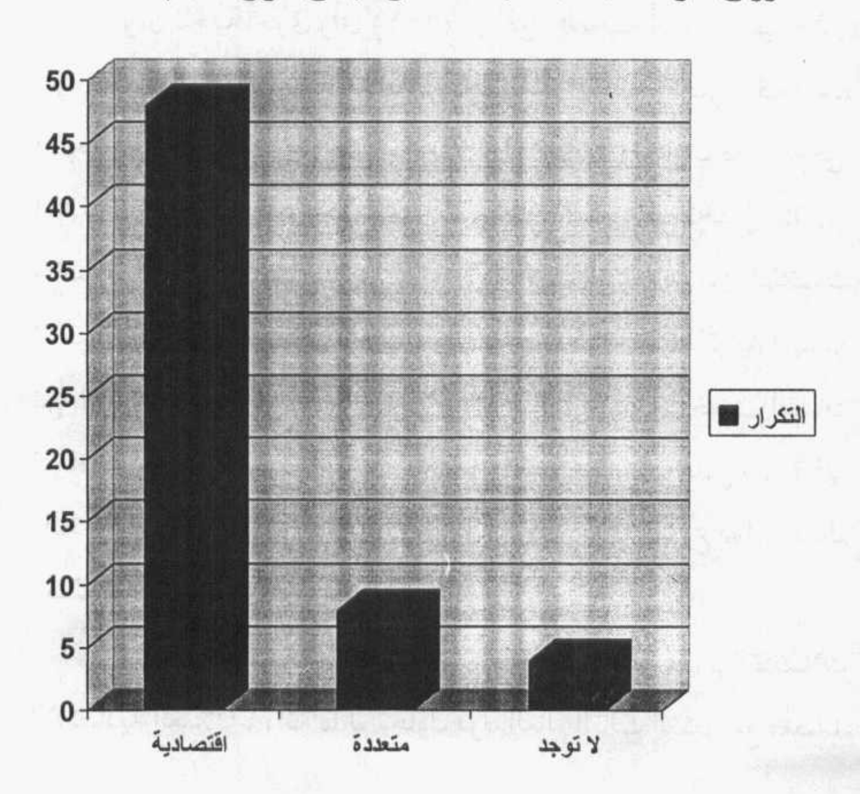
من أجل أقصى استفادة من إمكانياتها ومواردها الطبيعية لتحقيق أكبر إشباع ممكن لحاجات ومتطلبات شعوبها دون الحاجة إلى إستيراد سلع من الخارج. وإلا سوف تواجه هذه الدول مزيداً من الانزواء والتهميش الذى قد يؤدى إلى التآكل التدريجى والفناء الحتمى.

أما عن أشكال التجمع التى يمكن لدول العالم الثالث أن تنتظم تحت لوائها كما رأى أفراد

العينة فيوضحها الشكل التالى :

شكل رقم (٦)

توزيع أفراد العينة بالنسبة لأشكال تجمع دول العالم الثالث



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٨٠٪) من أفراد العينة رأوا أن أشكال تجمع دول العالم الثالث تنحصر فى تجمعات إقتصادية متكاملة تبعاً للموارد الاقتصادية والبشرية فى كل دولة. وهذه التجمعات تقوم على محاولة إمتلاك ثورة العلم والتقنية والتى تمهد لاحتمالات التكامل والاندماج.

بينما رأى (١٣,٣٪) من أفراد العينة أنه ليس هناك شكل أحادى البعد لتجمعات دول العالم الثالث، وإنما يمكن أن تضم هذه الدول منظومة متعددة الأبعاد – القومية، الجغرافية، الدينية، الثقافية – ومن محصلة هذه الأبعاد قد يأتى البعد الاقتصادى كنتيجة وقد لا يأتى، المهم أن تتجمع هذه الدول فى إطار معين تأخذ أبعاده فى التعدد وفقاً للمتغيرات.

ومن ناحية أخرى رأى (٦,٧٪) من أفراد العينة أنه يصعب – فى ضوء الخبرة السابقة – تصور تجمعات دول العالم الثالث. فتجارب كتلة عدم الانحياز ومجموعة الـ٧٧ وحتى جامعة الدول العربية وتجارب مشابهة فى أمريكا اللاتينية تشير إلى احتمالات إخفاق الدول النامية فى تحقيق تكتلات خاصة بها. نظراً للضغوط التى ستواجهها تلك التكتلات من التكتلات الأخرى المنافسة والقوية من ناحية ، ومن ناحية أخرى نظراً للتباين الهائل فى الأنظمة السياسية والاقتصادية فى العالم الثالث، وكذلك خوف الفئات الحاكمة فى هذه الدول من عمليات الاندماج التى قد تؤثر على مستقبلها واستمراريتها فى الحكم. لذلك فالاحتمال الأكبر أن تتوزع دول العالم الثالث على التكتلات الاقتصادية القائمة.

– وهكذا يؤكد رأى الخبراء أن عالم الغد هو عالم التكتلات الاقتصادية العملاقة، وأنه ما لم تحاول دول العالم الثالث التكتل مع بعضها

البعض، وإيجاد حد أدنى من التعاون المشترك فيما بينها لتحقيق مصالح شعوبها فسوف لا تجد لها مكاناً فى عالم الغد، بل سوف تواجه المزيد من التهميش.

*** رؤية أفراد العينة للآثار الإيجابية والسلبية التى سوف تنتج عن تطبيق إتفاقية الجات بالنسبة لدول العالم الثالث:**

رأى (٥٣) فرداً من أفراد العينة بنسبة (٨٨,٣٪) أن معظم الآثار التى سوف تنتج عن تطبيق الجات بالنسبة لدول العالم الثالث سوف تكون سلبية تتمثل فيما يلى :

- إرتفاع فاتورة وارداتها وضعف صادراتها وبالتالى عجز فى ميزان مدفوعاتها يضطرها إلى مزيد من الاقتراض الخارجى .
- قتل الصناعة الوطنية وتحول دول العالم الثالث إلى أسواق للاستهلاك .
- صعوبة الوصول إلى مستوى الجودة والسعر الأمثل للتصدير والقادر على المنافسة العالمية.
- إنخفاض آخر فى قدرات دول العالم النامى التسويقية داخل الدولة (محلياً) بالاضافة إلى انعدام الفرص البيعية والتسويقية الخارجية (صادرات للعالم المتقدم أو حتى النامى).
- وجود مصاعب متزايدة فى إشباع حاجات السكان وزيادة البطالة.
- زيادة تهميش دول العالم الثالث وزيادة حجم التبادل التجارى الرأسمالى بين الدول الصناعية على حساب الدول النامية.

أما الآثار الايجابية فتتركز كما يرى الخبراء فيما يلى:

- سوف يدفع تطبيق هذه الاتفاقية إلى المزيد من بذل الجهد من دول العالم

الثالث لتحسين منتجاتها حتى تتمكن من مواجهة المنافسة العالمية.

- الاستفادة من بعض التسهيلات الجمركية.
- الاستفادة بالتمايز الثقافى الاقتصادى المكانى لمن يعيد ترتيب أمور بيته ويفهم اتجاهات التحول العلمى والثقافى، ويركز على تنمية الابداع البشرى.

ومن ناحية أخرى رأى (٧) من أفراد العينة بنسبة (١١,٧٪) أن الآثار التى سوف تنتج عن تطبيق إتفاقية الجات سواء أكانت إيجابية أم سلبية تتوقف على السياسات التى تتبعها أى دولة من دول العالم الثالث، والتى تحدد التعامل مع أهداف الاتفاقية وطريقة التفاعل معها. وعلى سبيل المثال فالاتجاه إلى إبراز السمات المميزة للصناعة الوطنية وتحسين الكفاءة الانتاجية وتطوير النظم التسويقية وتنسيق مجالات التكامل مع الأسواق الاقليمية يساعد على تنمية الآثار الإيجابية للاتفاقية.

- وهكذا فكما رأى الخبراء فالآثار السلبية الناتجة عن تطبيق إتفاقية الجات سوف تكون أكثر من آثارها الايجابية لذلك فمن الضرورى قيام دول العالم الثالث بمحاولة تحسين منتجاتها ورفع كفاءتها الانتاجية حتى لا تزداد فقراً، وحتى تجد لها مكاناً فى عالم الغد.

*** تصور أفراد العينة لمستقبل التنمية فى العالم الثالث فى ظل ظاهرة العولمة :**

رأى (٤٨) من أفراد العينة بنسبة (٨٠٪) أن أهم ما سوف يميز التنمية فى العالم الثالث فى ظل ظاهرة العولمة هو ما يلى :

- سوف تكون تنمية لا تعتمد على الذات وإنما قوامها التبعية الخارج .

- صعوبة زيادة معدلات النمو نتيجة انخفاض الميزان التجارى .
- ضعف السيطرة على البيئة ومواردها النادرة.
- تقويض ظاهرة الدولة القومية "وصولاً" إلى بنيان فوقى جديد (الكيان العالمى) انعكاساً للارتباط الحيوى بين قدرة العلم والتقنية الانتاجية اللامحدودة وبين ضرورة وحدة السوق العالمى.
- وجود فجوة كبيرة فى معدلات النمو بين الدول التكنولوجية ودول العالم الثالث.
- ضياع الهوية الوطنية لمعظم دول العالم الثالث.
- زيادة معدلات البطالة وإنتشار الفقر.

بينما رأى (١٢) من أفراد العينة بنسبة (٢٠٪) أن مستقبل التنمية فى العالم الثالث فى ظل ظاهرة العولمة يتوقف بالدرجة الأولى على ظروف كل دولة من دول العالم الثالث من حيث حجم الموارد الطبيعية المتوفرة لديها، وأهم السلع التى تنتجها والتى يحتاجها السوق العالمى، ومقدار ما تحققه من فائض فى الميزان التجارى.

كما أكد الخبراء أنه يمكن للتنمية فى العالم الثالث أن تستفيد كثيراً من ظاهرة العولمة بشرط أن تهتم الأنظمة السياسية فى البلدان النامية بالعلم اهتماماً حقيقياً، فتخصص له من ميزانيتها العامة نسبة كبيرة وتشجع الإبداع وتربط برامج التعليم باحتياجات سوق العمل.

- وهكذا يمكن القول إن التنمية فى العالم الثالث فى ظل ظاهرة العولمة سوف تواجه تحديات ومخاطر هائلة داخلية وخارجية مما يستلزم معه قيام دول العالم الثالث بالاستعداد لمواجهة هذه المخاطر من الآن .

*** رؤية أفراد العينة لأهم الدوافع الداخلية والخارجية التى أدت بمصر للأخذ بسياسة الخصخصة. وأيهما كان الأكثر تأثيراً ؟:**

أكد أفراد العينة أن أهم الدوافع الداخلية تتمثل فيما يلى :

– فشل مؤسسات القطاع العام فى تحقيق أهدافها الإنتاجية.

– انخفاض معدلات النمو وتفشى البطالة.

– تفشى ظواهر السلبية لدى الأفراد فى المؤسسات الانتاجية.

– تدنى مستوى الجودة فى المنتجات الصناعية المصرية مما ترتب عليه انخفاض معدلات التصدير.

أما أهم الدوافع الخارجية فتتمثل فيما يلى :

– ضغوط المؤسسات الدولية وبصفة خاصة صندوق النقد الدولى.

– ضغوط المنافسة فى السوق العالمى.

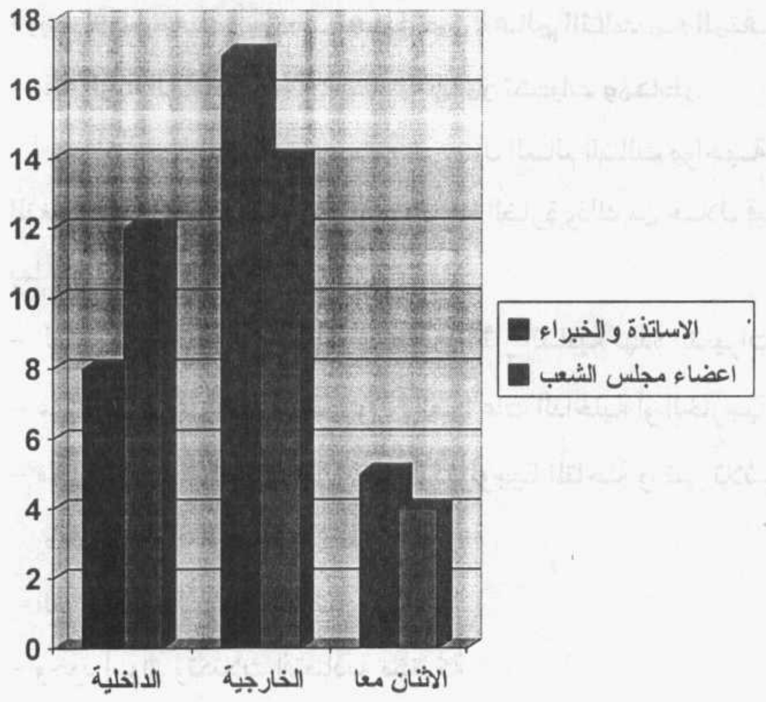
– ضغوط الدول العظمى المانحة للمساعدات.

أما عن الأكثر تأثيراً فيهما فيتضح من الشكل التالى :

شكل رقم (٧)



توزيع أفراد العينة بالنسبة لرؤيتهم للدوافع الأكثر تأثيراً



من خلال الرسم البيانى يتضح أن (٥١,٧٪) من أفراد العينة رأوا أن الدوافع الخارجية كانت هى الأكثر تأثيراً فى دفع مصر نحو الأخذ بسياسة الخصخصة. بينما رأى (٣٣,٣٪) من أفراد العينة أن الدوافع الداخلية كانت هى لأكثر تأثيراً . وفى المقابل رأى (١٥٪) من أفراد العينة أن الدوافع الداخلية والخارجية تضافرت معاً وأدت سوياً إلى دفع مصر نحو الأخذ بسياسة الخصخصة.

– ومن خلال آراء أفراد العينة يمكن القول إن اتجاه مصر نحو الأخذ بسياسة الخصخصة قد جاء كاستجابة للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتفاقمة التى كانت تعانيها. ولم يكن تنفيذ مصر لهذه السياسة منفصلاً عن

توجيه وتشجيع وضغوط المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات .

*** رؤية أفراد العينة لأسلوب تعامل دول العالم الثالث مع المتغيرات العالمية المعاصرة وما تفرضه عليها من تحديات ومخاطر:**

أكد أفراد العينة أنه يجب على دول العالم الثالث مواجهة هذه المتغيرات والتكيف معها والتقليل من آثارها الضارة وذلك من خلال قيامها بما يلى :

- التكتل فى مجموعات تستطيع امتصاص الآثار السلبية لهذه المتغيرات .
- عدم الانزلاق فى متاهات الحروب والصرا عات الداخلية أو الخارجية.
- محاولة الاستفادة بأكبر قدر من التكنولوجيا المتاحة والتى تلائم كل مجتمع.
- البدء فى تحديث الإنتاج وتجويده .
- وجود أسواق وتكتلات اقتصادية مشتركة .
- الحفاظ على الخصوصيات فى الثقافة والمعلومات والبيئة كأوراق هامة فى المنافسة والبقاء .
- الاهتمام بالتنمية البشرية.
- التنمية المستقلة المعتمدة على النفس، والتى تظل الطريق الأصلح للدول النامية .

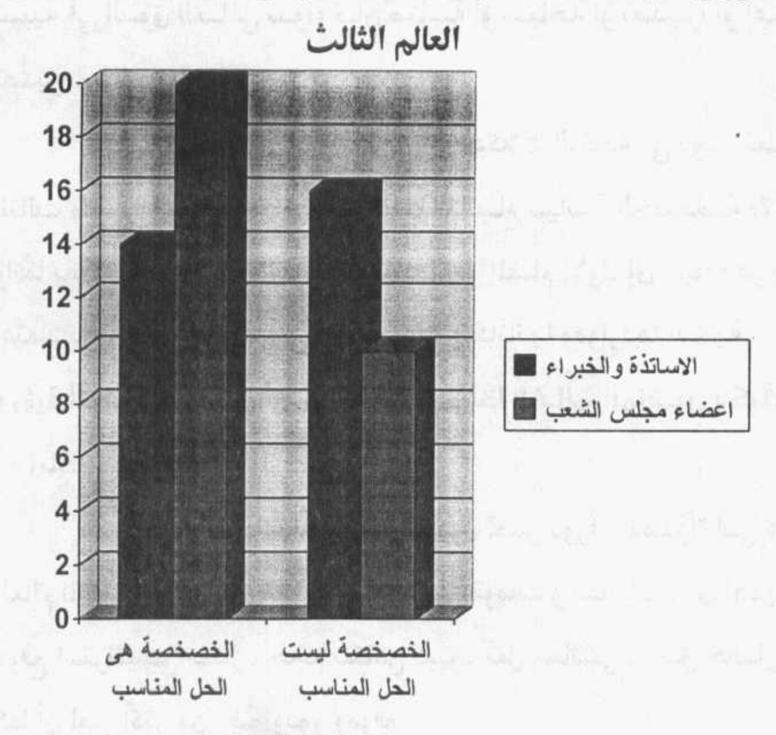
- وهكذا تأتى آراء الخبراء لتؤكد على أهمية اعتماد دول العالم الثالث على نفسها، وتكتلها مع بعضها البعض، والبعد عن الانخراط فى التبعية للتكتلات الكبرى حتى يمكن لها التقليل من الآثار السلبية التى سوف تلحق بها إذا لم تستعد بدرجة كافية لمواجهة المتغيرات المتلاحقة .

* **رؤية أفراد العينة حول ما إذا كانت الخصخصة هى الحل المناسب لمشكلات التنمية فى العالم الثالث أم لا :**

يوضح ذلك الشكل التالى :

شكل رقم (٨)

توزيع أفراد العينة بالنسبة للخصخصة وحل مشكلات التنمية فى العالم الثالث



من خلال الرسم البيانى يتضح أن (٥٦,٧٪) من أفراد العينة يعتقدون أن الخصخصة هى الحل المناسب لمشكلات التنمية فى العالم الثالث خاصة بعدما ثبت فشل القطاع العام فى قيادة التنمية، لذلك فمن وجهة نظرهم لا مفر من اتباع دول العالم الثالث لسياسة الخصخصة التى أثبتت صلاحيتها فى الكثير من دول العالم.

وعلى العكس رأى (٤٣,٣٪) من أفراد العينة أن الخصخصة ليست هى الحل المناسب لمشكلات التنمية فى العالم الثالث لأن اعتماد سياسات موجهة للخارج سوف يزيد من درجة التبعية والاعتماد والارتباط بالسوق العالمى على نحو هامشى وسلبى. ومن ثم فإن السياسات الموجهة للداخل هى الأنسب بمعنى مراعاة الإمكانات والموارد والبحث عما يمكن أن يشكل ميزة نسبية فى السوق العالمى سواء كان صناعة أو سياحة أو تصديراً أو إعادة تصدير ... الخ.

– ووفقاً لذلك يمكن التأكيد على أن مشكلات التنمية فى دول العالم الثالث متعددة الجوانب، ولن يتأتى حلها باتباع سياسة الخصخصة فقط، وانما باتباع مجموعة من السياسات تهدف فى المقام الأول إلى زيادة درجة اعتماد دول العالم الثالث على نفسها وعلى إمكاناتها ومواردها الذاتية.

*** رؤية أفراد العينة لموقع مصر فى ظل هذا العالم المتغير، وكيفية زيادة فعالية الدور المصرى:**

اتفق أفراد العينة أنه يمكن ان يكون لمصر دوراً "متميزاً" فى هذا العالم المتغير، وذلك من خلال ما تملكه من مقومات وإمكانيات، من أهمها: موقع إستراتيجى ممتاز، حجم سكانى كبير، ثقل سياسى، عمق حضارى. كما أن لمصر أكثر من وضع ودور وموقع :

- مصر عربية وتملك دوراً قيادياً على مستوى العالم العربى واستثماره لطاقاته وخصائصه الاقتصادية وبصفة خاصة البترول والسياحة .
- مصر إفريقية وتملك قيادة دور إفريقى على مستوى منظمة الوحدة الإفريقية. وتستطيع أن تقوم بدور اقتصادى فعال فى إفريقيا.

- مصر عصب الشرق الأوسط بأسره، وعلاقاتها متشابكة وقوية مع الدول الكبرى.

أما عن كيفية زيادة فعالية الدور المصرى فيمكن أن يحدث كما رأى الخبراء من خلال ما يلى:

- الارتقاء بمستوى الانتاجية ومستوى المعيشة.
- تعبئة الطاقات الفكرية والعلمية والتكنولوجية .
- الاهتمام بزيادة الصادرات وجذب الاستثمارات.
- الاهتمام بالتنمية البشرية وتطوير التعليم والبحث العلمى.
- ممارسة ديمقراطية حقيقية وتدعيم المجتمع المدنى.
- الحفاظ على مزايا الموقع الجغرافى والثقافى والقومى الفريد ومحاولة استثمارها.
- لم الشمل العربى، وأن يكون لمصر دور حيوى فى المحافل السياسية والاقتصادية.
- الالتفاف حول مشروع سياسى حضارى يعبر عن فهم لما يحدث حول مصر وفى العالم.
- تنمية العلاقات المشتركة مع التكتلات الاقتصادية الكبرى.

- وهكذا يظهر من آراء الخبراء أن موقع مصر ثابت ومهم، ولكنها هى التى ستصنع لنفسها مكاناً متميزاً فى العالم الجديد. وستتوقف فعالية الدور المصرى بالدرجة الأولى على نجاح برامج التنمية. وهنا تفرض مصر نفسها على النظام الدولى كدولة قوية وليس كدولة تحصل على المساعدات.

ثانياً : القانون والمجتمع :

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان القانون يجب أن يكون في خدمة السياسة أم في خدمة المجتمع. وأسباب ذلك :**

أكد (٤٢) من أفراد العينة بنسبة (٧٠٪) أن القانون يجب أن يكون في خدمة المجتمع وذلك للأسباب التالية :

- القانون ينبع من احتياجات المجتمع وبالتالى لابد أن يكون فى خدمة المجتمع ويحقق العدالة الاجتماعية بين جميع فئات المجتمع.
- الهدف من أى قانون أساساً هو الحفاظ على النظام داخل المجتمع.
- الحكم على أى قانون إذا كان ناجحاً أم لا يكون بمدى استفادة المجتمع منه.

وفى المقابل رأى (١٨) من أفراد العينة بنسبة (٣٠٪) أن القانون يجب أن يكون فى خدمة السياسة والمجتمع لأننا من وجهة نظرهم لا نستطيع تقسيم البناء الاجتماعى إلى سياسة واقتصاد واجتماع كجزر منعزلة أو منفصلة. فالمهم فى الأمر هو كيفية توظيف القانون بحيث يصبح كما يقول الشعار الشهير (فوق الجميع) .

- ووفقاً لآراء أفراد العينة يمكن القول إن القانون يجب أن يكون بالأساس فى خدمة المجتمع لأنه صدر لتحقيق احتياجات أفراد المجتمع وتنظيم العلاقات والروابط الاجتماعية فيما بينهم. كما ينبغى أن لا يخدم القانون سوى الحق وصولاً إلى العدالة ورفع الظلم عن أى مظلوم فى المجتمع.

*** رؤية أفراد العينة للأهداف التي يجب أن يحققها أي قانون:**

رأى (٩٠٪) من أفراد العينة أن أهم الأهداف التى يجب أن يحققها أى قانون تتمثل فيما يلى :

- الحفاظ على النظام بين أفراد المجتمع.
- التحديد الواضح لواجبات وحقوق كل فرد فى كافة المجالات.
- تحقيق العدل الاجتماعى والمساواة الاجتماعية.
- مواجهة الانحراف والفساد.
- حماية الأفراد من أى تغيرات داخلية أو خارجية.
- ضمان الحريات العامة والديمقراطية وحقوق الانسان.
- تحقيق الأمن الفردى والجماعى.
- تحقيق التضامن الاجتماعى.

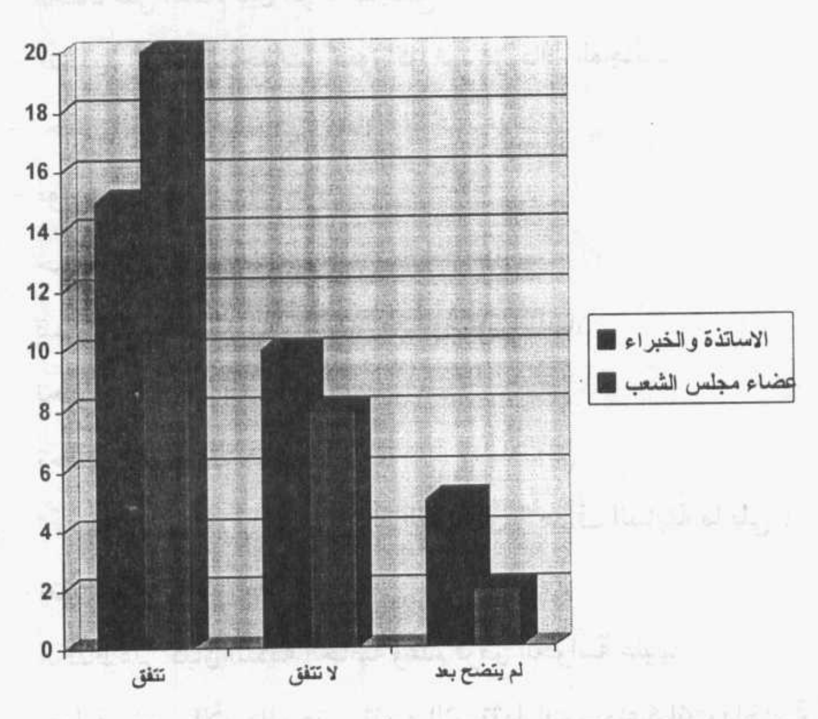
وقد أضاف (١٠٪) من أفراد العينة إلى الأهداف السابقة ما يلى :

- تنفيذ مبادئ الشريعة الاسلامية.
- الحفاظ على كيان الملكية الخاصة وعدم فرض الحراسة عليها.
- حماية رؤوس الأموال حتى تنمو الاستثمارات سواء كانت داخلية أم خارجية.

- وهكذا تؤكد آراء أفراد العينة أن أى قانون يجب أن يهدف بالأساس إلى تحقيق العدالة الاجتماعية بين جميع فئات المجتمع ولا ينحاز لفئة - سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية - على حساب فئة أخرى. كما يجب أن يكفل القانون تكافؤ الفرص بين جميع أفراد المجتمع ويحقق الأمن الفردى والجماعى.

* رؤية أفراد العينة حول ما إذا كانت الأهداف السابقة للقانون تتفق مع ما ظهر من قوانين في مرحلة الخصخصة (١٩٩١ - الآن):

شكل رقم (٩)



من خلال الرسم البيانى يتضح أن (٥٨,٣٪) من أفراد العينة يرون أن ما ظهر من قوانين فى مرحلة الخصخصة يتفق مع الأهداف العامة للقانون فى النقطة السابقة.

وعلى العكس رأى (٣٠٪) من أفراد العينة أن قوانين مرحلة الخصخصة لا تحقق الأهداف العامة للقانون، وذلك بسبب كون الفلسفة التى توجه الخصخصة هى فلسفة رفع العبء عن الدولة وتلافى عيوب المشروع العام وتشجيع المشروع الخاص. والمردود المتوقع لذلك هو استفادة شرائح

بسيطة من السياسات الجديدة على حساب القاعدة العريضة من أفراد المجتمع.

ومن ناحية أخرى رأى (١١,٧٪) من أفراد العينة أنه لم تتضح بشكل جلى حتى الآن آثار قوانين الخصخصة على العدل الاجتماعى والمساواة الاجتماعية، فالذى حدث حتى الآن هو وجود بعض المكتسبات المالية لخزانة الدولة أو لبعض الأفراد (مثل حالات المعاش المبكر) لكن الآثار على علاقات الملكية والعمل وعلى المكتسبات الوطنية كلها لم تتضح بشكل جلى حتىٰ الآن.

– وهذا يوضح أنه على الرغم من محاولة الدولة تلمس الأهداف السابقة للقانون عند وضع قوانين مرحلة الخصخصة إلا أن هذه القوانين تضمنت العديد من السلبيات التى يتمثل أهمها فى عدم مراعاة تحقيق العدالة الاجتماعية بين كافة فئات المجتمع،كما لم يراع مبدأ عدم الانحياز لفئة على حساب الغالبية العظمى من أفراد المجتمع.

*** رؤية أفراد العينة حول المصادر التى يجب أن تستمد منها القوانين، هل من الواقع الاجتماعى العام وضروراته، أم من ضغوط جماعات المصالح، والطبقات القادرة؟:**

أجمع أفراد العينة أن القوانين يجب أن تستمد من الواقع الاجتماعى العالم وضروراته لأنه يفترض ألا يكون القانون منحازاً لفئة ضد أخرى. فهنا يفقد القانون مصداقيته، ويصبح الكلام عن دولة القانون أو مجتمع المؤسسات مجرد شعار. وأخطر ما يمكن عمله أن تشرع قوانين (بالتفصيل والمقاس) لتلبى مصالح جماعات معينة. لهذا يجب أن يستمد القانون من الواقع

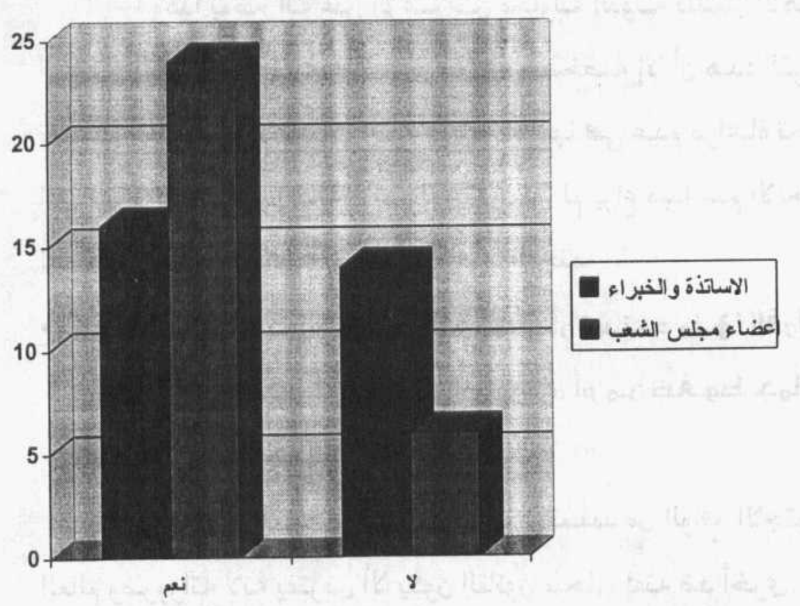
الاجتماعى العام حتى يحقق مصالح كافة الفئات فى المجتمع.

– وهذا يوضح أهمية أن تعكس القوانين الواقع الاجتماعى العام بما يحقق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع. وحتى لا يكون القانون فى خدمة طبقة معينة، وبالتالى يفتقد صفة العدالة التى هى أساس القانون.

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان إقرار القوانين بمجلس الشعب يتم بعد مناقشة ديمقراطية:**

شكل رقم (١٠)

توزيع أفراد العينة بالنسبة لإقرار القوانين بمجلس الشعب



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٦٦,٧٪) من أفراد العينة يرون أن إقرار القوانين بمجلس الشعب يتم بعد مناقشة ديمقراطية حيث تتم مناقشة مشروعات القوانين أمام اللجان النوعية بمجلس الشعب، ومن حق كل عضو التقدم بالتعديلات التى يراها، ثم يطرح القانون للمناقشة أمام

المجلس ويتم أيضاً إجراء تعديلات إذا وافقت الأغلبية .

وعلى العكس رأى (٣٣,٣٪) من أفراد العينة أن إقرار القوانين لا يتم مناقشة ديمقراطية لضعف المعارضة بالمجلس مما لا يسمح لها بالتأثير فى القوانين الصادرة عن المجلس.

– وهذا يوضح أهمية وجود معارضة قوية حتى تكون هناك مناقشة ديمقراطية للقوانين التى يتم إقرارها بما يحقق الصالح العام ويعكس رغبات الشعب وهمومه.

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان حجم المعارضة فى مجلس الشعب يسمح بإدخال تعديلات على مشروعات القوانين:**

أجمع أفراد العينة أن حجم المعارضة بالمجلس لا يسمح بإدخال تعديلات على مشروعات القوانين حيث أنها أقلية لا ترقى إلى اتخاذ قرار بالمجلس. فالمعارضة لها الحق فى إقتراح بعض التعديلات على مشروعات القوانين التى تقدم للمجلس، ولكن ليس فى إمكانها فرض تلك التعديلات.

– وهذا يوضح أن المعارضة فى ظل النظام التعددى القائم حالياً هى معارضة شكلية وهامشية لا تستطيع التأثير فى القوانين التى يتم إقرارها. مما يقتضى إعادة النظر فى النظام الحزبى الحالى القائم على سيطرة الحزب الواحد على الرغم من التعددية الحزبية.

*** رؤية أفراد العينة حول إذا ما كان أسلوب التصويت يسمح بعرقلة إقرار القوانين أو المواد غير الملائمة :**

رأى (١٥) من أفراد العينة بنسبة (٢٥٪) أن أسلوب التصويت يسمح بعرقلة إقرار القوانين أو المواد غير الملائمة حيث أن أعضاء الحزب الوطنى

الذين يملكون الأغلبية فى رأيهم يوافقون أو يرفضون أى قانون حسب تعبيره عن احتياجات ومصالح أفراد الشعب.

وعلى العكس رأى (٤٥) من أفراد العينة بنسبة (٧٥٪) أن أسلوب التصويت لا يسمح بعرقلة إقرار القوانين أو المواد غير الملائمة لأن التصويت يكون فعالاً فى مناخ التعددية الحزبية الحقيقية وليس فى ظل سيطرة حزب واحد على المجلس .

– وهذا يؤكد النقاط السابقة عن أهمية وجود معارضة قوية، ووجود أعضاء على وعى باحتياجات الناس الحقيقية.

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان الالتزام الحزبى يحظى بأولوية على التزام النائب نحو مجتمعه ودائرته:**

أكد (٤٥) من أفراد العينة بنسبة (٧٥٪) أن التزام النائب نحو مجتمعه ودائرته يجب أن يكون له الأولوية على الالتزام الحزبى. وذلك لأن الأولوية المفروض أنها لمصلحة الناس ومما يعمل على تحسين أوضاعهم وحل مشكلاتهم.

بينما رأى (١٥) من أفراد العينة بنسبة (٢٥٪) أنه لا يوجد تعارض بين التزامهم الحزبى وبين التزامهم نحو مجتمعهم ودائرتهم لأن العضو لا ينتمى إلا للحزب الذى يعبر عن تطلعات دائرته ومجتمعه.

– وهكذا يمكن القول إنه من المفروض أن تأتى ممارسة النائب انعكاساً للصالح العام وليس المصلحة الحزبية الضيقة لأن اختياره من جانب أبناء دائرته كان بهدف تحقيق ذلك فى المقام الأول.

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان أعضاء مجلس الشعب يقومون بدورهم في التقدم بمشروعات القوانين التي تعبر عن احتياجات ومصالح أفراد المجتمع:**

رأى (٦) من أفراد العينة بنسبة (١٠٪) أن أعضاء مجلس الشعب يقومون بدورهم فى التقدم بمشروعات القوانين التى تعبر عن احتياجات ومصالح أفراد المجتمع.

وفى المقابل أكد (٥٤) من أفراد العينة بنسبة (٩٠٪) أن أعضاء مجلس الشعب لا يقومون بدورهم فى التقدم بمشروعات القوانين التى عن احتياجات ومصالح أفراد المجتمع. وهذا يرجع إلى الأسباب التالية :

- قيام عضو مجلس الشعب بعمله الأساسى التشريعى يعتمد على استعداد العضو للاطلاع والدراسة والمعرفة، وهذا لا يتوافر فى الكثير من الأعضاء.
- ضيق الوقت وتعارض مشروعات القوانين التى يقدمها العضو مع سياسة الدولة.
- الكثير من الأعضاء يرى أن مهمة المجلس التشريعية تنحصر فى الموافقة أو الرفض أو التعديل لمشروعات القوانين التى تقدمها الحكومة.
- غياب الوعى بأهمية الدور التشريعى لدى الكثير من الأعضاء.

– وهذا يوضح أنه على الرغم من أن مجلس الشعب يعد هو الجهة التشريعية الأولى فى البلاد ومن ثم يتوقع أن يبادر إلى سن قوانين وتشريعات توجه الحكومة التى هى الجهة التنفيذية، إلا أن ذلك لا يحدث لأسباب عديدة يتعلق معظمها بشخصيات أعضاء المجلس أنفسهم.

*** تصور أفراد العينة حول ما إذا كانت القوانين التي صدرت من مجلس الشعب في مرحلة الخصخصة تمت دراستها بدرجة كافية. والدليل على ذلك:**

أكد (١٠) من أفراد العينة بنسبة (١٦,٧٪) أن القوانين التى صدرت من مجلس الشعب فى مرحلة الخصخصة تمت دراستها بدرجة كافية. والدليل على ذلك إستمرار القوانين لمدة دورتين فى المناقشة حتى صدرت مثل قانون التجارة.

وعلى العكس أكد (٥٠) من أفراد العينة بنسبة (٨٣,٣٪) أن ذلك لم يحدث والدليل على ذلك ما يلى:

- وجود الكثير من الثغرات والسلبيات فى القوانين التى صدرت فمثلاً قانون قطاع الأعمال العام لم يقم بوضع أسس ثابتة لتقييم الشركات المباعة مما أدى لبيع الكثير من الشركات بأقل من أثمانها الحقيقية، وكذلك لم يهتم القانون بتقنين أوضاع العمال وحقوقهم.
- أحكام المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية الكثير من مواد القوانين التى صدرت.
- القوانين التى تصدر يلزمها دراسات مستفيضة ولجان عمل ومداخلات مع جهات كثيرة وطرح إعلامى واستطلاع آراء الجماهير وهذا ما لم يحدث على الإطلاق.

-- وهكذا تتضح أهمية الدراسة المتأنية للقوانين التى تصدر حتى لا يترتب عليها الإضرار بمصالح قطاعات عريضة من أفراد المجتمع، خاصة إذا كانت هذه القوانين تتعلق بمستوى معيشة الأغلبية العظمى من أفراد الشعب المصرى.

*** رؤية أفراد العينة حول القوانين التي تصدر في ظل عدم توفر أغلبية للحاضرين في مجلس الشعب، وكون ذلك يعتبر مدخلاً للطعن على هذه القوانين:**

أجمع أفراد العينة على أن عدم توفر أغلبية للحاضرين في مجلس الشعب في بعض القوانين التى تصدر عن المجلس يعد مدخلاً للطعن على هذه القوانين. وذلك لأنه لا يكون انعقاد المجلس صحيحاً كما نص الدستور إلا بحضور أغلبية أعضائه، ولكن إذا بدأ الاجتماع صحيحاً، استمر كذلك، ولو غادر بعض الأعضاء الحاضرين قاعة الجلسة، ويستمر المجلس في مناقشاته، ولكنه لا يتخذ أى قرار فى هذه الموضوعات إلا بحضور أغلبية أعضائه، وموافقة الأغلبية المطلقة للحاضرين على مشروعات القوانين أو الاقتراحات بمشروعات القوانين أو القرارات بقوانين أو أى موضوع آخر .

– وهذا يثير مسألة انتظام أعضاء مجلس الشعب في الحضور وبخاصة في الجلسات التى تنظر مشاريع قوانين هامة. وكذلك مسألة الوعى بأهمية الدور التشريعى والرقابى لأعضاء مجلس الشعب.

*** رؤية أفراد العينة حول الوظيفة الأساسية لعضو مجلس الشعب، وهل هي اقتراح مشروعات القوانين والاهتمام بمناقشتها في البرلمان أم الاقتصار على جمع التأشيرات من الوزراء على طلبات الأفراد؟:**

رأى (٥٢) من أفراد العينة بنسبة (٨٦,٧٪) أن الوظيفة الأساسية لعضو مجلس الشعب هى اقتراح مشروعات القوانين والاهتمام بمناقشتها فى البرلمان. وذلك لأن المهمة الأساسية لعضو مجلس الشعب هى التمثيل الحقيقى للشعب. وهذا التمثيل الحقيقى لا يحدث إلا من خلال متابعة

الجلسات ودراسة مشروعات القوانين وتقديم الالتماسات ومناقشة الوزراء. أما انصراف العضو عن عمله الأساسى فيعنى أنه قد أخطأ فى حق نفسه وحق الشعب.

وفى المقابل رأى (٨) من أفراد العينة بنسبة (١٣,٣٪) أن الوظيفة الأساسية لعضو مجلس الشعب هى اقتراح مشروعات القوانين والاهتمام بمناقشتها فى البرلمان، ولكن هذا لا يمنع من قيام العضو بجمع التأشيرات من الوزراء لأنه مطالب أمام أبناء دائرته بالقيام بذلك. وكذلك لعدم وجود الوعى بين أفراد المجتمع بالدور الحقيقى للنائب.

– وتؤكد هذه النقطة النقاط السابقة من أن هناك أهمية لوجود وعى بين أعضاء مجلس الشعب بأهمية دورهم التشريعى والرقابى، وعدم انصرافهم نحو الحصول على امتيازات وتسهيلات وتكوين علاقات يستفيدون منها فى إنجاز مصالحهم الشخصية ومصالح أقاربهم وأصدقائهم حتى لا يفقد الناس الثقة فيهم .

*** رؤية أفراد العينة لمدى الثقة فى أعضاء مجلس الشعب بعد قضية نواب القروض، وبعد رفع الحصانة عن ١٨ نائباً:**

رأى (٢٤) من أفراد العينة بنسبة (٤٠٪) أنه حتى لو ثبت إدانة بعض النواب فهذا لا يعيب المجموع. لأنه ليس هناك ارتباط بين رفع الحصانة وإدانة النائب، فالمتهم برئ حتى تثبت إدانته. كما أن هناك الكثير من هذه القضايا ثبت كيديتها مثل قضية الدكتور مصطفى السعيد.

وفى المقابل رأى (٣٦) من أفراد العينة بنسبة (٦٠٪) أن مثل هذه القضايا تقلل من درجة الثقة فى أعضاء مجلس الشعب بدرجة كبيرة وهى ثقة مفتقدة فى الأساس. لأن الفساد إذا استشرى فى هذه المجموعة التى

تمثل الشعب يكون الأمر خطيراً. وتصبح عضوية المجلس بوابة للنهب والسرقة والإثراء غير الشرعى.

– وهذا يثير مسألة الثقة فى القوانين التى تصدر عن مجلس يضم فى صفوفه مثل هؤلاء الأعضاء خاصة أن المفترض فى أعضاء مجلس الشعب أن يكونوا فئة تعكس رغبات الشعب وهمومه.

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان الواجب تنفيذ أحكام محكمة النقض الخاصة بعدم صحة عضوية بعض النواب، أم أنهم يوافقون على مبدأ أن المجلس سيد قراره :**

رأى (٢٢) من أفراد العينة بنسبة (٣٦,٧٪) أنه ليس من الواجب تنفيذ أحكام محكمة النقض الخاصة بعدم صحة عضوية بعض النواب لسببين :

١– طبقاً للمادة (٩٣) من الدستور يختص مجلس الشعب بالفصل فى صحة عضوية أعضائه، ويكون ذلك وفقاً للقواعد التى أرستها لجنة الشئون الدستورية والتشريعية به. وتختص محكمة النقض بالتحقيق فى صحة الطعون المقدمة إلى المجلس بعد إحالتها إليها من رئيسه، ومن ثم لا ترقى هذه التحقيقات إلى أحكام قضائية لأن اختصاص محكمة النقض ينحصر فى الطعون فى الأحكام القضائية الصادرة من المحاكم الجزئية أو الابتدائية أو الاستئنافية.

٢– محكمة النقض فى العادة تأخذ بأى خطأ مهما كان تافهاً فى الاجراءات. وهذا الخطأ فى الاجراءات كثيراً ما يحدث نتيجة تعرض رئيس اللجنة الانتخابية للارهاق من كثرة العمل وليس بدافع التعمد. ولم تم الأخذ بهذه الشكليات لما سلمت أى دائرة انتخابية من مثل هذه الأحكام.

وعلى العكس رأى (٣٨) من أفراد العينة بنسبة (٦٣,٣٪) أنه من الواجب تنفيذ أحكام محكمة النقض الخاصة بعدم صحة عضوية النواب لأنه ليس هناك شئ اسمه المجلس سيد قراره. ولا يجب أن تصبح هذه هى الطريقة التى يدافع بها المجلس عن نوابه. ولابد أن يسارع المجلس برفع الحصانة عن أى نائب تطلب النيابة العامة رفع الحصانة عنه.

– وهكذا تتضح أهمية تنفيذ أحكام محكمة النقض الخاصة بعدم صحة عضوية بعض النواب لأن أعضاء مجلس الشعب ليسوا فوق القانون. كما أن عضوية مجلس الشعب ليست ستاراً يمارس من ورائه الأعضاء مخالفات يعاقب عليها القانون.

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان تضاؤل دور المعارضة فى مجلس الشعب يرجع لضعف الأداء الحزبى أم يرجع إلى الممارسة الحكومية فى الانتخابات:**

رأى (٢٥) من أفراد العينة بنسبة (٤١,٧٪) أن تضاؤل دور المعارضة فى مجلس الشعب يرجع لضعف الأداء الحزبى.وهذا فى رأيهم ينطبق على جميع الأحزاب نظراً لاخفاق التعددية السياسة بصيغتها الحالية التى تعطى الحزب الوطنى ثقلاً وأهمية على حساب الأحزاب الأخرى.

وعلى العكس رأى (٢٠) من أفراد العينة بنسبة (٣٣,٣٪) أن تضاؤل دور المعارضة فى مجلس الشعب يرجع إلى الممارسة الحكومية فى الانتخابات، لأن طريقة الانتخابات والتصويت وإشراف الحكومة فقط عليها والغش فى الانتخابات والتزوير والتهديد والرشاوى كلها تقود إلى دور ضعيف للمعارضة فى المجلس.

وفى المقابل رأى (١٥) من أفراد العينة بنسبة (٢٥٪) أن العاملان

يسهمان معا فى تضاؤل دور المعارضة فى مجلس الشعب.

– وهذا يوضح أن هناك حاجة لإعادة النظر فى النظام الحزبى الحالى القائم على سيطرة الحزب الواحد بما يحقق وجود ممارسة برلمانية حقيقية وغير شكلية .

*** رؤية أفراد العينة لمجالات التغيرات المنتظرة بعد تجديد ولاية الرئيس، والمأمول منها على المستوى التشريعى:**

توقع (٥٤) من أفراد العينة بنسبة (٩٠٪) أن التغيير المنتظر بعد الولاية الجديدة للرئيس لن يكون تغييراً جوهرياً، لأن هناك خطاً تسير فيه الدولة وتبغى تدعيمه. ولذلك سيكون التغيير محدوداً يحاول تلبية احتياجات المرحلة القادمة القائمة على اكمال برنامج الخصخصة واستكمال المشروعات الكبرى.

أما على المستوى التشريعى فقد توقع أفراد العينة أن يتجه التشريع نحو تدعيم توجه الحكومة لمزيد من الخصخصة، ومزيد من تشجيع الاستثمار سواء كان عن طريق المصريين أو الأجانب.

وبالنسبة لأهم التغييرات التى يأمل أفراد العينة فى حدوثها مع الولاية الجديدة للرئيس فتتمثل فيما يلى:

– الاهتمام بالعدل الاجتماعى والمساواة الاجتماعية فى ظل عمليات الخصخصة.

– الارتقاء ببرامج التعليم والنهضة بالموارد البشرية.

– ضمان الحريات العامة والديمقراطية وحقوق الانسان.

– الغاء حالة الطوارئ والافراج عن المعتقلين.

- توفير الضمانات لانتخابات حرة نزيهة من خلال الاشراف القضائى الكامل على كل مراحل العملية الانتخابية.
- إنهاء احتكار الحزب الحاكم للإذاعة والتليفزيون والصحف القومية.
- إطلاق حرية تشكيل الأحزاب وإصدار الصحف وكفالة استقلال النقابات والجمعيات.
- إطلاق حريات الرأى والاجتماع والمسيرات السلمية وتوزيع البيانات.

- ووفقاً لذلك يمكن القول إنه إذا تحققت هذه التغييرات المأمولة فسيكون لمصر شأن آخر أما إذا لم تتحقق فسيكون ذلك عبئاً عليها. وهذا وفقاً لمبدأ تحقيق الممكن الآن وفى المستقبل بما يعطى الأمل فى استمرار دور مصر القيادى والحضارى فى الألفية الجديدة.

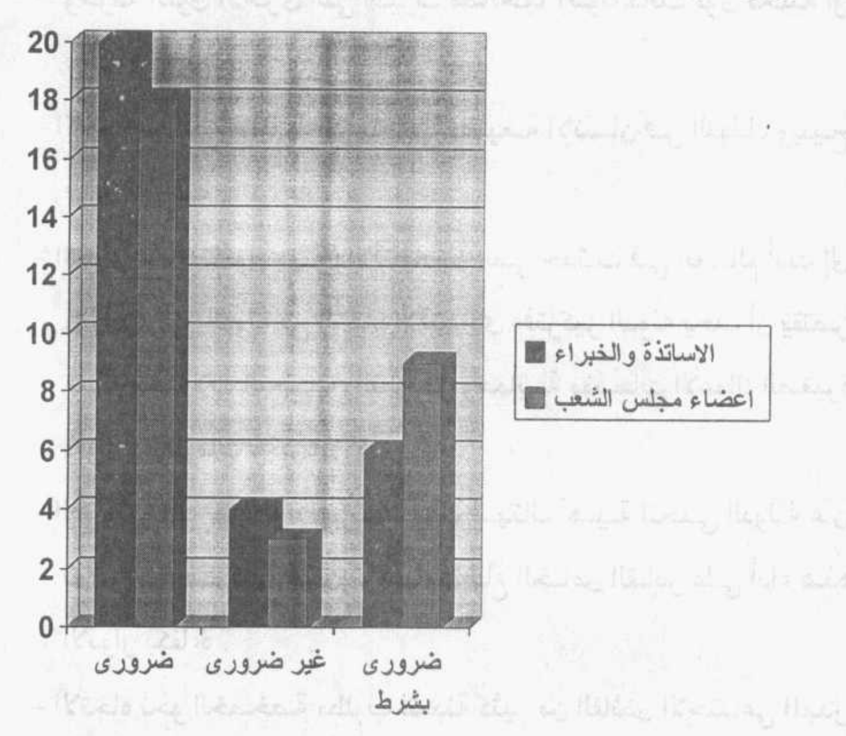
- كذلك يمكن القول إن التغييرات التى حدثت بالفعل فيما بعد، لم تكن جوهرية ، ولا تلبى الآمال التى عبر عنها أفراد العينة. وقد هوجمت هذه التغييرات بعد صدورها نظراً لسطحيتها، ومحدوديتها، سواء كان ذلك فى التعديل الوزارى، أو فى حركة المحافظين. ومن الملاحظ بعد هذه التغييرات أنه قد تم تجديد العمل بقانون الطوارئ ؟ على عكس الآمال التى عبر عنها أفراد العينة وأبناء المجتمع.

ثالثاً : تشريعات مرحلة الخصخصة :

* رؤية أفراد العينة حول ضرورة الاتجاه نحو سياسة الخصخصة، وأسباب ذلك :

شكل رقم (١١)

توزيع أفراد العينة حسب رؤيتهم لضرورة الاتجاه نحو الخصخصة



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٦٣,٣٪) من أفراد العينة يرون أن اتجاه الحكومة نحو تبنى سياسة الخصخصة كان أمراً حتمياً، وأسباب ذلك من وجهة نظرهم هى كما يلى:

- إخفاق القطاع العام فى تلبية احتياجات المواطنين من المنتجات، وتعرضه للخسارة الفادحة وتكاسل العاملين به.
- عدم تكامل الآليات الصحيحة لعمل الاقتصاد الوطنى فى ظل القطاع العام بسبب غياب الديمقراطية "الرقابة الشعبية"، وعدم وضوح حوافز القوى الاجتماعية المشتركة فى التنمية أو عدم تقريرها بصورة مادية ملموسة، وحركة القوى الأخرى التى أضيرت مصالحها (سواء كانت قوى محلية أو دولية).
- الاتجاه نحو الخصخصة أمر يتماشى وطبيعة الإنسان فى التملك ويتيح فرص المنافسة.
- التغييرات التكنولوجية والاقتصادية التى حدثت فى العالم أدت إلى مراجعة دور الدولة فى النشاط الاقتصادى. فتركيز الدولة يجب أن يقتصر على مجالات البحث والتطوير وحماية مؤسسات الأعمال الصغيرة وقواعد المعلومات وغيرها.
- الدولة ترهلت من كثرة أعبائها، لذلك فهناك أهمية لتخلى الدولة عن بعض أدوارها تدريجياً وتركها للقطاع الخاص القادر على أداء هذه الأدوار بكفاءة .
- الاتجاه نحو الخصخصة مطلوب لتعبئة كثير من الفائض الاجتماعى المهدر فى مسارات شتى، ولتوسيع قاعدة الملكية.
- الخصخصة سوف تساعد على اجتذاب المستثمر الصغير للمشاركة فى المشروعات الاقتصادية مما سوف يؤدى لاتساع قاعدة الملكية. وبالتالى سيؤدى إلى المزيد من الاستقرار والمقدرة على اتباع سياسات تنموية مرشدة تؤدى إلى الرواج الاقتصادى وخلق فرص عمل جديدة، وتحقيق زيادة فى

الدخل القومى مما سوف يعود على المستثمر الصغير بالمزيد من الدخل والمشاركة فى المنهج الصحيح للتنمية الشاملة .

ويلاحظ هنا ارتفاع المؤيدين لسياسة الخصخصة، وربما يرجع ذلك إلى الانتماء الحزبى لأعضاء مجلس الشعب فى العينة. فهؤلاء لابد أن يدافعوا عن سياسة شاركوا فى صنعها والتشريع لها. وحتى المبررات التى ذكروها تعبر عما روجت له الصحافة الرسمية . فمشكلات القطاع العام لم تظهر على السطح بهذا الشكل إلا بعد الاتجاه الليبرالى الحديث. ويمكن تفنيدُ هذه الادعاءات بأن وجود مشكلات فى القطاع العام لا تُحل بالضرورة بأسلوب بيع هذا القطاع ولكن لها حلولاً أخرى بديلة.

وعلى العكس رأى (١١,٧٪) من أفراد العينة أنه لم تكن هناك ضرورة للاتجاه نحو سياسة الخصخصة، وأسباب ذلك من وجهة نظرهم هى كما يلى:

- الاتجاه نحو الخصخصة كان مرتبطاً بضغوط المؤسسات الدولية وليس بصالح الاقتصاد الوطنى.
- القطاع الخاص استحوذ على إعفاءات وامتيازات دون أن يسهم فى زيادة الصادرات فى حين يسهم القطاع العام بنسبة (٧٥٪) من الصادرات، ورغم ذلك تجرى تصفيته.
- بيع القطاع العام لن يزيد الثروة القومية أو القدرة الانتاجية للاقتصاد المصرى، فالاصلاح الحقيقى

هو الذى يؤدى لرفع كفاءة الانتاج وزيادة معدلات الاستثمار، وهذا ما لن يحققه القطاع الخاص.

- بيع القطاع العام لفئة قليلة سوف يؤدى إلى حدوث تدهور فى توزيع الثروة وزيادة الفوارق الاجتماعية.
- الخصخصة المخططة والتى تعنى تشجيع القطاع الخاص الوطنى المنتج لا غبار عليها، ولكن بيع مصر للأجانب كما حدث فى عهد خلفاء محمد على يجعل المصريين غرباء فى وطنهم .
- التنمية لابد لها من قيادة. ولا ينبغى أن تترك مقاديرها للظروف وتقلبات السوق وأهواء القطاع الخاص محدود القدرات، والذى يبحث عن الربح بأى طريق حتى لو كان طريق التنمية الطفيلية وتعميق التبعية الأجنبية.

ومن ناحية أخرى رأى (٢٥٪) من أفراد العينة أنه لا بأس من الاتجاه نحو الخصخصة ولكن بشرط فهم المعنى الحقيقى للخصخصة. فهى بالقطع ليست حمّى بيع كل ما هو مملوك للدولة إلى الملكية الفردية. فلابد أولاً من التأكد من وجود رأس المال القادر على تحويل الملكية له وإدارة تلك المشروعات. ولابد ثانياً من فرز واع لنوعية المشروعات المعروضة للبيع. كذلك لابد من قيام الحكومة بحماية الفرد المستهلك من استغلال أصحاب الأعمال. كما لا ينبغى أن تكون سياسة الخصخصة هدفاً فى حد ذاته، وإنما تأتى ضمن سياسة أشمل وأعم للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. سياسة محددة الملامح والأهداف، تعرف من خلالها لمن تكون التنمية وبمن؟.

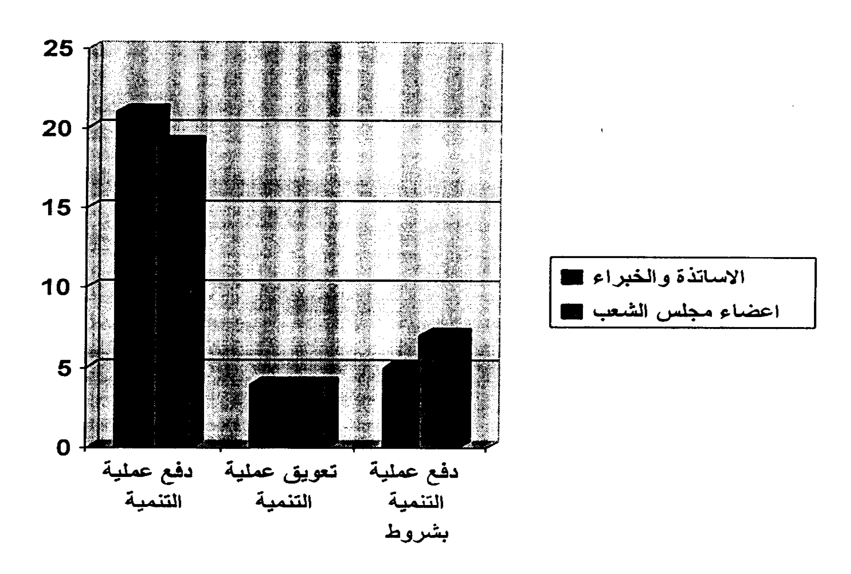
- ومن خلال آراء أفراد العينة يمكن التأكيد على أن الاتجاه نحو الخصخصة كان ضرورياً لمواجهة المشاكل المتراكمة التى كان يعانى منها القطاع العام. ولكن هناك أهمية لقيام الدولة بتوجيه وإدارة الأنشطة

الاقتصادية الاستراتيجية. وعلى الرغم من أن هناك تساؤلات عدة حول مدى ضرورة هذه السياسة. فإنها سياسة محفوقة بالمخاطر، وسوف يكشف المستقبل حجم الآثار التى سوف تترتب على الأخذ بها، ودور القوى الخارجية فى تكريس الدعوة لهذه السياسة والاشادة بها.

*** تصور أفراد العينة لدور سياسة الخصخصة فى دفع أو تعويق عملية التنمية :**

شكل رقم (١٢)

دور سياسة الخصخصة فى دفع أو تعويق عملية التنمية



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٦٦,٧٪) من أفراد العينة يرون أن سياسة الخصخصة سوف تؤدى إلى دفع عملية التنمية للأسباب التالية:

- تخلص الدولة (الاستثمارات الحكومية) من عبء مالى وإدارى لأنشطة غير استراتيجية تنوء بها عن إدارة وتوجيه الأنشطة الرئيسية والإستراتيجية .
- توفير التمويل لإنقاذ وتصويب الهياكل التمويلية للشركات الخاسرة والتى تضيف عبئاً كبيراً على اقتصاد مصر.
- تشجيع القطاع الخاص على توظيف استثماراته فى مشروعات إنتاجية مما يقلل من التضخم ويحقق تنمية فعلية.

وعلى العكس رأى (١٣,٣٪) من أفراد العينة أن سياسة الخصخصة سوف تؤدى إلى تعويق عملية التنمية، وذلك لما يلى :

- الإسراع فى عملية بيع القطاع العام سوف يؤدى لزيادة العرض عن الطلب مما سيؤثر بالسلب على سوق رأس المال، وسيؤدى إلى زيادة حجم الفقر ومعدلات البطالة.
- إذا كانت الخصخصة ستؤدى إلى زيادة الدخل القومى فذلك سيكون على حساب عدالة توزيع الدخل بين فئات المجتمع.
- إنسحاب الدولة من العديد من المجالات خاصة برامج الاستثمار وتقديم الخدمات الاجتماعية سوف يؤدى إلى تراجع التنمية إلى الوراء.
- الخصخصة بالشكل الذى تتم به الآن دون إعادة ترتيب المجتمع المصرى بشكل واع- فى ضوء تحديات عالمية اقتصادية وتكنولوجية - وتحديد الأولويات الضرورية فى قطاعات بعينها، سوف يؤدى فى الأجل المتوسط إلى إعاقة التنمية.

ومن ناحية أخرى رأى (٢٠٪) من أفراد العينة أن الخصخصة يمكن أن تؤدى إلى دفع عملية التنمية ولكن بشروط . فالخصخصة اتجاه للتغيير الاقتصادى والاجتماعى، ويتوقف دورها – فى دفع أو تعويق عملية التنمية – على نجاح الدولة فى تطبيقها كسياسة تنموية. فالدفع أو التعويق مرتبطان بما إذا كانت الخصخصة جزءاً من خطة تنموية كاملة وشاملة أم أنها سياسة مؤقتة منزوعة من السياسة العامة. فهل ستحاول الدولة توجيه الخصخصة نحو تحقيق التقدم الاقتصادى والعدالة الاجتماعية معاً أم ستنظر إليها على أنها سياسة أو وسيلة للتخلص من القطاع العام، ولكى تنفض الدولة يديها من المشروع الاقتصادى ؟وفقاً لذلك فنجاح سياسة الخصخصة سيتوقف على تطويعها ضمن المشروع التنموى العام الذى ينبغى على الدولة أن تتبناه.

– ووفقاً لآراء الخبراء يمكن القول بأن الخصخصة يمكن أن تؤدى إلى دفع عملية التنمية ولكن بشرط أن تظل الدولة مسئولة عن رسم خريطة أساسية للمشروعات وأولوياتها بالنسبة للمجتمع واحتياجاته الداخلية والتصديرية والإجتماعية . وأن تتابع ذلك متابعة دقيقة وفعالة.

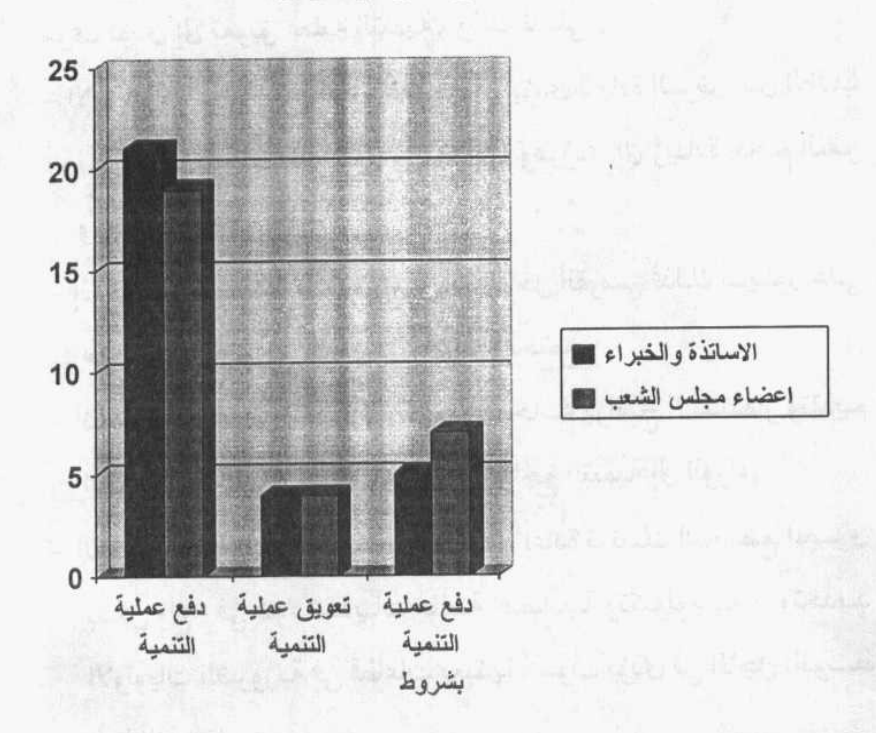
*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان بيع القطاع العام هو الحل الأزمة التنمية فى مصر . وأسباب ذلك :**

الاقتصادية الاستراتيجية. وعلى الرغم من أن هناك تساؤلات عدة حول مدى ضرورة هذه السياسة. فإنها سياسة محفوقة بالمخاطر، وسوف يكشف المستقبل حجم الآثار التى سوف تترتب على الأخذ بها، ودور القوى الخارجية فى تكريس الدعوة لهذه السياسة والاشادة بها.

*** تصور أفراد العينة لدور سياسة الخصخصة فى دفع أو تعويق عملية التنمية :**

شكل رقم (١٢)

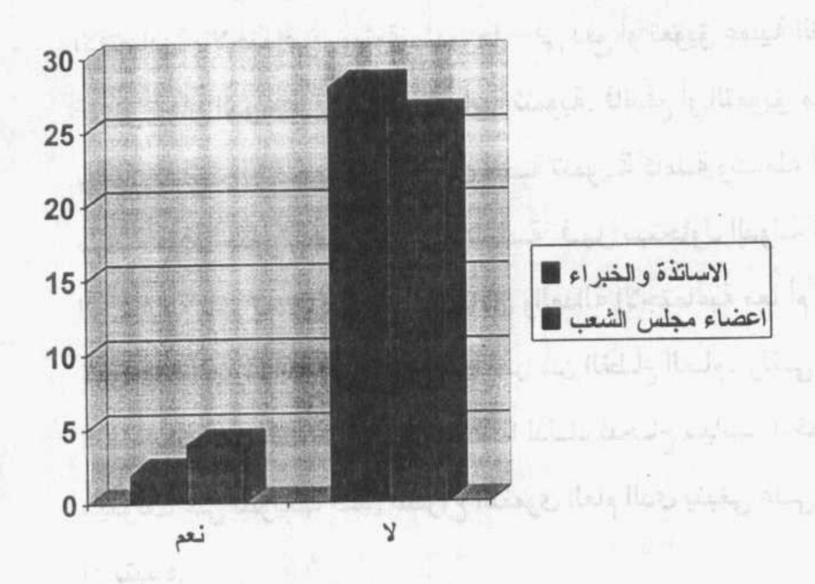
دور سياسة الخصخصة فى دفع أو تعويق عملية التنمية



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٦٦,٧٪) من أفراد العينة يرون أن سياسة الخصخصة سوف تؤدى إلى دفع عملية التنمية للأسباب التالية:

شكل رقم (١٣)

بيع القطاع العام وأزمة التنمية فى مصر



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٩٠٪) من أفراد العينة يرون أن بيع القطاع العام ليس هو الحل لأزمة التنمية فى مصر، وأسباب ذلك من وجهة نظرهم هى:

- أزمة التنمية أزمة متعددة الجوانب، وحلها يجب أن يكون حلاً متعدد الأبعاد. فربما كان القطاع العام بما يمثله من توجه اقتصادى يبدو وكأنه العقبة الوحيدة أمام التنمية لكن ينبغى عدم نسيان أن للتنمية بعد سياسى (الديمقراطية والمشاركة) وبعد اجتماعى (العدالة) وبعد ثقافى (الوعى والتنوير) .. وهكذا. ومن الممكن أن يستمر القطاع العام وتحدث تنمية ومن الممكن أن يباع القطاع العام ولا تحدث تنمية.
- ان وجود قطاع خاص لا يعنى بالضرورة التخلص من القطاع العام، وإن كان

شركاته الخاسرة التى أدت لتبديد فائض الشركات الناجحة، وأدت إلى تضخيم البيروقراطية المصرية وانتشار الفساد فى الأوساط الحكومية، وانعدام الرغبة فى الابتكار والابداع.

– ومن خلال الآراء السابقة يمكن القول بأن بيع القطاع العام ليس هو الحل الوحيد لأزمة التنمية فى مصر، لأن التنمية ليست مسألة إقتصادية بحتة بل هى عملية شاملة لأبعاد متعددة إقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية.وربما تكشف معطيات الشكل السابق أن الغالبية الساحقة من أفراد العينة لا يؤيدون بيع القطاع العام كتصور لحل مشكلات التنمية . وهذا يتناقض مع دفاعهم السابق عن الخصخصة.

* **رؤية أفراد العينة حول إلى أى مدى يمكن للقطاع الخاص قيادة التنمية فى مصر. وهل سيتمكن من أداء هذه المهمة بنجاح؟ :**

– أكد (٨٠٪) من أفراد العينة أن القطاع الخاص يمكن له أن يقوم بقيادة التنمية فى مصر، وأنه سوف يتمكن من أداء هذه المهمة بنجاح. وأسباب ذلك من وجهة نظرهم تتلخص فيما يلى:

– القطاع الخاص يقوم الآن بحوالى (٥٠٪) من إجمالى التنمية، وتقود المنشآت الخاصة والمشتركة والمساهمة قطاعات بأسرها فى إطار عملية التنمية.

– تقوم الجمعيات الأهلية والمنشآت غير الحكومية بدور هام (على قدر امكانياتها وحجمها) فى تنفيذ عملية التنمية المحلية بالتعاون مع المنظمات الدولية (مثل الوكالة الالمانية للتنمية، والوكالة الكندية للتنمية، والوكالة الأمريكية فى بعض مشروعاتها بخلاف المبرمة مع الحكومة).

- سيحقق القطاع الخاص التنمية تدريجياً، باتجاهه إلى الأنشطة السريعة الربح أولاً ثم اتجاهه إلى الأنشطة الانتاجية التى تخدم التنمية فى المجتمع ثانياً. لكنه سيهمل فى المدى القصير والمتوسط حدة المشكلات الاجتماعية والسياسية وسيهمل كذلك قضايا الأمن القومى.

ولكن حتى يقوم القطاع الخاص بأداء هذه المهمة لابد من توافر عدد من الشروط من أهمها:

- توفير المناخ المناسب لانطلاق القطاع الخاص من قوانين وتشريعات وتسهيلات إدارية.
- وجود قيادات تؤمن بأهمية توجيه استثماراتها ومشروعاتها نحو التنمية. فيمكن للقطاع الخاص قيادة التنمية بنجاح كما حدث فى بلدان أخرى كثيرة إذا ما تبلورت طبقة من الرأسماليين والمنظمين الذين يأخذون على عاتقهم تلك المهمة. فمصر بحاجة إلى آلاف من أمثال" طلعت حرب" ممن لديهم الجرأة والوعى بكيفية توجيه المشروعات الاقتصادية وجهة تخدم وتصب فى الاقتصاد القومى وليس وجهة تخدمهم هم شخصياً وتصب فى جيوبهم أو فى حساباتهم بالبنوك. ومصر بحاجة إلى رجال أعمال يعملون جنباً إلى جنب مع الدولة فى سيمفونية واحدة. وليس لرجال أعمال يحاولون نهب الدولة وتسخيرها لتحقيق مكاسب سريعة وسهلة.
- دور القطاع الخاص لابد أن يتم من خلال خطة متكاملة لعملية التنمية فى مصر، وتحت رقابة الدولة. وذلك من خلال تحديد أدوار القطاع الخاص، والتزام أصحاب رؤوس الأموال بالأهداف العامة للتنمية وهى تقدم المجتمع بكافة شرائحه وطبقاته وقطاعاته وليس سعياً نحو تحقيق

أهداف خاصة لا تستفيد منها سوى شرائح معينة هم أصحاب رؤوس الأموال .

وعلى العكس رأى (٢٠٪) من أفراد العينة أن القطاع الخاص لا يمكن له قيادة التنمية فى مصر أو أداء هذه المهمة بنجاح لأن هذا القطاع يميل إلى البحث عن الربح السريع، ويميل للارتباط بالأنشطة الطفيلية الهامشية غير المنتجة. كما أن القطاع الخاص عندما أتيحت له فرصة قيادة التنمية فى مراحل سابقة لم يتمكن من أداء هذه المهمة، وكذلك تجارب قيادة القطاع الخاص للتنمية فى دول أخرى مثل أمريكا اللاتينية أثبتت فشلها الذريع.

– ومن خلال آراء الخبراء يمكن القول بأن القطاع الخاص يمكن له قيادة التنمية فى مصر، ولكن الأمر يتوقف على السياسات الاقتصادية التى تتبعها الحكومة وتعمل على تحفيز أو تعويق هذا القطاع. كما أن هناك أهمية لوجود قطاع عام يحقق التوازن فى المجتمع، وحتى أعتى الدول الصناعية يوجد بها قطاع عام.

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كانت تشريعات مرحلة الخصخصة تعد امتداداً لتشريعات مرحلة الانفتاح الاقتصادى:**

أجمع أفراد العينة أن تشريعات مرحلة الخصخصة تعد امتداداً لتشريعات مرحلة الانفتاح الاقتصادى، وإن كانت بشكل يحاول مجاراة المتغيرات الدولية والظروف الداخلية والخارجية.

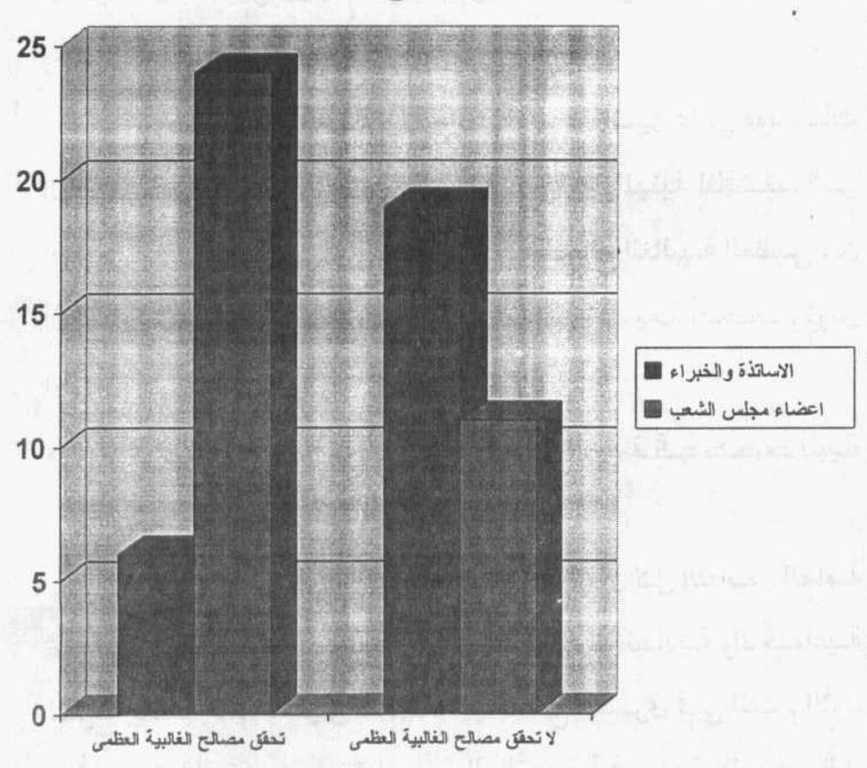
– وهذا الإجماع بين الخبراء يثير تساؤلاً عن مدى قدرة تشريعات مرحلة الخصخصة على تحقيق ما فشلت فيه تشريعات مرحلة الانفتاح

الاقتصادى من رفع المستوى المعيشى لأفراد المجتمع المصرى.

*** تصور أفراد العينة حول ما إذا كانت القوانين التى ظهرت مع بداية مرحلة الخصخصة فى مصر وحتى الآن تحقق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع. وأسباب ذلك:**

شكل رقم (١٤)

قوانين مرحلة الخصخصة ومصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٤١,٧٪) من أفراد العينة يرون أن القوانين التى ظهرت مع بداية مرحلة الخصخصة فى مصر وحتى الآن تحقق

مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع. ولكن تتوقف الاستفادة من مزايا هذه القوانين على جهد الفرد وعطائه فى استثمار أمواله. أما عدم إحساس أفراد المجتمع بمزايا الخصخصة فيرجع إلى بطء تنفيذ هذه السياسة.

وعلى العكس رأى (٥٨,٣٪) من أفراد العينة أن قوانين مرحلة الخصخصة لا تحقق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع. والدليل على ذلك أن تطبيق هذه القوانين قد كشف عن عيوب وثغرات كثيرة. كما يلاحظ أن كثيراً من هذه القوانين يتم تمريرها دون مناقشة على مستوى الرأى العام وحتى المتخصصين فى أحيان كثيرة.

- وهذا يوضح أهمية طرح مشاريع القوانين على مؤسسات المجتمع المدنى ووسائل الإعلام والاتحادات العمالية والمهنية لمناقشتها قبل إقرارها. وذلك حتى تصدر القوانين محققة لمصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع وليس لمصالح شريحة معينة هى شريحة أصحاب رؤوس الأموال.

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كانت القوانين الهامة قد صدرت تلبية لضرورات اجتماعية، أم تلبية لأمور خارجية:**

رأى (٤٥) من أفراد العينة بنسبة (٧٥٪) أن كل القوانين الهامة صدرت تلبية لضرورات اجتماعية لأن السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة قائمة على تحقيق مصلحة المجتمع المصرى فى المقام الأول والأخير. كما أن تشجيع إستثمار الأموال الأجنبية فى مصر يتم فى ظل السيطرة الكاملة للدولة فيما يتعلق بتأمين البلاد وعدم التدخل فى شئونها الخاصة.

وفى المقابل رأى (١٥) من أفراد العينة بنسبة (٢٥٪) أن كل القوانين الهامة على المستوى الظاهرى يظهر أنها صدرت تلبية لضرورات إجتماعية ولكنها لم تغفل الأمور الخارجية. ولم تكن لتستطيع أن تغفلها طالما أن الاقتصاد المصرى يسعى للاندماج فى الاقتصاد العالمى. وكيف تغفل البنك الدولى أو صندوق النقد الدولى أو المساعدات الأمريكية وهى جزء لا يتجزأ من استمرار الاقتصاد المصرى وعدم انهياره حتى الآن .

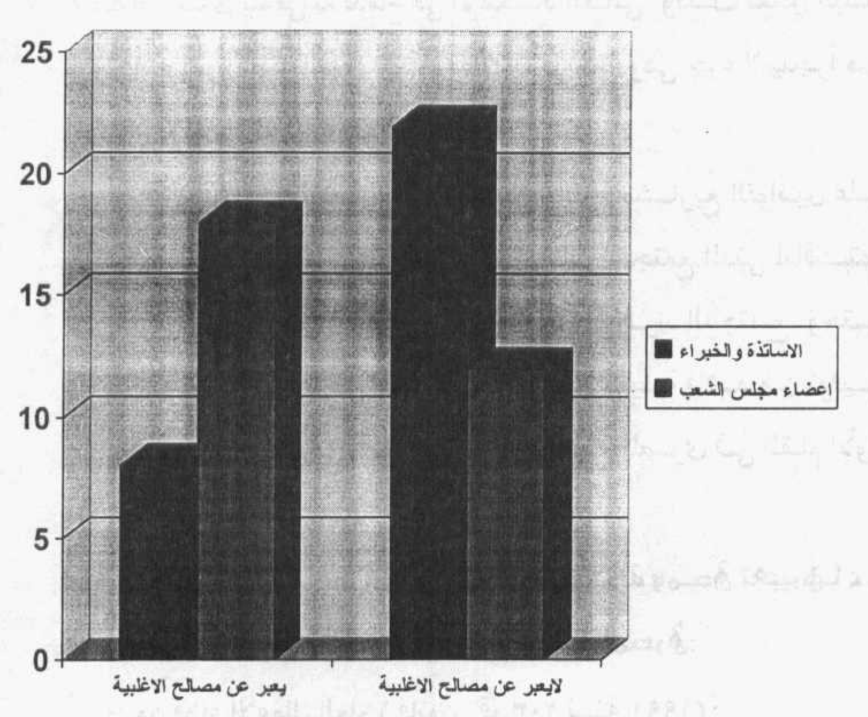
– وهذا يؤكد النقطة السابقة من أهمية طرح مشاريع القوانين على أفراد المجتمع من خلال وسائل الاعلام ومؤسسات المجتمع المدنى لمناقشتها قبل إقرارها حتى تكون معبرة عن احتياجات أفراد المجتمع. وحتى إذا كانت هناك ضغوط خارجية لإقرار قوانين معينة فلابد من توفيق هذه القوانين بما يحقق مصلحة أفراد المجتمع المصرى فى المقام الأول والأخير.

*** رؤية أفراد العينة لبعض قوانين مرحلة الخصخصة ومدى تعبيرها عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى:**

أ – قانون قطاع الأعمال العام (قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١):

شكل رقم (١٥)

قانون قطاع الأعمال العام ومدى تحقيق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٤٣,٣٪) من أفراد العينة يرون أن قانون قطاع الأعمال العام يعبر عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى لأنه ساعد على التخلص من الشركات الخاسرة، والتى كانت تثقل كاهل الميزانية العامة للدولة. كما أن هذا القانون ساهم فى تعبئة كثير من الفائض الاجتماعى المهدر فى مسارات شتى. وكذلك ساهم القانون فى توسيع قاعدة الملكية الخاصة بما يتماشى مع التغييرات التكنولوجية والاقتصادية التى يشهدها العالم.

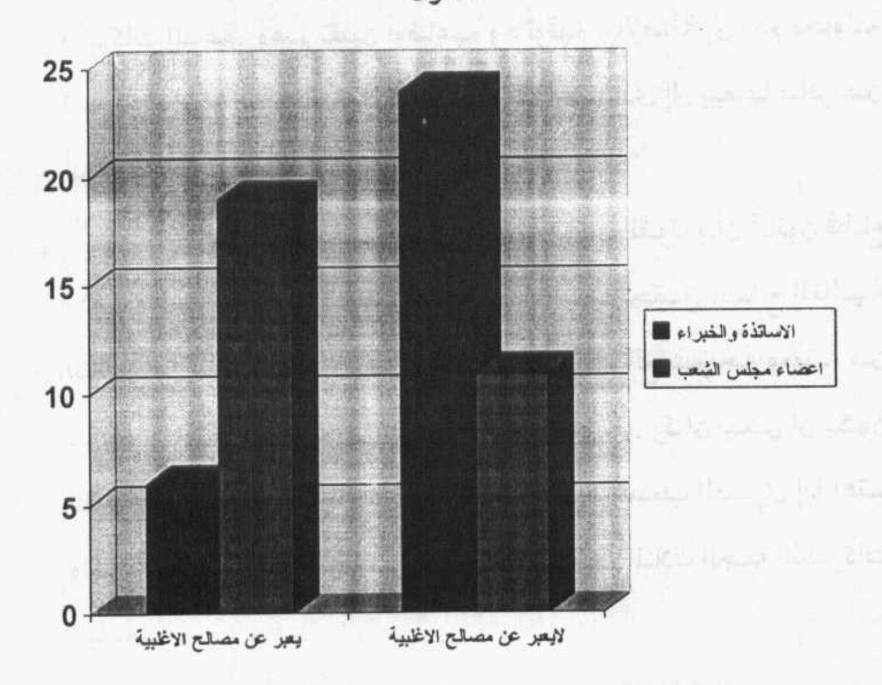
وفى المقابل رأى (٥٦,٧٪) من أفراد العينة أن هذا القانون لا يعبر عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى. والدليل على ذلك هو الثغرات الكثيرة الموجودة فى القانون، ومن أهمها عدم تحديد القانون لطريقة معينة لتقييم الشركات التى تطرح للبيع سواء كان البيع للشركة بالكامل أو لجزء منها. وكذلك عدم تنظيم القانون لمساهمة العمال فى الشركات المباعة، وعدم تقنين أوضاعهم وحقوقهم. بالإضافة إلى عدم محاولة تحسين أوضاع الشركات المباعة قبل بيعها مما أدى إلى بيعها بأقل من أثمانها الحقيقية بنسبة كبيرة.

– ووفقاً لآراء أغلبية أفراد العينة يمكن القول بأن قانون قطاع الأعمال العام يعد مثالاً للقوانين التى لم يراع فيها تحقيق مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى وانما تحقيق مصالح شريحة معينة من شرائح المجتمع المصرى وهى شريحة رجال الأعمال. وكان يمكن أن يكون القانون معبراً عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى إذا اهتم واضعوه بتنظيم أوضاع العمال وحقوقهم فى مواجهة الملاك الجدد للشركات المباعة.

ب- قانون الصحافة الأول (قانون رقم٢ لسنة ١٩٩٥) والثانى بعد التعديل (قانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦):

شكل رقم (١٦)

قانون الصحافة ومدى تحقيق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٤١,٧٪) من أفراد العينة يرون أن قانون الصحافة يعبر عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى للأسباب التالية:

- يحد القانون من تطاول الصحفى على أى شخص بدون دليل مادى.
- هناك صحفيون بارعون فى قلب الحقائق، والناس لا تكتشف هذه البراعة. لذلك فالقانون مناسب.

- قوانين دول كثيرة مثل سويسرا وإيطاليا وفرنسا تضم مواد تجيز حبس الصحفى.
- لا يمكن السكوت على مهاجمة الوزراء والمسئولين الكبار.

وفى المقابل رأى (٥٨,٣٪) من أفراد العينة أن القانون لا يعبر عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى للأسباب التالية :

- احتواء القانون على الكثير من التناقضات، حيث ينص فى بدايته على كفالة الدولة لحرية الصحافة وحظر الرقابة على الصحف. لكنه يعود فيشير إلى استثناء حالة الطوارئ وضرورة تمسك الصحفى بالمبادئ والقيم وهى مصطلحات عامة يمكن أن تشكل ثغرات تستخدم ضد الصحفى.
- نشر قضايا فساد كبار المسئولين يحقق مصالح المجتمع وينبه لحالات الفساد لكى تتم متابعتها وردعها علاوة على كونه يضمن للإنسان حقه فى المعرفة والرقابة على المسئولين. كما أن إعطاء الحرية للصحافة فى نشر قضايا الفساد يعطى انطباعاً بسيادة روح الديمقراطية فى مصر، وأنه لا يوجد أحد فوق القانون مما يؤدى إلى تحسين صورة مصر ونظامها أمام الرأى العام المحلى والعالمى.
- توجد حالة تربص فى القانون بما يكتبه الصحفى، حيث على الصحفى طبقاً للقانون أن يقدم المستندات التى فى حوزة الموظف العام - ضده - إلى المحكمة، وهذا شبه مستحيل. وكان من المفترض أن يكتفى الصحفى بالإشارة إلى هذه المستندات ثم تتحرك النيابة العامة بحثاً عن الحقائق.
- الصحافة هى نافذة الشعب على الأحداث ولابد أن تكون هذه النافذة مفتوحة على مصراعيها لفرض الرقابة الشعبية على السلطة.
- التوسع فى تطبيق عقوبة الحبس على الصحفيين يتنافى مع ما تعلنه

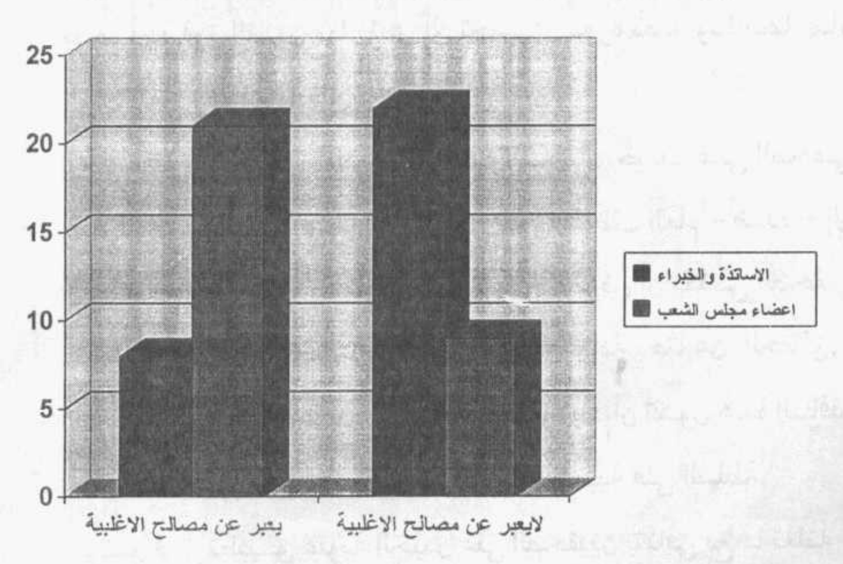
الدولة عن اهتمامـها الشديـد بتعميق الممارسة الديمقراطية.

– ووفقاً لتلك الآراء يمكن القول بأن قانون الصحافة يتنـاقض مـع مـا تعلنه الدولـة عـن امتـداد التحريـر والانفتـاح إلى كافـة المجـالات حيـث أن الصحافة تعد الوسيلة الوحيدة لكشف الفساد وممارسة الرقابة على الحكومة والـوزراء وكبـار المسئولين خاصـة فـى ظـل غيـاب رقابـة مجلسـى الشـعب والشورى. لذلك من المفترض أن يكتب الصحفى رأيه بحريـة وموضوعيـة وأن يحمى القانون مصادر معلوماته لأن وضع القيود علـى حريـة الصحفى يعنـى قتل السلطة الرابعة.

جـ- قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية (القانون رقـم ٩٦ لسنة ١٩٩٢):

شكل رقم (١٧)

قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية ومدى تحقيق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (٤٨,٣٪) من أفراد العينة يرون أن قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية يحقق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى للأسباب التالية :

- حقق القانون العدالة فى إعادة الحقوق لأصحابها.
- عالج القانون الفجوة الاقتصادية الرهيبة بين المالك الأصلى المحروم والمستأجر.
- شجع القانون المستثمرين فى مجال إستصلاح الأراضى مما سيؤدى إلى زيادة الانتاج الزراعى وإتاحة فرص عمل جديدة.
- لم يبخس القانون حق المستأجرين من خلال تعويض الدولة لهم بأراضى جديدة مستصلحة .
- تطبيق القانون على مراحل أدى لعدم حدوث مشاكل عند التنفيذ.

وفى المقابل رأى (٥١,٧٪) من أفراد العينة أن القانون لا يحقق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى للأسباب التالية :

- صدر القانون دون حوار كاف حوله مما أدى لحدوث مشاكل وصراعات كثيرة بين الملاك والمستأجرين عند تطبيقه .
- حقق القانون مصالح الملاك على حساب المستأجرين دون أن يقدم لهم البديل كما أعلنت الدولة .
- ساهم القانون فى زيادة معدلات البطالة فى المجتمع المصرى.
- طرد المستأجر من أرض قام على زراعتها لعشرات السنين فيه ظلم كبير.
- لم تقم لجان توفيق الأوضاع بحل المشكلات بين الملاك والمستأجرين مما ترتب سقوط العديد من الضحايا من المستأجرين .

– وتوضح الآراء السابقة أن قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية يعكس سمات تشريعات مرحلة الخصخصة المتمثلة فى الدراسة غير المتأنية، وعدم الاهتمام بطرح القانون من خلال وسائل الاعلام المختلفة لاستطلاع آراء الفئات التى ستتأثر بتطبيق هذا القانون حتى يخرج معبراً عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى.

*** رؤية أفراد العينة للآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على تطبيق سياسة الخصخصة :**

رأى (٥١) من أفراد العينة بنسبة (٨٥٪) أن أهم الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على تطبيق سياسة الخصخصة هى كما يلى:

أ – من الناحية الاقتصادية :

– توفير تمويل لتخطيط وتنفيذ استثمارات التنمية.

– التخلص من عبء الاستثمارات الفاشلة وتحمل الخسائر .

– تحسين كيف وكم الانتاج ورفع القدرة التنافسية محلياً خاصة فى ضوء المنافسة فى ظل "الجات" ودولياً كقدرة تنافسية للصادرات .

– تطوير أكثر للبحث العلمى والتكنولوجيا.

– ارتفاع محدود فى الأسعار .

– توفير فرص عمل جديدة وكثيرة.

– زيادة الحافزية لدى الأفراد للحركة والنشاط والانتاج.

– إطلاق يد الدولة للتنمية فى المشروعات الحيوية الاستراتيجية وترك القطاع الخاص لإدارة التنمية على المستوى الأقل.

ب ـ ومن الناحية الاجتماعية:

– ارتفاع معدل البطالة .

– مزيد من مشكلات علاقات العمل .

– تخلى الحكومة عن سياسة توظيف وتعيين الخريجين نسبياً .

– ظهور بطالة حقيقية خاصة بالعمالة المستغنى عنها مرحلياً أو بعد الفترة الانتقالية المواكبة لعملية البيع ونقل الملكية.

ومن ناحية أخرى رأى (٩) من أفراد العينة بنسبة (١٥٪) أن أهم الآثار الاقتصادية المترتبة على تطبيق سياسة الخصخصة تتمثل فى تحكم الأجانب فى الاقتصاد المصرى، ومن ثم تبقى الأحوال والأزمات الراهنة كما هى مثل إنخفاض مستوى المعيشة .

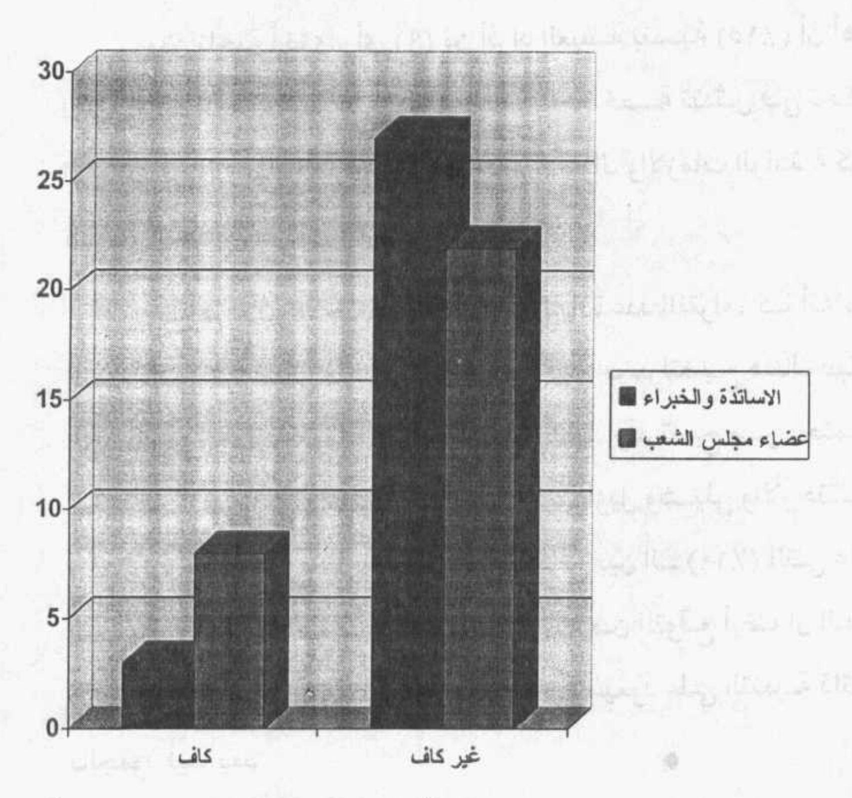
أما أهم الآثار الاجتماعية فتتمثل فى زيادة عدد الفقراء، كما أنه من المتوقع ظهور فرز طبقى فى البداية يتبلور فيما بعد لتصبح هناك طبقة الرأسماليين الجدد والطبقة الوسطى والطبقة الدنيا. وقد تصبح مصر مجتمعاً طبقياً على غرار دول أمريكا اللاتينية (البرازيل وشيلى والأرجنتين والمكسيك) حيث تتوزع الثروة بشكل غير متكافئ بين الـ (١٠٪) التى على القمة والـ (٩٠٪) الباقية من الشعب. كما أنه من المتوقع أيضاً أن الدور الإجتماعى للتنمية سيفقد كثيراً من مقوماته مما سيعود على التنمية ذاتها بالجمود فيما بعد.

– ومن الآراء السابقة يمكن القول إن هناك ضرورة لإعداد خطط قومية واضحة لتحقيق الأهداف المنشودة لسياسة الخصخصة وللتقليل من آثارها السلبية .

* رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان ما تقوم به الحكومة لمراعاة البعد الإجتماعي في ظل سياسة الخصخصة كاف أم غير كاف. وأسباب ذلك:

شكل رقم (١٨)

توزيع أفراد العينة من حيث رؤيتهم لمدى كفاية ما تقوم به الحكومة لمراعاة البعد الاجتماعي



من خلال الرسم البياني يظهر أن (١٨,٣٪) من أفراد العينة يرون أن ما تقوم به الحكومة لمراعاة البعد الإجتماعي في ظل سياسة الخصخصة إلى الآن كاف. وأسباب ذلك من وجهة نظرهم هي كما يلي :

- مراعاة عدم رفع أسعار السلع الرئيسية، ومراعاة حقوق العمالة.
- بطء اتخاذ القرارات فى مجال الخصخصة مرجعه مراعاة البعد الإجتماعى.
- الصندوق الاجتماعى له دور كبير فى توفير فرص عمل للشباب، وفى هيكلة وإعادة تدريب العمالة التى سيتم الاستغناء عنها.

وعلى العكس رأى (٨١,٧) من أفراد العينة أن ما تقوم به الحكومة لمراعاة البعد الاجتماعى حتى الآن غير كاف وأسباب ذلك من وجهة نظرهم هى كما يلى:

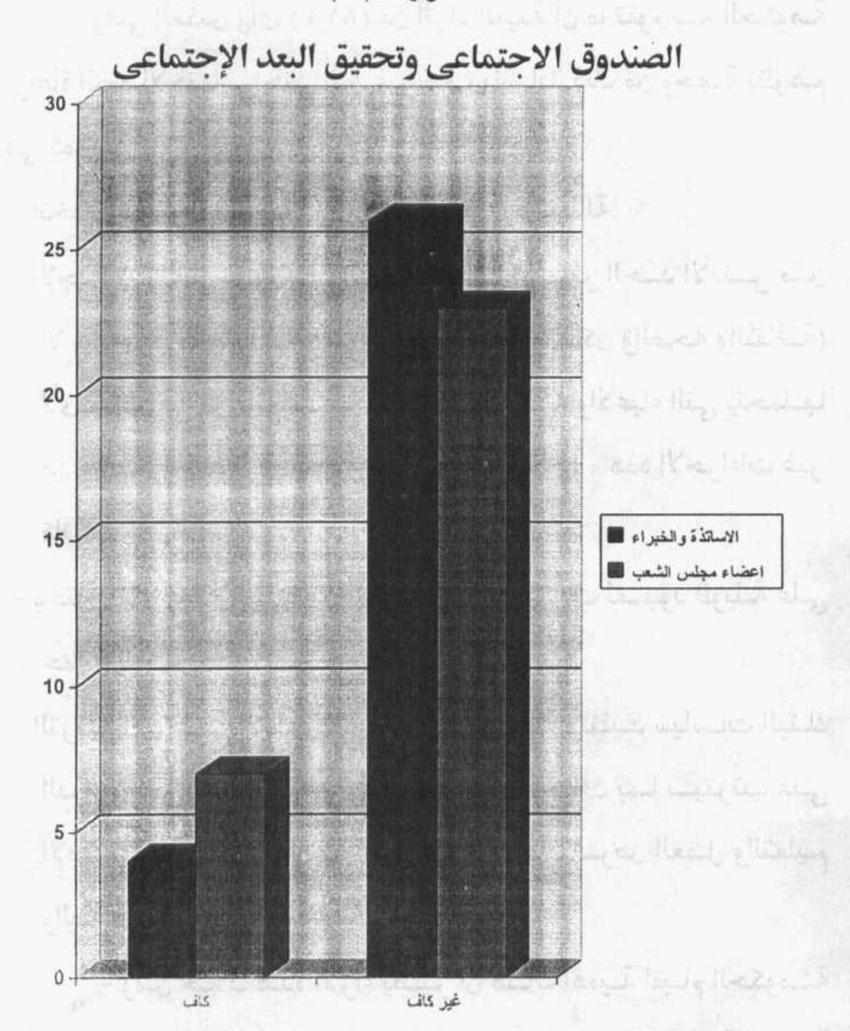
- إنخفاض مستوى المعيشة، وحدة انتشار ظاهرة البطالة.
- الإجراءات التى تقوم بها الدولة بهدف توفير الحد الأدنى من الاحتياجات الاجتماعية (من الغذاء والتعليم والمسكن والصحة والثقافة) لأى مواطن فى ظل التعادل بين العطاء الذى يبذله والأعباء التى يتحملها من جانب والعائد الذى يحصل عليه من جانب آخر، هذه الاجراءات غير كافية.
- يحتاج لفكر وصدق بطريقة تحمى مصالح فئة اعتادت لعهود طويلة على حماية الدولة .
- التركيز الآن على الأداء الاقتصادى والانتاجية وتنفيذ سياسات البنك الدولى وصندوق النقد الدولى. ولا يوجد اهتمام كاف بما سيترتب على الإصلاح الاقتصادى من إصلاح اجتماعى فى مجال فرص العمل والتعليم والصحة والإسكان والخدمات ... الخ.

- ومن خلال هذه الآراء يظهر أن هناك أهمية لقيام الحكومة بالاجراءات الكافية لمراعاة البعد الاجتماعى فى سياسات الخصخصة المتبعة

حتى يتحقق الهدف الأساسى من وراء اتباع هذه السياسة، وهو رفع مستوى معيشة الأغلبية.

*** رؤية أفراد العينة حول مدى كفاية برامج الصندوق الاجتماعى لتحقيق البعد الاجتماعى فى ظل سياسات الخصخصة .**

شكل رقم (١٩)



من خلال الرسم البيانى يظهر أن (١٨,٣٪) من أفراد العينة يرون أن الصندوق الاجتماعى يعد كافياً لتحقيق البعد الاجتماعى فى ظل سياسات الخصخصة لما يلى :

– الصندوق له أهداف وسياسات تتعلق بإنشاء مشروعات صغيرة تنموية للخريجين الجدد. وفى هذا الصدد بلغ إجمالى القروض التى قدمها الصندوق للشباب والمشروعات الجديدة حوالى مليار جنيه وذلك فى مختلف المحافظات، وهو ما أسهم فى توفير (١٠٠) آلف فرصة عمل جديدة.
– تسعى الحكومة إلى تدوير رأس مال الصندوق لتوفير فرص عمل جديدة.
– ساهم الصندوق بدرجة كبيرة فى هيكلة وإعادة تدريب العمالة فى الشركات المباعة.

وعلى العكس رأى (٨١,٧٪) من أفراد العينة أن دور الصندوق الاجتماعى غير كاف لتحقيق البعد الاجتماعى لما يلى :

– دور الصندوق غير كاف لاعتبارات تتعلق بالهدف منه والأموال المتاحة وسياسة التمويل .
– حتى لو تم تذليل كل الصعوبات التى تواجه عمل الصندوق، فلن يتيح أكثر من (١٥٠) ألف فرصة عمل من نسبة بطالة بلغت (١٥٪) من تعداد المجتمع المصرى.
– الصندوق يستفيد منه الشباب القادر دون غيره كما افترض أن تكون سياسته .
– لا يستطيع الصندوق وحده التغلب على الآثار الاجتماعية السلبية الناتجة عن تطبيق برامج الخصخصة .

- الصندوق ما هو إلا إحدى الوسائل التى ينبغى أن تعمل ضمن منظومة من الوسائل فى تكامل وتناغم واتساق وتنسيق.

ويجب ألا ينظر للصندوق على أنه يعمل على تلبية مطالب سريعة أو دعم مشروعات لا رابط بينها ولكن يجب أن يكون للصندوق هدف واضح واستراتيجية يعمل وفقاً لها .

- ومن خلال آراء الخبراء يمكن القول إن الصندوق الاجتماعى يقوم بتوفير فرص عمل للشباب، ولكن دور الصندوق غير كافى لأن رأس ماله محدود وموارده قليلة ومهمته مؤقتة. لذلك هناك ضرورة لتبنى الدولة إجراءات أكثر كفاءة تراعى البعد الإجتماعى فى عملية التنمية فى ظل سياسات الخصخصة.

*** رؤية أفراد العينة لدور الدولة فى توجيه الاقتصاد فى ظل سياسات الخصخصة:**

رأى (١٠٪) من أفراد العينة أن دور الدولة فى ظل سياسات الخصخصة يجب أن ينحصر فى المراقبة عن بعد دون التدخل فى التوجيه، وترك الاقتصاديات لعملية العرض والطلب .

وعلى العكس أجمع (٩٠٪) من أفراد العينة على أن دور الدولة يجب أن يكون أساسياً فى توجيه الاقتصاد وذلك للأسباب التالية:

- على الرغم من أهمية إحياء دور القطاع الخاص حيث أنه يمتلك الحافز الذى يدفعه إلى النمو والابداع. ولكن فى ظل دعاوى التحرر الاقتصادى والاتجاه إلى الخصخصة التى تطلقها مراكز رأس المال الدولى بهدف إدماج اقتصاديات دول العالم الثالث تحت سيطرتها وتحقيقاً لاستراتيجيتها،

فهناك أهمية لأن يكون الاتجاه نحو الخصخصة محكوماً بضوابط تضع المصالح الوطنية فى الاعتبار، ولا تغفل دور الدولة والقطاع العام.

- ومن المعروف اقتصادياً أن الدول تتدخل لحماية مواردها وانتاجها وثرواتها كى تؤمن وتشبع الاحتياجات الأساسية لأفراد شعبها، وهذه أهم وظائفها.
- دور الدولة أساسى فى توجيه الاقتصاد من خلال وضع خطط محددة ودقيقة يلتزم القطاع الخاص بتنفيذها.
- دوز الدولة محورى وأساسى حتى فى البلدان الرأسمالية العتيقة مثل بريطانيا أو فرنسا أو ألمانيا حيث لم تتخل الدولة عن دورها إما كمستثمر مشارك أو كحارس على المصالح الاقتصادية القومية أو كرقيب على المشاريع قانوناً أو دورها فى الخدمات .
- لو انسحبت الدولة تماماً من المجال الاقتصادى لكان فى ذلك خطورة على التركيبة الاجتماعية، لذلك فهناك أهمية لتدخل الدولة للحفاظ على مصالح الطبقات الفقيرة.
- المرحلة القادمة مرحلة صراع كيانات ومؤسسات كبيرة وتجمعات اقتصادية تحمى مصالحها المشتركة وتدعم قدرتها المشتركة على المنافسة.

أما أهم المجالات التى يجب أن تتدخل فيها الدولة، فهى كما يرى الخبراء:

- إنشاء مشروعات استراتيجية تستقطب العمالة.
- تصويب الهياكل التمويلية للشركات الاستراتيجية التى لن يتم بيعها.
- إمتداد مظلة التأمين الاجتماعى لجميع الفئات وزيادة مبالغها خاصة لمتضررى الخصخصة .

- علاج الآثار الاجتماعية والداخلية الناشئة عن الأوضاع الاقتصادية مثل التضخم ومشاكل الخصخصة.
- الالتزام بالحفاظ على بنية المجتمع وبيئته.
- التخطيط التأشيرى ولاسيما بالنسبة للتركيب المحصولى فى الزراعة وتحديد نوع النشاط الاقتصادى فى مناطق الاستثمار الأساسية (سياحياً - صناعياً - زراعياً - خدمياً).
- التطبيق الجاد والعادل للقوانين التى تتعامل مع نظام الخصخصة .
- تطوير الخدمات، والتنمية البشرية فى المجتمع.

- وهكذا تجد أنه على الرغم من أن دور الدولة سينحسر فى توجيه الاقتصاد فى ظل سياسات الخصخصة. ولكن ينبغى أن يظل للدولة تواجداً فى الساحة الاجتماعية حتى تضمن تحقيق قدر من التوزيع العادل للثروة، وحتى لا ينحرف القطاع الخاص ويتجه إلى الاستغلال .

*** رؤية أفراد العينة حول ما إذا كان إتباع سياسة الخصخصة سوف يحقق التنمية فى مصر بمعناها الشامل:**

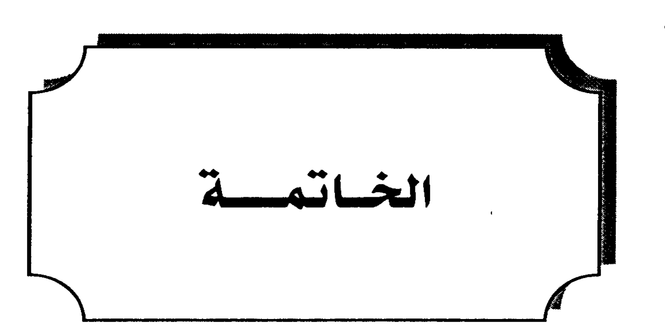
أجمع أفراد العينة أن التنمية الشاملة لها أبعادها ومقوماتها ثم أساليب تحقيقها وتنفيذها. والخصخصة تعد أحد الركائز الرئيسية المتضمنة لأحد المقومات، ولكن هناك سياسات واستراتيجيات أخرى لتحقيق التنمية . لذلك فهناك أهمية لأن تظل الدولة مسئولة عن وضع السياسات العليا والشاملة للتنمية اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وبشرياً وعلمياً وأمنياً.

كما أنه لابد من الفهم الواعى لحركة المجتمع الدولى والتطورات التى تلحق به، بمعنى عدم تجاهل تراجع دور الحواجز الطبيعية وغير

الطبيعية فى حماية المنتج الوطنى من المنافسة، وعليه يجب تطوير المنتج الوطنى وإستغلال المزايا النسبية التى يتمتع بها إلى أقصى حد بالاضافة إلى تنمية الاستحواذ النفسى على السوق الوطنى (التجربة اليابانية) والعمل على إمتلاك التقنية وعلوم المعرفة حتى يمكن الإقلال من الآثار السلبية للمتغيرات الدولية على الاقتصاد الوطنى .

– ووفقاً لذلك يمكن التأكيد على أن التنمية بمعناها الشامل لن تتحقق فى مصر باتباع سياسة الخصخصة فقط، وإنما باتباع مجموعة من السياسات تحقق كل منها جانباً من جوانب التنمية "سياسات اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية".





الخاتمة



((الخاتمة والنتائج العامة))

المحتويات



النتائج العامة للدراسة

تتمثل أهم النتائج العامة للدراسة بشقيها النظرى والميدانى فيما يلى:

أولاً : أهم النتائج على المستوى النظرى.

١ - كانت أهم النتائج المستخلصة من الفصل الأول" التغيرات العالمية المعاصرة والاتجاه نحو الخصخصة " كما يلى :

- ارتبط الاتجاه نحو الأخذ بسياسة الخصخصة بحدوث العديد من المتغيرات الدولية الجديدة وغير المسبوقة، مما أدى بالكثير من دول العالم الثالث التى كانت تأخذ بالنظام الاقتصادى الموجه، إلى إعلان التخلى عنه، والاتجاه إلى آليات السوق. وتتمثل أهم هذه المتغيرات فى انهيار الاتحاد السوفيتى وتفككه، والثورة الصناعية الثالثة، والاتجاه الواضح نحو التكتلات الاقتصادية العملاقة، وإتفاقية الجات، والعولمة.
- كان انهيار الاتحاد السوفيتى وتفككه بمثابة الزلزال الضخم، الذى كانت له توابع وآثاراً على كل دول العالم. ومن أهم الآثار المترتبة على هذا التفكك والانهيار أنه كان دافعاً للكثير من دول العالم الثالث للاتجاه نحو تبنى سياسة الخصخصة بصرف النظر عن مدى ملاءمة هذه السياسة لظروفها وأوضاعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
- إذا لم تحاول دول العالم الثالث مواكبة ثورة المعلومات الحالية، فلن تتمكن من دخول القرن الحادى والعشرين، بل ستعود قروناً إلى الوراء وتتحول دولها إلى متحف طبيعى لعالم ما قبل عصر ثورة المعلومات.

- اتجاه دول العالم الثالث نحو تبنى سياسة الخصخصة فى ظل ثورة المعلومات والاتصالات قد يؤدى إلى ضياع الهوية الوطنية لهذه الدول مالم تخطط لتلافى ذلك بجدية كاملة.
- عالم الغد هو عالم التكتلات العملاقة القائمة على المصالح الاقتصادية المشتركة، أما دول العالم الثالث فالمتوقع فى ظل هذا ألا تجد مكاناً لها فى عالم الغد، بل سوف تزداد تهميشاً فى ظل عدم قدرتها على إيجاد أى نوع من أشكال التجمع فيما بينها.
- تأتى اتفاقية الجات ضمن خطوات إعادة رسم الخريطة الاقتصادية للعالم بما يحقق مزيداً من الأرباح لأغنياء الشمال على حساب الغالبية العظمى من فقراء الجنوب.
- تمثل العولمة تحدياً جديداً تفرضه دول الشمال المتقدم على دول الجنوب الفقير. وهى فى المقام الأول والأخير ليست إلا محاولة لفرض المزيد من الهيمنة والسيطرة الأمريكية والغربية على كل دول العالم.
- تكشف المتغيرات العالمية المعاصرة عن أن مصير أغلب دول الجنوب سوف يكون المزيد من التهميش ما لم تقم هذه الدول بإعادة تقييم سياساتها وإستراتيجياتها فى ضوء هذه المتغيرات، وكذلك ما لم تقم بتنمية الاعتماد الذاتى والجماعى على النفس.

٢- *وكانت أهم النتائج المستخلصة من عرض الفصل الثانى "الأسس النظرية لسياسة التخصيصية" هى كما يلى:*

- أصبحت التخصيصية سياسة اقتصادية عظمى لكثير من الدول فى الثمانينات والتسعينيات من هذا القرن، خاصة بعد انهيار نظم التخطيط

المركزى فى الاتحاد السوفيتى السابق، وفى دول أوربا الشرقية.

- جاء اتجاه الدول النامية نحو تبنى "برامج الإصلاح الاقتصادى والخصخصة" كاستجابة للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتفاقمة التى تعانيها (العجز الكبير فى ميزانياتها - الديون الخارجية الضخمة). ولم يكن تنفيذ الدول النامية لهذه البرامج منفصلاً عن توجيه وتشجيع وضغوط المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات.
- التخصيصية كما يرى المؤيدون لها تعد جزءاً من عملية الاصلاح الشامل، وهى وسيلة لرفع الكفاءة الانتاجية، وتقوم على تعريض الاقتصادات المختلفة لقوى السوق الحرة وتشجيع القطاع الخاص لتوسيع أنشطته وللمشاركة بقوة فى التنمية الاقتصادية والإجتماعية، وتقليص النشاط الاقتصادى المباشر للدولة إلى أدنى حد.
- تتركز الدوافع الداخلية للخصخصة كما يرى مؤيدوها فى الترشيد الاقتصادى ورفع الكفاءة ، وإبعاد القطاع العام عن الأنشطة غير الملائمة له، ومعالجة الخلل فى موازين المدفوعات، وتحقيق المزيد من الحرية الشخصية.
- هناك شك كبير فى قدرة الخصخصة على تحقيق نفس النتائج الايجابية التى حققتها عند تطبيقها فى الدول المتقدمة بسبب اختلاف النظم الاجتماعية الموجودة فى الدول النامية ، وإختلاف حدود المسئولية الاجتماعية للدولة فى الدول النامية .
- لا توجد طريقة واحدة للتخصيصية بل هناك العديد من الطرق. ويتحدد اختيار الدولة لطريقة أو أكثر من طرق التخصيصية حسب اعتبارات

متعددة اقتصادية واجتماعية وسياسية.

- أهمية وضع ضوابط ومعايير تحكم عملية تحكم عملية تحــول المجتمعـات النامية نحو التخصيصية حتى يمكن أن تحقق أهدافها المنشودة وتقلل مـن آثارها السلبية. وكذلك أهمية وجود دور واضح للدولة فى توجيــه عمليـة التحول نحو إقتصاد السوق، وللحفاظ على مصــالح الغالبيــة العظمــى مـن أفراد الشعب.

٣- *تتمثل أهم النتائج المستخلصة من عرض الفصل الثالث" القانون والمجتمع " فيما يلى :*

- يعد القانون ضرورة إجتماعية بالاضافة إلى كونـه ظـاهرة اجتماعيـة، إذ لا مجتمع بغير قانون ولا قانون بغير مجتمع .
- القانون عبــارة عـن مجموعـة مـن القواعـد التـى تنظـم الروابـط والعلاقـات الاجتماعية فى المجتمع، والتى تعمل الدولة على اتباعها ولو بالقوة عند اللزوم. وهذه القواعد تتميز بأنها قواعد سلوكية ، كما أنها تتمتـع بصفـة العموم والتجريد. وأيضاً هــى قواعـد اجتماعيـة يفـترض تطبيقـها داخـل المجتمع، بالاضافة إلى أنها قواعد إلزامية يفترض احترامها بــالقوة عنـد اللزوم.
- التشريع هو أهم المصادر الرسمية للقاعدة القانونية. وهو يعتبر من عوامـل تحقيق الوحدة القومية والمساواة داخل الدولة أكثر من كونــه أداة لتوحيـد القـانون المطبـق فـى الدولـة، كمـا أنــه يعـد أداة فعالـة لتطويـر المجتمـع اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً من خلال سن القوانين التى تتطلبها حاجات المجتمــع أو تطويــره وتقدمه.

- هناك أهمية كبيرة لدراسة تأثير الظروف الاجتماعية والعوامل البيئية المحيطة فى صياغة القوانين، وتوجهات النظم التشريعية المعاصرة والمصالح التى تحرص على تحقيقها .
- يعد منهج النظرية المادية التاريخية فى فهم العلاقة بين القانون والتغير الاجتماعى أفضل من منهج النظرية البنائية الوظيفية لأنه يدرس القانون فى سياقه التاريخى، وفى إطاره الاجتماعى. ولذلك فهو يحقق قدراً كبيراً من الموضوعية.

٤- كانت أهم النتائج المستخلصة من خلال عرض الفصل الرابع " الاطار التشريعى لسياسة الخصخصة فى مصر" كما يلى:

- تعتبر تشريعات مرحلة الخصخصة امتداداً للتشريعات التى صدرت فى فترة تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى.
- قامت سياسة الانفتاح الاقتصادى على عدد من المبادئ والشعارات التى لم تتحقق على أرض الواقع، وارتبط بتنفيذ هذه السياسة سلبيات كثيرة. ومن أهم هذه السلبيات ازدياد حدة التضخم والغلاء، وزيادة المديونية الخارجية التى أصبحت آلية خبيثة فى الاقتصاد المصرى تؤدى لإحكام طوق التبعية عليه من قبل الاقتصاد الرأسمالى العالمى.
- فى إطار إهتمام سياسة الانفتاح الاقتصادى بقضايا الانتاج ورفع معدلات الاستثمار وغياب الاهتمام بكيفية توزيع عوائد هذا الاستثمار غابت مفاهيم العدالة الاجتماعية، وتزايدت الفوارق بين الطبقات وانتشر الفساد. وتشكلت من قمة المجتمع طبقة رأسمالية طفيلية تلهث وراء الربح السريع وتثرى من خلال الأنشطة الطفيلية كأعمال السمسرة

والوساطة والمقاولات والمضاربة. مما أدى إلى إنتشار القيم السلبية فى المجتمع مثل قيم الفساد والرشوة فضلاً عن قيم الفردية واللامبالاة. وغابت قيمة العمل المنتج والقدرة الحسنة. وقد برزت وتبلورت هذه الطبقة الطفيلية من خلال تطبيق قوانين الانفتاح التى ساعدت هذه الطبقة على الصعود والسيطرة على المجتمع وتوجيهه لخدمة مصالحها بالأساس.

- اتجهت الدولة نحو تبنى " برنامج الاصلاح الاقتصادى والخصخصة" كحل للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتراكمة فى المجتمع المصرى. ولم يكن تنفيذ الدولة لهذا البرنامج منفصلاً عن توجيه وتشجيع وضغوط المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات .
- قامت الحكومة فى ظل سياسة الخصخصة بإصدار العديد من القرارات والقوانين والتعديلات التشريعية الجديدة ، التى تناولت العديد من جوانب حياة المجتمع المصرى بما سوف يترتب عليها من آثار إجتماعية وسياسية وإقتصادية تمس معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى.
- نجاح " التخصيصية" فى تحقيق مستقبل أفضل للتنمية فى مصر يرتبط بوضع ضوابط ومعايير تحكم عملية تحول المجتمع المصرى نحو التخصيصية حتى يمكن أن تحقق أهدافها المنشودة وتقلل من آثارها السلبية. وكذلك يرتبط هذا النجاح بوجود دور واضح للدولة فى توجيه عملية التحول ، وعدم ترك قياده عجلة التنمية للقطاع الخاص بمفرده، والذى ثبت من خلال التجارب التنموية السابقة عجزه عن أداء هذه المهمة.

ثانياً : أهم النتائج على المستوى الميدانى :

١ - *كانت أهم النتائج المستخلصة من الفصل الخامس "التشريعات القانونية فى المجتمع المصرى ، دراسة تطبيقية على بعض قوانين الخصخصة " هى كما يلى:*

أ- قانون قطاع الأعمال العام :

- يعد قانون قطاع الأعمال العام مثالاً على القوانين التى تمت صياغتها بدون دراسة كافية لكافة أبعادها. فقيام القانون بالمساواة فى المعاملة بين القطاعين العام والخاص يثير العديد من التساؤلات حول الحكمة من وجود القطاع العام، وهل من وظائف الدولة أن تنشئ وحدات إنتاجية تعامل مثلما تعامل وحدات القطاع الخاص ؟ وإذا كانت هذه المساواة تتماشى مع الأوضاع المستقبلية فكيف يمكن تصور تماشيها مع الأوضاع القائمة التى تعانى فيها شركات القطاع العام من الخسائر الفادحة سواء عن عمد أو عن غير عمد مما سيؤدى بالطبع إلى مضاعفة هذه الخسائر، وسيؤثر بالتالى على عملية تقييم هذه الشركات وبيعها بأقل من أثمانها الحقيقية بنسبة كبيرة. وهذا هو ما حدث بالفعل.
- قيام القانون على فلسفة الفصل بين الملكية والإدارة – مع تعذر تحقيق ذلك – يعنى تخلى الدولة عن الأهداف الاجتماعية والسياسية التى نشأ القطاع العام من أجلها. وقدا تضح هذا أيضاً بدرجة كبيرة مع اتجاه الدولة لبيع معظم الشركات سواء كانت شركات خاسرة أو ناجحة ، وسواء كانت لها أهمية استراتيجية للاقتصاد القومى أم لا، هذا على الرغم من احتفاظ معظم الدول الصناعية بالأصول المادية للقطاع العام.

- يعد قانون قطاع الأعمال العام مثالاً للقوانين التى ظهرت تحقيقاً لأهداف ومصالح طبقة معينة فى المجتمع المصرى وهى طبقة رجال الأعمال حيث لم يهتم القانون بتقنين أوضاع العمال وحقوقهم، وتركهم بلا حماية فى مواجهة الملاك الجدد لهذه الشركات مما أدى إلى فصل وتشريد الكثير منهم على الرغم من إعلان الحكومة عدم المساس بأى عامل فى ظل هذا القانون.

ب - قانون الصحافة الجديد:

- يدخل القانون الجديد لتنظيم الصحافة ضمن سلسلة القوانين المقيدة للحريات العامة فى مصر، والتى يطلق عليها القوانين سيئة السمعة. وذلك بما يشتمل عليه من قيود كثيرة تعوق حرية الصحافة، ومن أهمها حرمان الأفراد من حق إصدار الصحف وتملكها، وتقييد حق نقد الحياة الخاصة للمشتغلين بالعمل العام، وإلزام الصحفى بإثبات صحة الوقائع التى يسندها فى نقده للمشتغل بالعمل العام، والتوسع فى تطبيق عقوبة الحبس على الصحفيين، وإعطاء سلطات واسعة للمجلس الأعلى للصحافة.
- نصوص القانون تكرس سيطرة الدولة على الصحافة بصورة مطلقة، وهو يعد أمراً غير مقبول فى ظل الثورة المعلوماتية الهائلة التى تسود العالم، وفى ظل حق المواطنين فى الاعلام والمعرفة.
- هناك أهمية لإلغاء عقوبة الحبس فى جرائم النشر، وتقديم ضمانات كافية لحرية الصحافة، وإيمان السلطة الحاكمة بأهمية حرية الصحافة.

ج - قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية:

- يعكس القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢ بشأن العلاقة بين المالك والمستأجر فى

الأراضي الزراعية سمات تشريعات مرحلة الخصخصة المتمثلة في الدراسة غير المتأنية، والاهتمام بتحقيق مصالح فئة قليلة العدد من الملاك على حساب فئة عريضة من المستأجرين دون تقدير للأضرار التى ستلحق بالمستأجرين وهم مئات الألوف ووراءهم اسر بالملايين.

- من الظلم طرد المستأجر من أرض قام على زراعتها لعشرات السنين وليس لديه مورد آخر للزرق . وأيضاً فالمجتمع المصرى الذى يعانى من معدلات البطالة المرتفعة ليس فى حاجة إلى اضافة جيش جديد إليها من المستأجرين المطرودين من الأرض.
- كان من الأفضل عدم المساس بالامتداد القانونى لعقد الايجار واختيار طريق آخر لاعادة التوازن فى العلاقة الايجارية مثل تحريك القيمة الايجارية لتصل إلى سعر السوق أو تقترب منه بما يحقق للمالك ربعاً عادلاً وللمستأجر وضعاً مستقراً، ويوفق بين مصلحيتهما.

٢- *كانت أهم النتائج المستخلصة من خلال عرض الفصل السادس "التشريعات القانونية فى المجتمع المصرى ، دراسة على عينة من الخبراء وأعضاء مجلس الشعب" هى كما يلى:*

- أشارت آراء العينة إلى أن ما حدث مع انهيار الاتحاد السوفيتى فى عام ١٩٨٩ تحديداً وما تلى ذلك كان بمثابة نقطة تحول هامة وأساسية فى السياسة والاقتصاد الدولى . فقد دفع هذا الانهيار أجزاء كبيرة من المعسكر الاشتراكى للاندماج فى اقتصاديات السوق، وتلاها فى ذلك الدول النامية خاصة مع الضغوط المتزايدة لصندوق النقد الدولى والبنك الدولى .

- كما أشار أفراد العينة إلى أن ظهور العديد من المشكلات التنظيمية والانتاجية للقطاع العام فى الدول النامية، وتدنى الخدمات وانخفاض مستوى المعيشة عوامل لها تأثيرها فى دفع الدول النامية للأخذ بسياسة الخصخصة.
- واتجهت معظم آراء العينة إلى أن برامج صندوق النقد الدولى لا تتناسب مع أوضاع التنمية فى الدول النامية . فعلى الرغم من تحقيق هذه البرامج لبعض النتائج الايجابية على مستوى المؤشرات الاقتصادية فى الدول النامية، إلا أن ذلك كان على حساب الأبعاد الاجتماعية للتنمية فى هذه الدول.
- أشار المبحوثون إلى أن عالم الغد هو عالم التكتلات الاقتصادية العملاقة، وما لم تحاول دول العالم الثالث التكتل مع بعضها البعض، وإيجاد حد أدنى من التعاون المشترك فيما بينها لتحقيق مصالح شعوبها فسوف لا تجد لها مكاناً فى عالم الغد، بل سوف تواجه المزيد من التهميش.
- أشارت الغالبية إلى أن الآثار السلبية الناتجة عن تطبيق إتفاقية الجات سوف تكون أكثر من آثارها الإيجابية لذلك فمن الضرورى قيام دول العالم الثالث بمحاولة تحسين منتجاتها ورفع كفاءتها الانتاجية حتى لا تزداد فقراً، وحتى تجد لها مكاناً فى عالم الغد.
- ويؤكد الخبراء وبعض النواب على أن التنمية فى العالم الثالث فى ظل ظاهرة العولمة سوف تواجه تحديات ومخاطر هائلة داخلية وخارجية مما يستلزم معه قيام دول العالم الثالث بالاستعداد لمواجهة هذه المخاطر من الآن.

- ويستفاد من الآراء المطروحة من العينة أن اتجاه مصر نحو الأخذ بسياسة الخصخصة جاء كاستجابة للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المتفاقمة التى كانت تعانيها . ولم يكن تنفيذ مصر لهذه السياسة منفصلاً عن توجيه وتشجيع وضغوط المؤسسات الدولية والدول العظمى المانحة للمساعدات.
- هناك إدراك لأهمية اعتماد دول العالم الثالث على نفسها، وتكتلها مع بعضها البعض، والابتعاد عن الانخراط فى التبعية للتكتلات الكبرى حتى يمكن التقليل من الآثار السلبية التى سوف تلحق بها إذا لم تستعد بدرجة كافية لمواجهة المتغيرات المتلاحقة.
- كذلك هناك وعى بأن مشكلات التنمية فى دول العالم الثالث متعددة الجوانب، ولن يتأتى حلها باتباع سياسة الخصخصة فقط، وإنما باتباع مجموعة من السياسات تهدف فى المقام الأول إلى زيادة درجة اعتماد دول العالم الثالث على نفسها وعلى امكاناتها ومواردها الذاتية.
- وجاء التأكيد على أن موقع مصر ثابت ومهم فى هذا العالم المتغير ، ولكنها هى التى ستصنع لنفسها مكاناً متميزاً فى العالم الجديد. وستتوقف فعالية الدور المصرى بالدرجة الأولى على نجاح برامج التنمية. وهنا تفرض مصر نفسها على النظام الدولى كدولة قوية وليس كدولة تحصل على المساعدات .
- وأشارت الغالبية العظمى إلى أن القانون يجب أن يكون بالأساس فى خدمة المجتمع لأنه صدر لتحقيق احتياجات أفراد المجتمع وتنظيم العلاقات والروابط الاجتماعية فيما بينهم. كما ينبغى أن لا يخدم القانون سوى

الحق وصولاً إلى العدالة ورفع الظلم عن أى مظلوم فى المجتمع.

- ويؤكد أفراد العينة على أن أى قانون يجب أن يهدف بالأساس إلى تحقيق العدالة الاجتماعية بين جميع فئات المجتمع ولا ينحاز لفئة – سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية – على حساب فئة أخرى. كما يجب أن يكفل القانون تكافؤ الفرص بين جميع أفراد المجتمع ويحقق الأمن الفردى والجماعى.
- أشار أفراد العينة إلى أنه على الرغم من محاولة الدولة تلمس الأهداف العامة للقانون عند وضع قوانين مرحلة الخصخصة إلا أن هذه القوانين تضمنت العديد من السلبيات التى يتمثل أهمها فى عدم مراعاة تحقيق العدالة الاجتماعية بين كافة فئات المجتمع، وعدم الانحياز لفئة على حساب الغالبية العظمى من أفراد المجتمع.
- ويؤكدون على أن هناك أهمية لأن تعكس القوانين الواقع الاجتماعى العام بما يحقق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع. وحتى لا يكون القانون فى خدمة طبقة معينة ، وبالتالى يفتقد صفة العدالة التى هى أساس القانون.
- ويذهب كثير من أفراد العينة إلى أهمية وجود معارضة قوية حتى تكون هناك مناقشة ديمقراطية للقوانين التى يتم إقرارها بما يحقق الصالح العام ويعكس رغبات الشعب وهمومه.
- ذهب جزء لا يستهان به إلى أن المعارضة فى ظل النظام التعددى القائم حالياً هى معارضة شكلية وهامشية لا تستطيع التأثير فى القوانين التى يتم إقرارها، مما يقتضى إعادة النظر فى النظام الحزبى الحالى القائم على

سيطرة الحزب الواحد على الرغم من التعددية الحزبية.

- ويؤكدون أن هناك أهمية لوجود معارضة قوية، ووجود أعضاء على وعى باحتياجات الناس الحقيقية.
- ويرى معظم المبحوثين أنه من المفروض أن تأتى ممارسة النائب انعكاساً للصالح العام وليس المصلحة الحزبية الضيقة لأن اختياره من جانب أبناء دائرته كان بهدف تحقيق ذلك فى المقام الأول.
- هناك إدراك بأنه على الرغم من أن مجلس الشعب يعد هو الجهة التشريعية الأولى فى البلاد ومن ثم يتوقع أن يبادر إلى سن قوانين وتشريعات توجه الحكومة التى هى الجهة التنفيذية، إلا أن ذلك لا يحدث لأسباب عديدة يتعلق معظمها بشخصيات أعضاء المجلس أنفسهم من ناحية وبالنظام العام السائد من ناحية أخرى.
- من الشروط التى طرحت بالدراسة أن هناك أهمية للدراسة المتأنية للقوانين التى تصدر حتى لا يترتب عليها الأضرار بمصالح قطاعات عريضة من أفراد المجتمع خاصة إذا كانت هذه القوانين تتعلق بمستوى معيشة الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى.
- وأن تكون هناك أهمية لوجود وعى بين أعضاء مجلس الشعب بأهمية دورهم التشريعى والرقابى ، وعدم انصرافهم نحو الحصول على امتيازات وتسهيلات وتكوين علاقات يستفيدون منها فى انجاز مصالحهم الشخصية ومصالح أقاربهم وأصدقائهم حتى لا يفقد الناس الثقة فيهم.
- ومن حيث صحة العضوية ذهب كثير من المبحوثين لوجود أهمية

لتنفيذ أحكام محكمة النقض الخاصة بعدم صحة عضوية بعض النواب لان أعضاء مجلس الشعب ليسوا فوق القانون. كما أن عضوية مجلس الشعب ليست ستاراً يمارس من ورائه الأعضاء مخالفات يعاقب عليها القانون.

- ورأوا أن الاتجاه نحو الخصخصة كان ضرورياً لمواجهة المشاكل المتراكمة التى كان يعانى منها القطاع العام. ولكن هناك أهمية لقيام الدولة بتوجيه وإدارة الأنشطة الاقتصادية الاستراتيجية. وعلى الرغم من أن هناك تساؤلات عدة حول مدى ضرورة هذه السياسة. فإنها سياسة محفوفة بالمخاطر ، وسوف يكشف المستقبل حجم الآثار التى سوف تترتب على الأخذ بها، ودور القوى الخارجية فى تكريس الدعوة لهذه السياسة والاشادة بها. وساعتها سوف تكون اللائمة على الجهاز التشريعى متمثلاً فى مجلس الشعب الذى سيسجل له التاريخ أنه تخلى عن الكثير من أدواره لسبب أو آخر.
- الخصخصة يمكن أن تؤدى إلى دفع عملية التنمية ولكن بشرط أن تظل الدولة مسئولة عن رسم خريطة أساسية للمشروعات وأولوياتها بالنسبة للمجتمع وإحتياجاته الداخلية والتصديرية والإجتماعية.
- بيع القطاع العام ليس هو الحل الوحيد لأزمة التنمية فى مصر، لأن التنمية ليست مسألة اقتصادية بحتة بل هى عملية شاملة لأبعاد متعددة اقتصادية وسياسية وثقافية وإجتماعية. وقد لا يعنى تعثر مشروع أو شركة ضرورة عرضها للبيع، وإذا كانت تلك ضرورة فلماذا بيع المشروعات الناجحة.

- القطاع الخاص يمكن له قيادة التنمية فى مصر، ولكن الأمر يتوقف على السياسات الاقتصادية التى تتبعها الحكومة والتى تعمل على تحفيز أو تعويق هذا القطاع. كما أن هناك أهمية لوجود قطاع عام يحقق التوازن فى المجتمع، وحتى أعتى الدول الصناعية يوجد بها قطاع عام.
- هناك أهمية بالغة لطرح مشاريع القوانين على مؤسسات المجتمع المدنى ووسائل الإعلام والاتحادات العمالية والمهنية لمناقشتها قبل إقرارها. وذلك حتى تصدر القوانين محققة لمصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع وليس لمصالح شريحة معينة هى شريحة أصحاب رؤوس الأموال.
- إذا كانت هناك ضغوط خارجية لإقرار قوانين معينة فلابد من توفيق هذه القوانين بما يحقق مصلحة أفراد المجتمع المصرى فى المقام الأول والأخير.
- يعد قانون قطاع الأعمال العام مثالاً للقوانين التى لم يراع فيها تحقيق مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى وانما تحقيق مصالح شريحة معينة من شرائح المجتمع المصرى وهى شريحة رجال الأعمال. وكان يمكن أن يكون القانون معبراً عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى إذا اهتم واضعوه بتنظيم أوضاع العمال وحقوقهم فى مواجهة الملاك الجدد للشركات المباعة.
- قانون الصحافة يتناقض مع ما تعلنه الدولة عن امتداد التحرير والانفتاح إلى كافة المجالات حيث أن الصحافة تعد الوسيلة الوحيدة لكشف الفساد وممارسة الرقابة على الحكومة والوزراء وكبار المسئولين

خاصة فى ظل غياب رقابة مجلسى الشعب والشورى. لذلك من المفترض أن يكتب الصحفى رأيه بحرية وموضوعية وأن يحمى القانون مصادر معلوماته لأن وضع القيود على حرية الصحفى يعنى قتل السلطة الرابعة.

- قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية يعكس سمات تشريعات مرحلة الخصخصة المتمثلة فى الدراسة غير المتأنية، وعدم الاهتمام بطرح القانون من خلال وسائل الاعلام المختلفة لاستطلاع آراء الفئات التى ستتأثر بتطبيق هذا القانون حتى يخرج معبراً عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى.
- هناك ضرورة لإعداد خطط قومية واضحة لتحقيق الأهداف المنشودة لسياسة الخصخصة وللتقليل من آثارها السلبية.
- هناك أهمية لقيام الحكومة بالاجراءات الكافية لمراعاة البعد الاجتماعى فى سياسات الخصخصة المتبعة حتى يتحقق الهدف الأساسى من وراء اتباع هذه السياسة، وهو رفع مستوى معيشة الأغلبية.
- الصندوق الاجتماعى يقوم بتوفير فرص عمل للشباب، ولكن دور الصندوق غير كاف لأن رأس ماله محدود وموارده قليلة ومهمته مؤقتة. لذلك هناك ضرورة لتبنى الدولة لإجراءات اكثر كفاءة تراعى البعد الاجتماعى فى عملية التنمية فى ظل سياسات الخصخصة.
- على الرغم من أن دور الدولة سينحسر فى توجيه الاقتصاد فى ظل الخصخصة، إلا أنه ينبغى أن يظل للدولة تواجد فى الساحة الاجتماعية حتى تضمن تحقيق قدر من التوزيع العادل للثروة، وحتى لا ينحرف

القطاع الخاص ويتجه إلى الاستغلال.

- التنمية بمعناها الشامل لن تتحقق فى مصر باتباع سياسة الخصخصة فقط، وإنما بإتباع مجموعة من السياسات تحقق كل منها جانباً من جوانب التنمية سياسات إقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية".

ثالثاً: تحليل سوسيولوجي للنتائج العامة:

لقد انطلقت هذه الدراسة من هدف أساسي تمثل في استكشاف طبيعة التشريعات الاجتماعية في مرحلة الخصخصة، بتساؤل أساسي مفاده: أي من الفئات تتجه هذه التشريعات لخدمة مصالحه؟ هل جاءت لخدمة أهداف المجتمع وعامة الشعب؟، أم لخدمة طبقة بذاتها؟

وقد تضمن هذا التساؤل المحوري تساؤلات فرعية، حول مضمون هذه القوانين، وجوانب القصور فيها، والرأي العام المثار حولها. وقد توصلت إلى عدد من النتائج عرضتها فيما سبق. ولكن هناك حاجة لتحليل وتفسير هذه النتائج في إطارها العام والكلي، وأيضاً في ضوء الأحداث التاريخية، والمراحل التطورية التي مر بها المجتمع المصري المعاصر . ذلك أنه من المهم النظر إلى هذه النتائج في سياقها الكلي، وادراك ما إذا كانت قد توافقت مع هذا السياق من عدمه، وإذا كانت قد توافقت فهل كان توافقها سلبياً بمعنى الخضوع والاستجابة لشروط خارجية استجابة سلبية بالموافقة، أم استجابة بالمحاورة والانتقاء. وهنا فان من المفيد أن نعود إلى الوراء لفهم وتشخيص الأبعاد التاريخية التي شكلت خلفية الحاضر، وتشكل إرهاصات المستقبل.

<u>تبدأ المرحلة الأولى</u> عند الخمسينات من القرن العشرين، حينما انتعشت حركات الاستقلال السياسي في بلدان العالم الثالث أو البلدان المستعمرة، وذلك عبر حركات نضالية، وحركات مقاومة وانتفاضات ، ثم ثورات. ومع بداية هذه المرحلة تعاظم الحديث عن التنمية ، والتنمية الوطنية كثمرة من ثمار الاستقلال. وكان المتوقع من هذه التوجهات الجديدة

منوطاً بالنظام الحاكم الجديد ممثلاً فى الدولة بقواها ومواردها وتنظيماتـــها. وغنى عن البيان أن ما حققته النظم الجديدة من إنجازات فى مجـال التنميـة كان معياراً لإضفاء الشرعية على هذه النظـم . ولقـد حقـق بعضـها إنجـازات ملموسة حققت رضاءً داخلياً، لكن لم ترض عنها القوى الخارجية . المـهم أن هذه المرحلة كـانت مرحلـة التطلـع والطمـوح الوطنـى لبلـدان العـالم الثـالث ونظمه. وفيها تأسست لبنات القطاع العام فى هذه البلدان.

وقد استمرت هذه المرحلة طوال حقبة الخمسينات والسـتينات مـــن القـرن العشريـــن، وكانـــت قـــد تخللتها حرب يونيو ١٩٦٧، التـــى مثلـت مرحلة جديدة من مراحل المواجهـة مع القـوى الاسـتعمارية والإمبرياليـة . وكان من أهم نتائجها عدم تمكن مصر من تنفيذ الخطة الخمسية الثانية التى كان مقـرراً لهـا(١٩٦٩-١٩٧٠) ، تحـت ضغـط تعبئـة المـوارد لإزالـة آثـار العدوان. ولقد تحمل القطاع العام فـــى هـذه الفـترة أعبـاءً كـبرى فـى حمايـة الجبهة الداخلية، وتوفير الحاجات الأساسية لأفراد الشعب المصرى.

ومع بداية السبعينات كـانت القيـادة السياسـية قـد تغـيرت وبـدأت معها دعاوى – على استحياء – بأهمية الانفتاح على الخارج وتنويع مصـــادر السلاح وغير ذلك من الدعاوى التى كانت تحمل بين طياتها تمهيداً لسياســة جديدة.

وقد بدأت المرحلة الثانيـــة عقـب حـرب أكتوبـر ١٩٧٣،وأثنـاء هـذه الحرب صدر أول قرار يؤثر على الاقتصاديات الغربيـة مـن خارجـها، وهـو قرار حظر تصدير البترول . وكان من شأن هذا القرار إحداث خلل واضح فـى السياسات الاقتصادية الغربية فى ضوء الارتفـاع الكبـير فـى أسـعار النفـط .

وحينما أفاقت الدول الغربية من قرار حظر تصدير البترول، خططت لتعويض الزيادة التى طرأت، فارتفعت بالتالى أسعار كل الصادرات الغربية لدول العالم الثالث عامة، والدول العربية بوجه خاص.

ومع منتصف السبعينات كانت ملامح السياسية الاقتصادية الجديدة تتضح، وتظهر معالمها ومراميها. فكان أن صدرت الدعوة لتطبيق سياسة جديدة أطلق عليها" الانفتاح الاقتصادى" ، وكان معناها بوضوح الانفتاح على العالم الغربى فى مجالات الاستثمار بكل أنواعه . وجاءت هذه السياسة كخطر داهم على المجتمع المصرى. ودون الإفاضة فى تفاصيلها، بدأ المجتمع المصرى يستهلك بالأسعار العالمية، خاصة السلع الاستهلاكية المستوردة من الخارج. فى الوقت الذى توجد فيه فجوة كبيرة بين الدخول فى الخارج والدخول فى مصر. ورغم نداءات وتحذيرات كثيرة من العلماء والمثقفين، والقوى الوطنية التى حذرت من مغبة هذه السياسة، إلا أنها استمرت إلى أن انتقل المجتمع لمرحلة تالية.

وجاءت المرحلة الثالثة بعد تغيير القيادة السياسية فى مصر، وفى بدايتها اعترفت القيادة الجديدة بالصعوبات الاقتصادية كما دعت لمؤتمر اقتصادى يدرس هذه الصعوبات ويخطط لمواجهتها، مع التأكيد على استمرار السياسات المعلنة. وهنا كانت الدعوة لتحويل الانفتاح الاقتصادى من انفتاح استهلاكى إلى انفتاح إنتاجى . وتم البدء فى تصميم خطط خمسية لا تزال مستمرة حتى الآن.

وقد أجمعت دراسات كثيرة على أن سلبيات مرحلة الانفتاح استمرت تضرب بجذورها فى أعماق المجتمع المصرى، وتُفاقم مشكلاته

الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية وغيرها. واستمر هذا الوضع حتى مطلع التسعينات ، وكانت محصلتها نمو جماعات للمصلحة تشعبت فى كل أجهزة الدولة: الجهاز الإدارى والمصرفى، والقضائى ، والأمنى، والتشريعى. وتم لهذه الجماعات اختراق مجالات لم تكن تقوى على الاقتراب منها، والتفاصيل فى ذلك كثيرة لا يتسع المجال لحصرها.

وقرب نهاية الثمانينات وقع حدث عالمى كانت له آثار درامية على كثير من بلدان العالم الثالث، ومن بينها مصر، ألا وهو انهيار الاتحاد السوفيتى وتفككه، وتحول العالم إلى نظام أحادى القطبية، وانهيار المعسكر الشرقى بشكل يؤكد للرأى العام العالمى والمحلى انتصار الغرب بسياساته ونظرياته ، ونظمه الاقتصادية على كل ما قدمه المعسكر الشرقى من سياسات ونظريات ونظم اقتصادية .

وقد انطوت التحليلات التى صدرت عن ذلك على القول بأن انهيار المعسكر الشرقى دليل على فساد نظريات الماركسية وعدم قدرتها على الاستمرار، ذلك أنها كانت ضد طبائع الأمور. أهم من ذلك أن سياسات العرض والطلب والمشروع الخاص أكثر كفاءة من تدخل الدولة والاقتصاد الموجه وما يرتبط بذلك من أمور فرعية .

هنا ومع بداية التسعينات بدأت المرحلة الرابعة، والتى استمرت حتى الآن. وطرحت فى هذه المرحلة مصطلحات الاصلاح الاقتصادى ، إعادة الهيكلة، الخصخصة.

وجاء طرح هذه المصطلحات مواكباً لشروط تفرضها الهيئات الدولية المانحة للقروض، إن لم يكن بناء على طلبها. وتمثلت هذه الهيئات فى

صندوق النقد الدولى، والبنك الدولى للإنشاء والتعمير. وهـذه الهيئـات تعمـل تحت إمرة وسيطرة الولايات المتحدة الأمريكية، ودول الغرب الأوربى

وكان المبرر المقنع الـذى قد لا يقبـل جـدالاً هـو أن تدخـل الدولـة ، وكذلك القطاع العام التابع للدولة قـد فشـل، كمـا فشـل منظـروه فـى الصمـود وتحقيـق التقـدم. علـى عكـس مـا فعـل القطـاع الخـاص، وسياسـة الحريـــة الاقتصادية ، والعرض والطلب . وقد لعـب الاعـلام الرسمـى دوراً بـارزاً فـى ترسيخ هذه القيم .

وكان لابد مع بداية التسعينات من تطبيـــق المفهومـــات الجديـــدة: الاصـــلاح الاقتصـــادى – التحريـــر الاقتصـــادى باعـــادة الهيكلـــة – الخصخصة، والواضح أن هذه المفهومات كانت تصب فى معنى واحد، ومدلول واحد، وهو بيع القطاع العام. ولقـد أشـرت إلى أن القطـاع العـام كـان الحصـن الأخير، أو القلعة الأخيرة من قلاع مرحلـة التحـرر الوطنـى، والشـروع فـى بيعـه كـان يحـدث فـى البدايـة بتـبريرات مختلفـة منـها : بيـع الشـركات الخاسرة، بيع الشركات المدينة، ولكن الممارسة أو ضحت أن الاتجاه للشراء، وكذلك الاتجاه للبيع تركز على الشـركات الرابحـة ، وذات الأصـول الثابتـة القيمة.

ومـن الطبيعـى أن هـذه السياسـة ، كـانت تتطلـب أساسـاً تشـــريعياً وقانونياً يدعمها. وقد تم ذلك بالفعل فى حقبـة التسـعينات، حيـث صـدرت مجموعة قوانين حول حوافز الاستثمار، وقطاع الأعمال . وامتد التشـريع إلى العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأرض الزراعية ، وجزئياً إلى العلاقـة بـين

المالك والمستأجر في المساكن والعقارات. وغير ذلك من القوانين التى تعددت أهدافها ومراميها.

وجدير بالذكر أن كثيراً من الكتابات أشارت إلى أن الهيئات الدولية المشار إليها فيما سبق لم تكن بمنأى عن هذه التشريعات. ولو صح ذلك، فإن ملامح الصورة تكون قد اتضحت فيما يتصل بهذه التشريعات، والسياسات التى تخدمها، والمصالح التى تكرسها.

هذا هو الإطار العام: السياسى، والاجتماعى، والاقتصادى، وأيضاً العالمى والاقليمى والمحلى، الذى صدرت فى إطاره التشريعات الاجتماعية التى هى موضوع الدراسة الراهنة . ومن الصعب فهم هذه التشريعات دون الفهم الدقيق لهذا الإطار العام.

ولعلى فى النهاية أستطيع أن أورد بعض الملاحظات الختامية ومن أهمها:

- تشريعات مرحلة التسعينات – أو تشريعات مرحلة الخصخصة – اتسمت بالتسرع، وعدم مراعاة اتجاهات الرأى العام، وعدم الاستئناس بآراء أصحاب المصلحة فى هذه التشريعات، أعنى الذين تمسهم هذه التشريعات أو تصيبهم بالضرر، مثل العمال، والفلاحين، والطبقات الدنيا. هذا فضلاً عن أن أهدافها لم تكن مصرية خالصة، فمع كل تشريع جديد فى هذا الإطار كانت مصر تحصل على شهادة تقدير من بعض الهيئات الدولية المعينة، وبعض الدول ذات المصلحة ، ويتعاظم الحديث عن النمو الاقتصادى فى مصر، فى الوقت الذى يشكو فيه المستوى الشعبى والجماهيرى من حالة كساد واضحة فى الممارسة القومية .

- تضم الهيئة التشريعية عدداً كبيراً من رجال الأعمال وكبار الملاك، والمستثمرين ، وهؤلاء قد لا يعبرون بصدق عن آمال الغالبية العظمى من أبناء الشعب، بل يعبرون عن مصالحهم الخاصة وانتماءاتهم الطبقية[1].
- إن الغالبية العددية للحزب الوطنى فى الهيئة التشريعية، لا تسمح للمعارضة – ضئيلة الحجم – أن تكبح جماح أى تشريع، أو تدخل عليه تعديلات ، مهما كانت منطقية هذه التعديلات . والأمر على هذا النحو يقترب من حكم الحزب الواحد، أو الشمولى . هذا فضلاً عن أن عضوية عدد لا بأس به من نواب الحزب الحاكم ليست فوق مستوى الشبهات فى ضوء أحكام محكمة النقض.
- وفيما يتصل بالقطاع العام المملوك للدولة، فقد تعرض للإساءة المتعمدة، من خلال الخطاب الرسمى، بهدف حرمانه من ثقة الرأى العام.
- كذلك تم تعيين قيادات للقطاع العام تعمل على تخسيره وربما عن عمد لتتحقق مقولة فشل القطاع العام. والملاحظ أن كثيراً من هؤلاء وقعوا تحت طائلة القانون والمحاكمة فيما يعرف بقضايا الفساد. وذلك فى ضوء ضعف الرقابة على القطاع العام المملوك للدولة أصلاً .
- عند تعيين قيادات القطاع العام، لم تتم مراعاة مبدأ الكفاءة والمهارة ، والشفافية ، لكن كان تأثير الولاء الشخصى ، والانتماء العائلى والشفاعة أكثر من المعايير السابقة.
- وحينما تم فتح الباب أمام استثمارات القطاع الخاص، قام أصحاب هذا القطاع باجتذاب الكفاءات والمهارات التى تعمل فى القطاع العام، عن

(١) نعمان جمعة، مقال بجريدة الوفد ، ٢٠٠٠/٣/٣٠، ص ٢.

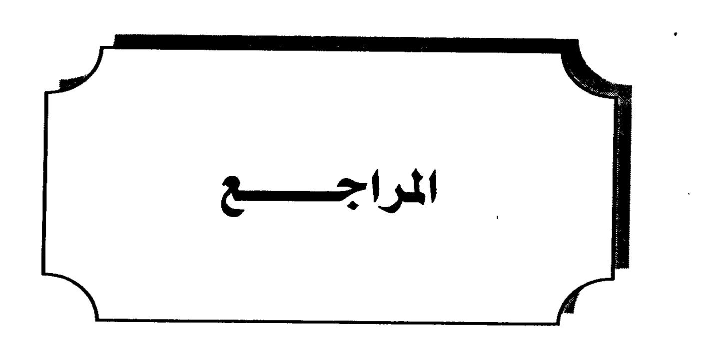
طريق منحها امتيازات كبيرة جعلتها تتخلى عن مواقعها بسهولة . وحتى كثير من الوزراء وكبار المسئولين حينما تركوا مواقعهم اتجهوا للشركات الخاصة للعمل فيها . وربما كان ذلك باتفاق سابق حينما كانوا فى مناصبهم.

- عدم الصدق فى التعامل مع الرأى العام كان سمة غالبة فى مرحلة الدراسة، فالتصريحات الرسمية تؤكد مثلاً على عدم الاستغناء عن أى عامل نتيجة عملية الخصخصة، بينما الواقع المعاش يوضح غير ذلك . من ناحية أخرى امتدت هذه الظاهرة للتغرير بالرأى العام فى عمليات بيع الشركات، فيقال مثلاً " إن القيمة الدفترية للشركة بلغت كذا ، وتم البيع بأعلى من هذه القيمة بكثير" ، بينما فى حالات البيع لا ينظر للقيمة الدفترية ولا يُعتد بها، ولكن يُعتد بالقيمة الواقعية.

خلاصة ذلك كله أن بيع القطاع العام كان أمراً متعمداً بعد تعجيزه وإنهاكه بشكل مستمر. ولقد كان من الممكن تشجيع القطاع الخاص ، وزيادة حوافزه كما حدث، مع الإبقاء على القطاع العام، وإطلاق المنافسة بينهما فى مجالات الجودة ، والأسعار والتصدير وغير ذلك. هذا مع ملاحظة أن بعض الدول الغربية دعمت مؤسسات القطاع العام، وأبقت عليه لأداء دوره فى خدمة المجتمع .

لعل هذا التحليل السوسيولوجى ، قد كشف عن استمرار الحاجة الماسة لدور قيادى للدولة، حتى فى ظل الخصخصة، كما يكشف الحاجة إلى مراجعة كثير من التشريعات لاعادة التأكيد على هذا الدور، بشرط عدم الترويج للخصخصة على أنها كانت قدراً مقدوراً .




المراجـــع



أولاً : المراجع والكتب والدوريات العربية:

١- إبراهيم أبو الغار، علم الاجتماع القانونى والضبط الاجتماعى، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٤.

٢- إبراهيم العيسوى، الغات وإخواتها، النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٥.

٣- إبراهيم العيسوى، القطاع العام ضرورى للتنمية وإصلاحه ليس مستحيلاً، الأهالى ، ١٩٩٦/٣/٢٧.

٤- إبراهيم العيسوى، سياسة بديلة للانفتاح ،فى، جودة عبد الخالق" محرر" وآخرون، الانفتاح الجذور والحصاد والمستقبل، سلسلة قضايا أساسية ، المركز العربى للبحث والنشر، القاهرة، ١٩٨٢.

٥- إبراهيم العيسوى." محرر" وآخرون، خطة التنمية الحكومية، الأحلام والواقع البديل، كتاب الأهالى، رقم ٢١ ، حزب التجمع، القاهرة، ١٩٨٩.

٦- إبراهيم حلمى عبد الرحمن، التطورات الدولية الجارية، فرص ومحاذير، كتاب الأهرام الاقتصادى، القاهرة، العدد ٣٧، مارس ١٩٩١.

٧- إبراهيم حلمى عبد الرحمن ، بعض معالم الاقتصاد المصرى فى القرن ٢١، فى، مصر فى القرن ٢١، الآمال والتحديات ، تحرير، أسامة الباز، الطبعة الأولى ، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٩٦.

٨- إبراهيم حلمى عبد الرحمن، سلطان أبو على، دور القطاعين العام والخاص مع التركيز على التخصيصية، حالة مصر، فى ، سعيد

النجار"محرر" ، التخصيصية والتصحيحات الهيكلة في البلاد العربية، صندوق النقد العربي، ديسمبر ١٩٨٨.

٩- إبراهيم شحاته، برنامج للغد، تحديات وتطلعات الاقتصاد المصرى في عالم متغير، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٧.

١٠- أحمد الخشاب، الضبط الاجتماعى، أسسه وتطبيقاته العملية، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ١٩٦٨.

١١- أحمد السيد النجار، الإصلاح الاقتصادى في الدول العربية، حالة مصر، المغرب ، اليمن ، سلسلة قضايا إستراتيجية، العدد ٣،المركز العربى للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، مايو ١٩٩٦.

١٢- أحمد أنور، الانفتاح وتغير القيم في مصر ، سلسلة مصريات، العدد ٢، مصر العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٣.

١٣- أحمد ثابت، تغير طبيعة ودور الدولة المصرية في ضوء النمو التابع وسياسات صندوق النقد الدولى، في، المجتمع والدولة في الوطن العربى في ظل السياسات الرأسمالية الجديدة، إشراف، سمير أمين، دراسات مركز البحوث العربية، ومنتدى العالم الثالث، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٩٦.

١٤- أحمد حسن إبراهيم " محرر" ، العلاقة بين المالك والمستأجر، العدالة والتنمية في الريف، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٧.

١٥- أحمد عبد العزيز الشرقاوى، الخروج من الاختناق الاقتصادى، الاهرام الاقتصادى، العدد ٨٥٠، أبريل ١٩٨٥.

١٦- أحمد عبد الله، سيادة الدولة الوطنية في ظل التغيرات العالمية، في : أحمد زايد، سامية الخشاب "محرران"، المجتمع المصرى في ظل

متغيرات النظام العالمى، أعمال الندوة السنوية الأولى لقسم الاجتماع بكلية الآداب جامعة القاهرة، مايو ١٩٩٤.

١٧- أحمد عبد الله، نحن والعالم الجديد، محاولة وطنية لفهم التطورات العالمية، الطبعة الأولى، مركز المحروسة، القاهرة، ١٩٩٥ .

١٨- أحمد على دغيم، السوق الأوربية المشتركة، حاضرها ومستقبلها، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٦.

١٩- أحمد فارس عبد المنعم، السلطة السياسية والتنمية، منذ ١٨٠٥ وحتى الآن، كتاب الأهرام الاقتصادى، العدد ٦٤، يونيو١٩٩٣.

٢٠- أحمد فتحى سرور، مستقبل الدراسات القانونية فى الجامعات المصرية، محاضرة فى المؤتمر العلمى السنوى الرابع بكلية الحقوق جامعة المنصورة "٢٣ مارس ١٩٩٩"، نشرة مجلس الشعب، العدد العاشر، أبريل ١٩٩٩.

٢١- أحمد فكرى محمد مبروك، أثر سياسات صندوق النقد الدولى على مستقبل التنمية فى الدول النامية بالتطبيق على الاقتصاد المصرى، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية التجارة، جامعة الزقازيق، ١٩٩٧.

٢٢- أحمد فؤاد مندور، التكتل الاقتصادى العربى، فى، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، معهد التخطيط القومى، القاهرة، المجلد السادس، العدد الأول، يونية ١٩٩٨.

٢٣- أحمد كمال أبو المجد، الأمم المتحدة دفنت وأهيل عليها التراب، جريدة الأسبوع، ١٩٩٨/١٢/٢١.

٢٤- أحمد ماهر، إقتصاديات الإدارة، مركز التنمية الإدارية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ١٩٩٤.

٢٥- أحمد محمد فرج، الآسيان والأبيك، خيارات الإقليمية والعالمية فى شرق آسيا ، السياسة الدولية، العدد ١١٦ ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، أبريل ١٩٩٤.

٢٦- أحمد محمد محرز، النظام القانونى لتحول القطاع العام إلى القطاع الخاص، الخصخصة، دار النهضة العربية، القاهرة ، ١٩٩٥.

٢٧- آدم مهدى أحمد، الخصخصة، مفاهيم وتجارب، الشركة الإعلامية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩٨.

٢٨- أسامة الغزالى حرب، تصدير، ندوة انهيار الاتحاد السوفيتى وتأثيراته على الوطن العربى ٢٢-٢٣ فبراير ١٩٩٢، تحرير، طه عبد العليم، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٣.

٢٩- أسامة محمد الفولى، مقدمة فى الاقتصاد الاجتماعى،دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٣.

٣٠- الأهالى ، أعداد متفرقة.

٣١- الأهرام ، ١٩٩٩/٧/٢٠.

٣٢- البنك الأهلى المصرى، النشرة الاقتصادية، المجلد،٤٦، العددان الأول والثانى، القاهرة، ١٩٩٣.

٣٣- البنك الدولى، تقرير التنمية فى العالم، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٨٨.

٣٤- البنك الدولى، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٩٩/٩٨، المعرفة طريق الى التنمية ، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٩.

٣٥- البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية ، المجلد ٣٣، العدد الرابع، ١٩٩٣.

٣٦- التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٧، مركز الدراسات السياسة والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٨.

٣٧- التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٨، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٩.

٣٨- الحمزة محمد أبو حساب، المقدمة فى الانهيار البرلمانى والخطأ التشريعى التناقضى فى أخطر المسائل الاستراتيجية، مطابع روز اليوسف الجديدة، الطبعة الثانية، ١٩٩٧.

٣٩- . السيد أحمد عبد الخالق، التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص، بين التنظير والواقع مع رؤية مستقبلية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٣.

٤٠- السيد عبد المولى ، قراءة فى الموازنة العامة للدولة عام ١٩٩٦/٩٥، الأهرام، ١٩٩٥/٤/٢٨.

٤١- السيد محروس، نواب نهبوا الشعب، بالوثائق والأرقام، الطبعة الثانية، بدون دار نشر، ١٩٩٥.

٤٢- السيد ياسين، فى مفهوم العولمة، المستقبل العربى، العدد ٢٨٨، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، فبراير ١٩٩٨.

٤٣- السيد ياسين، مجتمع الألفية الثالثة: قيمه وتناقضاته وآفاق تطوره ، فى : مصر فى القرن ٢١، الآمال والتحديات، تحرير، أسامة الباز، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٩٦ .

٤٤- السيد ياسين، معركة فكرية حول العولمة، الأهرام، ١٩٩٨/٤/٢٣.

٤٥- السيد ياسين ، نحو خريطة معرفية للعولمة (١)، الأهرام، ١٩٩٨/١١/١٩.

٤٦- الفن توفلر، بناء حضارة جديدة ، ترجمة ، سعد زهران، الطبعة الأولى، مركز المحروسة، القاهرة، ١٩٩٦.

٤٧- القوانين الاقتصادية الجديدة، مجلة الأهرام الاقتصادى، العدد ١٤٨٨، ١٤ يوليو ١٩٩٧.

٤٨- اللائحة الداخلية لمجلس الشعب المصرى، نشرة مجلس الشعب، العدد السادس، ديسمبر ١٩٩٨.

٤٩- أمانى قنديل ، استطلاع الرأى حول مشروع قانون بتعديل العلاقة الإيجارية بين الملاك والمستأجرين فى الأراضى الزراعية، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، المجلد ٢٩، العدد ٢، مايو ١٩٩٢.

٥٠- أمانى قنديل، التحول نحو القطاع الخاص، تحليل المفهوم والقضايا،فى: أحمد رشيد وآخرون، القطاع الخاص والسياسات العامة فى مصر، مطبعة أطلس، القاهرة، ١٩٨٨.

٥١- أمانى محمود فهمى، الوحدة الأوربية بين متطلبات الاندماج وعوائق السيادة، فى، السياسة الدولية، العدد ١١٦.

٥٢- أمنية حلمى ، خصخصة البنوك وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية فى مصر، فى : مؤتمر خصخصة البنوك والتنمية فى مصر ، ٢٧ أكتوبر ١٩٩٨ ، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، جامعة القاهرة، ١٩٩٨.

٥٣- اندراس هيجيداس، إصلاح النظام السياسى السوفيتى، فى ، البيريسترويكا بعد العاصفة، دراسات ، ترجمة ، مجدى نصيف، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولى ، القاهرة، ١٩٩١.

٥٤- أولريش بك ، ما هى العولمة، ترجمة، أبو العيد دودو، الطبعة الأولى، منشورات الجمل، ١٩٩٩.

٥٥- إيف جرينيه، صراع الحضارات أم حوار الثقافات، فى : صراع الحضارات أم حوار الثقافات؟ أوراق ومداخلات المؤتمر الدولى حول" صراع الحضارات أم حوار الثقافات" ، القاهرة ١٠-١٢ مارس ١٩٩٧، تحرير ، فخرى لبيب، منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية، مطبوعات التضامن (١٧٣)، القاهرة، ١٩٩٧.

٥٦- أيهاب الدسوقى، التخصيصية والإصلاح الاقتصادى فى الدول النامية، مع دراسة التجربة المصرية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.

٥٧- إيهاب الدسوقى ، برنامج التخصيصية فى مصر. دراسة لكفاءة الأداء وآفاق المستقبل، ورقة بحثية قدمت فى مؤتمر: مستقبل مصر فى عيون شبابها، ١٤، ١٥ أبريل ١٩٩٨، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، أبريل ١٩٩٨.

٥٨- برهام محمد عطا الله، أساسيات القانون الوضعى، مكتبة كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، ١٩٨٧.

٥٩- بيل جيتس، المعلوماتية بعد الانترنت، طريق المستقبل، ترجمة، عبد السلام رضوان، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ٢٣١، مارس ١٩٩٨.

٦٠- تقرير التنمية الشاملة فى مصر ١٩٩٨، العدد الأول ، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٨.

٦١- تقرير المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، رئاسة الجمهورية، المجالس القومية المتخصصة، يولية ١٩٩٢.

٦٢- تقرير مصر والعالم ١٩٩٣، مركز المحروسة، ١٩٩٥.

٦٣- توفيق حسن فرج، محمد يحيى مطر، الأصول العامة للقانون، الدار الجامعية، بيروت ، بدون تاريخ.

٦٤- توماس جورجيسيان، القرن الأسيوى وإعادة ترتيب الأولويات الأمريكية، مجلة الأهرام الاقتصادى، العدد ١٢٩٩، ٦ ديسمبر ١٩٩٣.

٦٥- توماس جورجسيان، حرب "نافتا" الشرسة ، الأهرام الاقتصادى، العدد ١٢٩٧، ٢٢ نوفمبر ١٩٩٣.

٦٦- تقييم أداء مجلس الشعب خلال الدور الثانى للفصل التشريعى السابع، جماعة تنمية الديمقراطية، برنامج المرصد البرلمانى، ١٩٩٧.

٦٧- ثروت أنيس الأسيوطى، المنهج القانونى بين الرأسمالية والأشتراكية، مجلة مصر المعاصرة، يوليو ١٩٦٨.

٦٨- ثريا عبد الجواد، القانون والواقع الاجتماعى، دراسة نقدية اجتماعية لمرحلة السبعينيات فى مصر، الجزء الأول، مركز المحروسة، القاهرة، ١٩٩٩.

٦٩- ثريا عبد الجواد، العملية التشريعية وقضايا الحريات العامة والفكرية فى مصر فى الفترة من (١٩٧٤ - ١٩٩٠) ، ندوة النمو والتنمية لمصر خلال القرنين التاسع عشر والعشرون فى الفترة من ٢٠ - ٢٢ فبراير ١٩٩٧ بفندق فلسطين، مؤسسة فريدريش ناومان، مركز بحوث الشرق الأوسط، الاسكندرية، ١٩٩٧.

٧٠- جابر جاد نصار، حرية الصحافة، دراسة مقارنة فى ظل القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦.
٧١- جارى بيرتلس وآخرون، جنون العولمة ، تفنيد المخاوف من التجارة المفتوحة، ترجمة، كمال السيد، الطبعة الأولى، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٩٩.
٧٢-جلال أمين ، العولمة والدولة، المستقبل العربى، العدد ٢٨٨، فبراير ١٩٩٨.
٧٣- جلال أمين، ماذا حدث للمصريين؟ تطور المجتمع المصرى فى نصف قرن (١٩٤٥ - ١٩٩٥)، كتاب الهلال، العدد ٥٦٥، دار الهلال، القاهرة، يناير ١٩٩٨.
٧٤- جلال أمين ، معضلة الاقتصاد المصرى، الطبعة الأولى ، سلسلة مصريات ، العدد ٣، مصر العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٤.
٧٥- جلال أمين، نحو تفسير جديد لأزمة الاقتصاد والمجتمع فى مصر، مقالات وبحوث نقدية سياسية واجتماعية واقتصادية ، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٨٩.
٧٦- جمال بدوى، شبهات حول الخصخصة ، الوفد ، ١٩٩٦/٥/١٦.
٧٧- جمال عبد الناصر، روح الثورة ، فى، شهود العصر، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٨٦.
٧٨- جمال محمود الكردى، التنظيم القانونى للخصخصة فى القانون المقارن والقانون الدولى الخاص ، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨.
٧٩- جمعة محمد عامر، التكتلات الاقتصادية الدولية وآثارها المحتملة عربياً ، مع إشارة خاصة بالسوق الشرق أوسطية، فى :

متطلبات الاتجاهات المستقبلية للإصلاح الاقتصادى فى مصر، أعمال المؤتمر العلمى السنوى الأول لكلية التجارة جامعة الزقازيق، أبريل ١٩٩٧.

٨٠- جمهورية مصر العربية، القانون رقم ١٧٨ السنة ١٩٥٢ بشأن الاصلاح الزراعى، الطبعة الرابعة المعدلة، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٩٥.

٨١- جمهورية مصر العربية، القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية ، الطبعة الأولى، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، القاهرة، ١٩٩٧.

٨٢- جمهورية مصر العربية، القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم الصحافة، الطبعة الأولى، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، القاهرة، ١٩٩٧.

٨٣- جودة عبد الخالق، التعريف بالانفتاح وتطوره، فى، جودة عبد الخالق " محرر" وآخرون، الانفتاح ، الجذور والحصاد والمستقبل.

٨٤- جيهان محمد الحفناوى، تجربة مصر والدول الرائدة فى مجال الخصخصة، دراسة حالة للمتغيرات فى هيكل العمالة خلال التحول للخصخصة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨.

٨٥- حسام الدين عبد الغنى ، بيع أسهم شركات قطاع الأعمال العام للعاملين فى إطار البرنامج الحكومى لتوسيع قاعدة ملكية القطاع الخاص(برنامج الخصخصة) ، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤.

٨٦- حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى، أزمة مصر الاقتصادية الراهنة والطريق نحو الخروج منها، أمانة اللجنة المركزية، ١٩٨٢.

٨٧- حسن عباس زكى، الرابحون والخاسرون فى العولمة، الأهرام الاقتصادى، العدد ١٥٦٥، ١٩٩٩/١/٤.

٨٨- حسن كيره، المدخل الى القانون، الطبعة الخامسة، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٧٤.

٨٩- حسن محمد حسن، تطبيقات فى علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٢.

٩٠- حسنين توفيق إبراهيم، النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، المجلد ٢٣، يونيو ١٩٩٥.

٩١- حسين خلاف، الانفتاح الاقتصادى وكيف يكون ؟، فى، شهود العصر.

٩٢- حسين عبد الحميد رشوان، التغير الاجتماعى والتنمية السياسية فى المجتمعات النامية، المكتب الجامعى الحديث، الاسكندرية، ١٩٨٨.

٩٣- خالد زكريا محمد أمين، إدارة برامج التحول من الملكية العامة الى القطاع الخاص، دراسة للحالة المصرية، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٦.

٩٤- خير الدين عبد اللطيف، بعض الأوجه السياسية والقانونية لثورة الاتصال الحديثة، فى، السياسة الدولية، العدد ١١٦، أبريل ١٩٩٤.

٩٥- دليل الإجراءات والإرشادات العامة لبرنامج الحكومة لتوسيع قاعدة الملكية وإعادة الهيكلة وحوافز العاملين والإدارة، المكتب الفنى، وزير قطاع الأعمال العام، أكتوبر ١٩٩٦.

٩٦- دينا عبد المنعم راضى، أساليب التخصيصية فى مصر مع التطبيق على قطاع الصناعات الغذائية ، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية التجارة، جامعة عين شمس، ١٩٩٦.

٩٧- رابح رتيب، مستقبل الخصخصة ، كتاب الأهرام الاقتصادى، العدد ١٠٥، أغسطس ١٩٩٧.

٩٨- راى بوش، الزراعة المصرية والتكيف الهيلكى ، فى : الاقتصاد السياسى للإصلاح فى مصر، البنك الدولى والزراعة والفلاحون، ترجمة حسن أبو بكر، عبد الرحيم المهدى، الطبعة الأولى، مركز المحروسة، القاهرة، ١٩٩٦.

٩٩- رمزى زكى، الخصخصة والإصلاح الاقتصادى بمصر، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد الثانى، العدد الأول، معهد التخطيط القومى، القاهرة، يونيو ١٩٩٤.

١٠٠- رمزى زكى، الليبرالية المتوحشة، ملاحظات حول التوجهات الجديدة للرأسمالية المعاصرة ، الطبعة الأولى، دار المستقبل العربى، القاهرة، ١٩٩٣.

١٠١- رمزى زكى، المعادلة الصعبة التى تواجه الاقتصاد المصرى، مجلة العمل، القاهرة، العدد ٣٧٤، يوليو ١٩٩٤.

١٠٢- رمزى زكى، آليات الفوضى فى الاقتصاد العالمى الراهن ، مجلة العربى ، الكويت، العدد ٤٨٢، يناير ١٩٩٩.

١٠٣- رمزى زكى ، بحوث فى ديون مصر الخارجية ، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولى ، القاهرة، ١٩٨٥.

١٠٤- رمزى زكى، دراسات فى أزمة مصر الاقتصادية، مع إستراتيجية مقترحة للاقتصاد المصرى فى المرحلة القادمة، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٨٣.

١٠٥- رمزى زكى ، قضايا مزعجة ، مقالات مبسطة فى مشكلاتنا الاقتصادية المعاصرة، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٩٣.

١٠٦- رمزى زكى، مقدمة كتاب، هانس بيترمارتين، هارالدشومان، فخ العولمة، الاعتداء على الديمقراطية والرفاهية، ترجمة، عدنان عباس على، سلسلة عالم المعرفة، العدد ٢٣٨،المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أكتوبر ١٩٩٨.

١٠٧-رمزى زكى، وداعاً للطبقة الوسطى، تأملات فى الثورة الصناعية الثالثة والليبرالية الجديدة، الطبعة الأولى ، دار المستقبل العربى، القاهرة، ١٩٩٧.

١٠٨- رمضان أبو السعود، همام محمد محمود، المبادئ الأساسية فى القانون، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٩٦.

١٠٩- رمضان محمد بطيخ، النظرية العامة للقانون الدستورى وتطبيقاتها فى مصر، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦.

١١٠- ريهام عبد المعطى ، الخصخصة والتحولات الاقتصادية فى مصر، الطبعة الأولى، مركز المحروسة، القاهرة،١٩٩٧.

١١١- زينب إبراهيم، ضحايا التشريعات يتحدثون، مجلة الأهرام الاقتصادى ، العدد ١٤٩١، ٤ أغسطس ١٩٩٧.

١١٢- سامى عفيفى حاتم، الاقتصاد المصرى بين الواقع والطموح، الطبعة الأولى، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٨٨.

١١٣- سامي عفيفي حاتم، دراسات في الاقتصاد الدولي ، الطبعة الثالثة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٨٩.
١١٤- سامية سعيد إمام، من يملك مصر، دراسة تحليلية للأصول الاجتماعية لنخبة الانفتاح الاقتصادي في المجتمع المصري، ١٩٧٤-١٩٨٠ ، الطبعة الأولى، دار المستقبل العربي، القاهرة، ١٩٨٦.
١١٥- سامية محمد جابر، القانون والضوابط الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية، ١٩٨٢.
١١٦- ستيفن لمباكيس، السيطرة على القضاء في حرب الخليج الثانية وما بعدها، سلسلة دراسات عالمية، العدد ٢، مركز الإمارات،أبو ظبي ، ١٩٩٦.
١١٧- سعد الدين وهبة، النهب الثالث لمصر، من الانفتاح إلى الخصخصة، دراسة وثائقية، الطبعة الأولى، دار الخيال، القاهرة، ١٩٩٧.
١١٨- سعد حسين فتح الله، التنمية المستقلة، المتطلبات والاستراتيجيات والنتائج، دراسة مقارنة في أقطار مختلفة، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٥.
١١٩- سعد عصفور، النظام الدستوري المصري، دستور سنة ١٩٧١، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٠.
١٢٠- سعيد المصري ، الإفقار في ظل إعادة الهيكلة، الأبعاد الثقافية، في الإفقار في بر مصر، آثار سياسات التكيف الهيكلي في المجتمع المصري، كتاب الأهالي ، رقم ٦٣، نوفمبر ١٩٩٨.
١٢١- سعيد النجار ، تجديد النظام الاقتصادي والسياسي في مصر، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٧.

١٢٢- سعيد النجار، تجديد النظام الاقتصادى والسياسى فى مصر، الجزء الثانى، الطبعة الأولى ، دار الشرق، القاهرة، ١٩٩٧.

١٢٣- سليمان المنذرى، لماذا تتحرك أمريكا لتحرير التجارة الدولية، مجلة الأهرام الاقتصادى، العدد ١٣٠١ ، ٢٠ ديسمبر ١٩٩٣.

١٢٤- سمير أمين، بعض قضايا للمستقبل، تأملات حول تحديات العالم المعاصر، دار الفارابى، لبنان، ١٩٩٣.

١٢٥-- سمير نعيم أحمد، النظرية فى علم الاجتماع، دراسة نقدية، دار المعارف، القاهرة ، ١٩٧٩.

١٢٦- سمير نعيم أحمد، علم الاجتماع القانونى، دار الوادى للطباعة، القاهرة، ١٩٨٢.

١٢٧- سوزان أحمد أبو ريه، التغيرات الاقتصادية العالمية وتأثيرها على الهوية الوطنية، فى: أحمد زايد، سامية الخشاب "محرران" الذات والمجتمع فى مصر، أعمال الندوة السنوية الثالثة لقسم الاجتماع بكلية الآداب جامعة القاهرة، مايو ١٩٩٦.

١٢٨- سوسن عبد الحميد مرسى، تقييم البيئة الإدارية والتنظيمية لقطاع الأعمال العام فى ظل القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ، المجلة العلمية لكلية التجارة، فرع جامعة الأزهر للبنات، العدد العاشر، يناير ١٩٩٣.

١٢٩- صامويل هانتنجتون، الموجة الثالثة، التحول الديمقراطى، فى أواخر القرن العشرين، ترجمة، عبد الوهاب علوب، الطبعة الأولى، دار سعاد الصباح، الكويت، ١٩٩٣.

١٣٠- صديق محمد عفيفى، التخصيصية، لماذا؟ وكيف؟، كتاب الأهرام الاقتصادى، العدد ٦٠، فبراير، ١٩٩٣.

١٣١- طلعت حماد، قوانين صناعة المستقبل ، مجلة الأهرام الاقتصادى، العدد ١٤٨٨، ١٤ يوليو ١٩٩٧.

١٣٢- طه عبد العليم، سقوط الاتحاد السوفيتى، نظرة عامة، فى، ندوة إنهيار الاتحاد السوفيتى وتأثيراته على الوطن العربى،٢٢-٢٣ فبراير ١٩٩٢، تحرير، طه عبد العليم، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة، ١٩٩٣.

١٣٣- عاطف صقر، النزاع الصومالى والصراع الدولى فى القرن الأفريقى، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، ١٩٩٦.

١٣٤- عالية المهدى وآخرون، الإصلاح الاقتصادى فى مصر، دراسة شاملة، بحث مقدم لندوة شركاء فى التنمية، الجوانب السياسية والاجتماعية للإصلاح الاقتصادى فى مصر ، مركز دراسات وبحوث الدول النامية والجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٦ يونيو ١٩٩٥.

١٣٥- عبد الباسط عبد المعطى ، البحث الاجتماعى، محاولة نحو رؤية نقدية لمنهجه وأبعاده، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٣.

١٣٦- عبد الباسط عبد المعطى، فى نظرية علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٧.

١٣٧- عبد الحميد محمود سعد، دراسات فى علم الاجتماع الثقافى، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٠.

١٣٨- عبد الخالق عبد الله، التنمية المستديمة والعلاقة بين البيئة والتنمية، فى ، المستقبل العربى، العدد١٦٧، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، يناير ١٩٩٣.

١٣٩- عبد الخالق عبد الله، النظام العالمى الجديد، الحقائق والأوهام، فـى ، السياسة الدولية، العدد ١٢٤، أبريل ١٩٩٦.

١٤٠- عبد الرحمن يسرى، قضايا اقتصادية مصرية معاصرة، قسم الاقتصاد، كلية التجارة ، جامعة الإسكندرية، ١٩٩٥.

١٤١- عبد الفتاح الجبالى، العــرب وإشكاليات الوحـدة النقديـة الأوربيـة، سلسلة كراسات إستراتيجية، العدد ١١، مركـز الدراسـات السياسـية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، سبتمبر ١٩٩٢.

١٤٢- عبـد الله صـالح، أداء مجلسـى الشـعب والشــورى فــى دور الانعقــاد (١٩٩٩/٩٨) ، قضايا برلمانية، العدد ٢٨، يوليو ١٩٩٩.

١٤٣- عبد الله محمد عبـد الرحمـن، علـم الاجتمـاع القـانونى، دار المعرفـة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٨.

١٤٥- عبـد المنعـم سـعيد، العـرب والنظـام العــالمى الجديــد، الخيــارات المطروحة، سلسلة كراسات استراتيجية، مايو ١٩٩١.

١٤٦- عبد المولى إسماعيل ، تقييم دور نقابـة الصحفيـين فـى دعـم المجتمـع المدنى المصرى" حركة النقابة فى ظل القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥" ، فى : كريم صبحى " محرر" ، النقابات العربية (ورشة عمـل)، مركـز ابـن خلدون، القاهرة ، ١٩٩٦.

١٤٧- عبد الهادى الجوهرى، التنمية ومعوقاتها فى المجتمعــات الناميـة، فـى : عبـد الهــادى الجوهــرى وآخـرون، دراســات فــى التنميــة الاجتماعية، مدخل إسلامى، مكتبة نهضة الشرق، جامعــة القـاهرة، ١٩٨٢.

١٤٨- عبد الهادى الجوهرى، قاموس علم الاجتماع، الطبعة الثانية، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة، ١٩٨٣.

١٤٩- عبد الهادى محمد والى، الانفتاح الاقتصادى بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى ، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٩.

١٥٠- عبد الهادى محمد والى ، علم الاجتماع الريفى ، مركز المصطفى للطباعة والكمبيوتر، طنطا، ١٩٩٩.

١٥١- عصام أنور سليم، الموجز فى المدخل للعلوم القانونية، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٩٣.

١٥٢- علاء كمال، الجات ونهب الجنوب، الطبعة الثانية، مركز المحروسة ، ١٩٩٦.

١٥٣- على الجريتلى، خمسة وعشرون عاماً، دراسة تحليلية للسياسات الاقتصادية فى مصر، ١٩٥٢-١٩٧٧، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٧.

١٥٤ - على الدين هلال، النظام الدولى الجديد، الواقع الراهن واحتمالات المستقبل، مجلة عالم الفكر، المجلد ٢٣، يونيو ١٩٩٥.

١٥٥- على لطفى، اتفاقات الجات فى جولة أوروجواى مع التركيز على دور المدير، فى :استراتيجيات التغيير، تحرير: سعيد يس عامر، شركة وايد سيرفيس للاستثمارات والتطوير الإدارى، القاهرة، ١٩٩٤.

١٥٦- عمرو الجويلى، العلاقات الدولية فى عصر المعلومات ، مقدمة نظرية، فى ، السياسة الدولية، العدد ١٢٣، يناير ١٩٩٦ .

١٥٧- عونى عز الدين، عرض كتاب ، سافاس، الخصخصة ، المفتاح إلى حكومة أفضل، مجلة العمل العربية، العدد ٥٧، مارس ١٩٩٤.

١٥٨- غادة عبد التواب اليمانى، أثر الانفتاح الاقتصادى على النسق القيمى، دراسة تحليلية لمضمون رسائل بعض وسائل الإعلام فى

المجتمع المصرى، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية الآداب، جامعة طنطا، ١٩٩٥.

١٥٩- غسان سلامة، أين هم الديمقراطيون؟ ، فى، ديمقراطية من دون ديمقراطيين، سياسات الانفتاح فى العالم العربى الإسلامى، بحوث الندوة الفكرية التى نظمها المعهد الإيطالى " فوند اسيونى أينى انريكومايتى"، إعداد، عثمان سلامة، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٥ .

١٦٠- فتحى خليل الخضراوى، أيديولوجية التنمية ومشاكل التكوين الرأسمالى فى مصر، معهد التخطيط القومى، مذكرة خارجية رقم ١٤٤٣، القاهرة، سبتمبر ١٩٨٧.

١٦١- فرانسيس فوكوياما، رأس المال الاجتماعى. والاقتصادى العالمى، سلسلة دراسات عالمية، العدد ٥، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبى، الإمارات العربية المتحدة، ١٩٩٦.

١٦٢- فؤاد مرسى، الرأسمالية تجدد نفسها، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ١٤٧، مارس ١٩٩٠.

١٦٣- فؤاد مرسى، هذا الانفتاح الاقتصادى، الطبعة الثانية، دار الوحدة، بيروت، ١٩٨٠.

١٦٤- قضايا برلمانية، العدد ٢٨، يوليو ١٩٩٩.

١٦٥- قضايا برلمانية، تقرير حول تطبيق قانون العلاقات الإيجارية فى الأراضى الزراعية،العدد السابع، أكتوبر ١٩٩٧.

١٦٦- لسترثارو، الصراع على القمة و مستقبل المنافسة الاقتصادية بين أمريكا واليابان، ترجمة ، أحمد فؤاد بلبع، سلسلة عالم المعرفة، العدد ٢٠٤، ديسمبر ١٩٩٥.

١٦٧- لطفى الخولى، قراءة فى ملف الأزمة الليبية- الغربيـة، فـى ، أوراق الشرق الأوسط، المركز القومى لدراسات الشرق الأوسط، القاهرة، العدد الخامس، مارس ١٩٩٢.

١٦٨- ماجدة إبراهيم سيد فرج، الاعتماد على الذات ودور التنمية الصناعية فى تحقيقه، معهد التخطيط القومى، القـاهرة، مذكـرة خارجيـة رقـم (١٤٨٣)، أغسطس ١٩٨٨.

١٦٩- مجلس الشعب ، الأمانة العامة، الخطـة الخمسـية الرابعـة، دراسـة تحليلية، ١٩٩٨.

١٧٠- مجلس الشعب، مبارك والبرلمان، دليل القوانين التى صدرت فى المـدة من ١٩٨١ الى ١٩٩٦ فى عهد الرئيس محمد حسنى مبـارك، الجزءيـن ١، ٢، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ١٩٩٦.

١٧١- مجلس الشعب ، مضبطة جلسة ١٩٩٥/٥/٢٧.

١٧٢- محمـد إبراهيـم الدسـوقى، رؤيـة مسـتقبلية لواقـع المتغـيرات داخـل الصين، (فى)، السياسة الدولية، العدد ١١٢، أبريل ١٩٩٣.

١٧٣- محمـد حسـين عبـد العـال، مبـادئ القـانون، الطبعـة الثانيـة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨.

١٧٤- محمد حسين منصـور، المدخـل إلى القـانون، الكتـاب الأول، القـاعدة القانونية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩٥.

١٧٥- محمد رضوان، الاقتراح بمشروع قانون، جماعة تنمية الديمقراطيـة، برنامج المرصد البرلمانى، القاهرة، ١٩٩٦.

١٧٦- محمد سعد أبو عامود، السياسة، العلـم، الفكـر، الممارسـة، مكتبـة كلية الاقتصاد والعلوم السياسة، جامعة القاهرة، ١٩٩٣.

١٧٧- محمد سعيد عبد المجيد، المتغيرات الدولية الجديدة ومستقبل التنمية فى مصر، مع دراسة على عينة من المشتغلين بالتنمية، رسالة ماجستير غير منشورة، مكتبة كلية الآداب، جامعة طنطا، ١٩٩٧.

١٧٨- محمد صالح الحناوى، أحمد ماهر، الخصخصة بين النظرية والتطبيق المصرى، مركز التنمية الإدارية، جامعة الاسكندرية، ١٩٩٥.

١٧٩- محمد عاطف غيث" محرر" وآخرون، قاموس علم الاجتماع، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٩.

١٨٠- محمد عبد الله أبو على وآخرون، دراسات فى علم الاجتماع القانونى والسياسى، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٥.

١٨١- محمد على محمد، أصول الاجتماع السياسى، الجزء الأول ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية، ١٩٨٩.

١٨٢- محمد ماجد خشبة، قضايا مفاهيمية وعملية حول تأجير الأصول ضمن سياسات الإصلاح الاقتصادى، مع التطبيق على مصر، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد السادس، العدد الثانى، معهد التخطيط القومى، القاهرة، ديسمبر ١٩٩٨.

١٨٣- محمد ناظم حنفى، الإصلاح الاقتصادى وتحديات التنمية، الطبعة الأولى، مكتبة جامعة طنطا، ١٩٩٢.

١٨٤- محمد نور فرحات ، هل مضى عصر القانون الدولى، الأهرام، ١٩٩٨/١٢/٢٤.

١٨٥- محمود أبو زيد، علم الاجتماع القانونى، الأسس والاتجاهات، مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٧٧.

١٨٦- محمود الإمام ، رؤية ناصرية فى المسألة الاقتصادية، دار المستقبل العربى، ١٩٨٩.

١٨٧- محمود السيد الناغى، تحديات التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص وواقعها فى مصر، فى ، إستراتيجيات التغيير.

١٨٨- محمود صبيح، الخصخصة لمواجهة متطلبات البقاء وتحديات النمو، مكتبة كلية التجارة، جامعة عين شمس، ١٩٩٥.

١٨٩- محمود عبد الحميد هلال ، سياسة الانفتاح الاقتصادى والتنقل للمدن الجديدة، دراسة ميدانية مقارنة بين مدينتى الاسكندرية والعاشر من رمضان، رسالة دكتوراه غير منشورة، مكتبة كلية الآداب، جامعة طنطا، ١٩٩٥.

١٩٠- محمود علم الدين، ثورة المعلومات ووسائل الاتصال، التأثيرات السياسية لتكنولوجيا الاتصال، دراسة وصفية، فى، السياسة الدولية، العدد ١٢٣، يناير ١٩٩٦.

١٩١- محمود عبد الفضيل، حول التناقضات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة وبدائل سياسات التكيف، الحالة المصرية، فى، المجتمع والدولة فى الوطن العربى فى ظل السياسات الرأسمالية الجديدة.

١٩٢- محسن أحمد الخضيرى، الخاصخصة، منهج اقتصادى متكامل لإدارة عمليات التحول إلى القطاع الخاص على مستوى الاقتصاد القومى والوحدة الاقتصادية، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة، ١٩٩٣.

١٩٣- مدحت حسنين، التخصيصية، السياسة العربية بشأنها، دواعيها والأهداف المرجوة منها، الطبعة الأولى ، دار سعاد الصباح، الكويت، ١٩٩٣.

١٩٤- مريم أحمد مصطفى، التنمية بين النظرية وواقع العالم الثالث، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية ، ١٩٩١.

١٩٥- مريم أحمد مصطفى، التغيير ودراسة المستقبل، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٣.

١٩٦- مصر ، تقرير التنمية البشرية ١٩٩٦، معهد التخطيط القومى، القاهرة، ١٩٩٦.

١٩٧- مصر والقرن الحادى والعشرون، مجلس الوزراء، جمهورية مصر العربية، ١٥ مارس ١٩٩٧.

١٩٨- مصطفى الشعراوى، تطور التاريخ الاقتصادى، مكتبة جامعة طنطا، ١٩٩٤.

١٩٩- مصطفى محمد الجمال، عبد الحميد محمد الجمال، النظرية العامة للقانون، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٧.

٢٠٠- مصطفى محمد الجمال، عبد الحميد محمد الجمال، النظرية العامة للقانون، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٩.

٢٠١- ملف الأهرام الاستراتيجى، آثار اجتماعية لقانون الإيجارات الزراعية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد ٣٦ ، ديسمبر ١٩٩٧.

٢٠٢- منى قاسم، الإصلاح الاقتصادى فى مصر، دور البنوك فى الخصخصة وأهم التجارب الدولية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٧.

٢٠٣- ميخائيل جورباتشوف، جورباتشوف وحكاية الانقلاب ، ثلاثة أيام هزت العالم، ترجمة ، فؤاد حطيط، الطبعة الأولى، دار عام ألفين، باريس، ١٩٩٢.

٢٠٤- نازلى معوض، تطورات الوفاق بين الدولتين العظميين، في: ثورة التسعينات، العالم العربى وحسابات نهاية القرن، تحرير، خلدون حسن النقيب، مبارك العدوانى، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩١.

٢٠٥- نبيل على ، العرب وعصر المعلومات ، سلسلة عالم المعرفة ، العدد ١٨٤ ، أبريل ١٩٩٤.

٢٠٦- نزيرة الأفندى، ماذا تعنى اتفاقية "نافتا" للولايات المتحدة الأمريكية؟، فى، السياسة الدولية، العدد ١١٦ ،أبريل ١٩٩٤.

٢٠٧- نجوى عبد الله عبد العزيز سمك، إمكانية التحول إلى القطاع الخاص فى الصناعات التحويلية فى جمهورية مصر العربية، رسالة دكتوراه غير منشورة، مكتبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٤.

٢٠٨- نجوى سمك، تحرير الأسعار فى الاقتصاد المصرى، بحث مقدم لندوة شركاء فى التنمية، الجوانب السياسية والاجتماعية للإصلاح الاقتصادى فى مصر، مركز دراسات وبحوث الدول النامية والجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٦ يونيو ١٩٩٥.

٢٠٩- هالة مصطفى، الاتحاد البرلمانى الدولى والعولمة، فى ، قضايا برلمانية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد ٧ ، أكتوبر ١٩٩٧.

٢١٠- هشام أحمد حسبو، الهندسة المالية لشركات قاع الأعمال العام فى مصر، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٤.

٢١١- همام محمد محمود، محمد حسين منصور، مبـادئ القـانون، منشـأة المعارف، الاسكندرية ، بدون تاريخ. .

٢١٢- هناء زكى، حرمة الحياة الخاصة وحرية الصحافة فى مصـر، مجلـة قضايا برلمانية، العدد ١٤، مايو ١٩٩٨.

٢١٣- ودودة بدران، مفهوم النظام العالمى الجديد فى الأدبيات الأمريكيـة، دراسة مسحية، عالم الفكر ، المجلد ٢٣ ،يونيو ١٩٩٥ .

٢١٤- يوميات الإصلاح الاقتصـادى والخصخصـة فـى صحافتنـا عـام ١٩٩٣، . مركز المحروسة ، القاهرة، يناير ١٩٩٥.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1- Abd-El Hai, Mahmoud and Others, Evaluation of Arab and Foreign Investments in The Seventies, Institute of National Planning, Memo, 1326, Cairo, June 1982.

2- Abd – El Hai. Mahmoud, Economic Reform in Egypt, Motives and orientations, The Institute of National Planning, Cairo, Memo, No. (1561), July 1993.

3- Abel, R. L, Redirecting Social Studies of Law, Law and Society Review, Vol. 14, March 1980.

4- Allott, Antony, The Limits of Law, Butterworths, London, 1980.

5- Avery, William, World AgricIture and The GATT Boulder, Lynne Reinner, 1992 .

6- Babai, D., The World Bank and The IMF: Rolling back The State or backing its role? in, R. Vernon (ed.), The Promise of Privatisation, The Council of Foreign Relations, New York, 1988.

7- Bourricaud, F., The Sociology of Talcott Parsons, University of Chicago Press, Chicago, 1981.

8- Brada, Josef, Privatization is Transition or is it?, in The Journal of Economic Perspectives, A Journal of The American Economic Association, Volume 10, N. 2, Spring 1996.

9- Burger, T., Talcott Parsons, The Problem of Order in Society And The Program of Analytic Sociology, American Journal of Sociology, No. 81, 1977.

10- Callinicos, A., Is There a Future For Marxism?, Macmillan, Basing Stoke, 1982.

11- Cardoso, F.H, and Faletto, E, Dependency and Development in Latin America, Trans. By Marjory Mattingly Uriquidi, University of California Press, Berkely, 1979.

12- Carlos – Pereira, Luiz, et al ., Economic Reforms in New Democracies, A Social – Democratic Approach, Cambridge University Press, New York, 1993.

13- Carnoy, Martin, Education and Development in The Third World, Grove Press, London, 1987.

14- Castells, Mannuel et al., The New Global Economy in The Information Age, Reflections on Our Chaning World, The Pennsylvania, 1993.

15- Choue, Young Seek, White Paper On World Peace, Chouean Irenology, Kyng Hee University Press, Seoul, Korea, 1991 .

16- Clarke, Thomas and Grace, C., Restructuring The Public Sector : Quality Assurance, Performance Measurement and Social Accountability, in T. Clarke (ed.), International Privatisation: Strategies and Practices, Walter De Gruyter, Berlin, 1993.

17- Clarke, Thomas and Pitelis, Christos (eds.), The Political Economy Of Privatization, Routledge, London, 1993 .

18- Cohen, Percy, Modern Social Theory, Heineman, London, 1968 .

19- Colomy P. (ed.), Functionalist Sociology, Edward Elgar, Aldershort, Hants, 1990 .

20- Cook, Paul and Kirkpatrick, Colin (eds.), Privatisation in Less Developed Countries, Sussex, U.k, 1988 .

21- Csaba, Laszlo, Privatization, Liberalization and Destruction: Recreating The Market in Central and Eastern Europe, Dartmouth, Brookfield, USA, 1994.

22- Eastern Europe and The Commonwealth Of Independent States 1992, First Edition, Europe Publications Limited, 1992.

23- Fahmy, Khaled, Legislating Infitah., Investment, Currency, and Foreign Trade Laws, Papers in Social Sciences, Cairo, 1988.

24- Fahmy, George, GATT, For and Against, Journal Of The Arab Academy For Sciences and Technology, Vol. 20 No 39, January 1995.

25- Foster – Carter, Aidan, The Sociology Of Development, Causeway Books, London, 1986.

26- Fraser, R, Privatisation, The U.K. Experience and International Trends, London, 1988.

27- George, Vic et al., Ideology and Social Welfare, Routledge and Kegan Paul, London 1985.

28- Gouldner, A.W., The Coming Crisis Of Western Sociology, Heineman, London, 1970.

29- Haynes, Jeff, Third World Politics, A Concise Introduction, Blackwell Publishers Inc, U.S.A, 1997.

30- Hobdy, Mike, ExPort – Led Technology Development in The Four Daragons, in Development and Technology and Change, Institute of Social Studies, Oxford, Uk, Vol. 25, No. 2, April 1994 .

31- Hughes, Helen (ed.), Dangers of Export Pressimism, Developing Countries and Industrial Markets, An International Center For Economic Growth Publication, ICS Press, California, 1992.

32- Jameson, F., Late Marxism: Adorno, or The Persistence of The dialectic, Verso, London, 1990.

33- Jary, David and Julia Jary, The Harper Collins Dictionary of Sociology, Harper Perennial, New York, 1991.

34- Kalman, Kulsar, Development and Law, The Scope Of Law in Gudied Social Change, American Sociological Review, No, 1,2,1981.

35- Kellner, D., Critical Theory, Marxism and Modernity, Polity Press, Cambridge, 1989.

36- Love, Alexander R., Aid in Transition, Development Co – operation, Development Assistance Comitte, 1994 Report .

37- Lowerence, M., Friedman, Law and Society, Printce Hall, New Jersey, 1977.

38- Munch, Richard, The Law in Terms of Systems Theory, American Journal of Sociology, No. 92, 5 March, 1987.

39- Putterman, Louis and Dietrich Rueschemeyer, State and Market in Development, Synergyor Rivalry?, Lynne Reinner, Boulder, 1992.

40- Ramamurti, Ravi and Vernon, Raymond, Privatization and Control of State – Owned Enterprises, EDI Development Studies, The World Bank, Washington, 1991.

41- Rapaczynski, Andrzej, The Roles of The State and The Market in Establishing Property Rights, in, The Journal of Economic Perspectives, op. cit.

42- Rivlin, Paul, The Dynamics of Economic Policy Making in Egypt, Praeger, New York, 1985.

43- Royal Economic Society, The Economic Journal, Vol, 106, No. 435, March 1996.

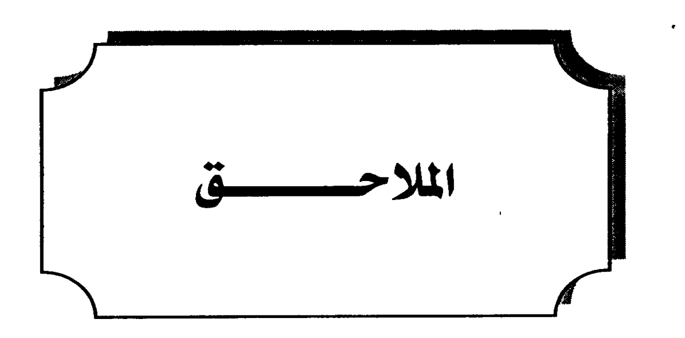
44- Saaty, Thomas L. and Larry W. Boone, Embracing The Future: Meeting The Challenge of Our Chaning World, Prager, New York, 1990.

45- Sassen, Saskia, Losing Control? Sovereignty in an Age of Globalization, Columbia University Press, New York, 1996.
46- Schiff, Daniel, N.S. Timasheff's Sociology of Law, The Modern Law Review, Vol. 44, July, 1981.
47- Sharpe, M., Problems of Ecomic Transition, Journal of Translations From Russian,Vol. 36, No.7, New York, November 1993.
48- Suleiman, Ezro N., and Water bury, John, The Political Economy of Public Sector Reform and Privatization, Westview Press, San Francisco, 1990.
49- The East Asian Miracle, Economic Growth and Public Policy, World Bank, Washington, D.C., August, 1993 .
50- The Economist Intelligence Unit, World Economic Outlook, London, January 1995.
51- The World Bank, Trends in Developing Economies 1992, Washington, D.C, 1992.
52- The World Bank, World Development Report 1995, Workers in An Integrating World, Oxford University Press, 1995.
53- The World Bank, World Development Report 1999/2000 , Entering The 21 st Century, Oxford University press, 2000.
54- Tomasic, R, The Sociology of Law, Current Sociology, Sage Public, New York, 1985.
55- United Nations, Industrial Development organization [unido],Industry and Development, Global Report, 1993 /94 .
56- Vickers, John and Yarrow, George, Privatisation, An Economic Analysis, Mit Press, Cambridge, 1988.
57- Walle, Nicalos Vand, Privatization in Developing Countries, A Review of The Issues, World Development, Vol 17, N. 5, 1989.

58- World Resources Institute, World Resources, 1992 – 1993, Oxford University Press, New York, 1993 .

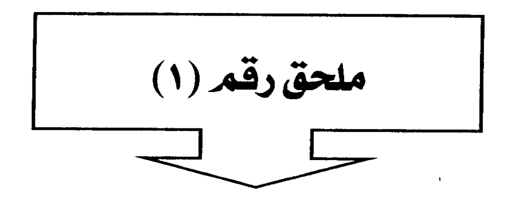
59- Zeitlin, Irving, Ideology and The Development of Sociology, Englewood Cliffs, New Jersey, 1981.





الملاحـــــــق





دليل المقابلة



بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة طنطا
كليـــــة الآداب
قســــم الاجتمـــاع

دليل مقابلة فى موضوع
الأبعاد الاجتماعية والسياسية للتشريعات القانونية
دراسة تطبيقية على بعض قوانين مرحلة الخصخصة

إعداد

محمد سعيد عبد المجيد

إشراف

الأستاذ الدكتور	الأستاذ الدكتور
عبد الهادى محمد والى	حسن إبراهيم عيد



بيانات أولية

الدرجة العلميـــة : ....

الوظيفة الحاليـة : ....

الســــــن : ....

الوظائف السابقـة: ....

عضوية الأحـزاب : ....

آمل أن أتشرف برأى سيادتكم فى القضايا التالية تفصيلاً مع خالص الشكر والتقدير:

أولاً : المتغيرات العالمية والاتجاه نحو الخصخصة :

١- رؤية سيادتكم لأهم المتغيرات العالمية المعاصرة التى أدت بالدول النامية للأخذ بسياسة الخصخصة.

....
....
....
....
....
....

٢- فى رأى سيادتكم هل كانت هذه المتغيرات هى السبب الوحيد الذى دفع الدول النامية للأخذ بسياسة الخصخصة أم أن هناك عوامل أخرى؟ وما هى العوامل؟

....
....
....
....
....
....

٣- فى رأى سيادتكم هل برامج صندوق النقد الدولى للإصلاح الاقتصادى والخصخصة مناسبة لأوضاع التنمية فى الدول النامية؟ ولماذا؟

....
....
....
....
....
....

٤- تصور سيادتكم لوضع العالم الثالث فى ظل التكتلات الاقتصادية العملاقة. وأشكال التجمع التى يمكن لدول العالم الثالث أن تنتظم تحتها.

....
....
....
....
....
....

٥- رؤية سيادتكم للآثار الإيجابية والسلبية التى سوف تنتج عن تطبيق اتفاقية الجات بالنسبة لدول العالم الثالث.

....
....
....
....
....
....

٦- تصوركم لمستقبل التنمية فى العالم الثالث فى ظل ظاهرة العولمة.

....
....
....
....
....
....

٧- رؤية سيادتكم لأهم الدوافع الخارجية والداخلية التى أدت بمصر للأخذ بسياسة الخصخصة. وأيهما كان الأكثر تأثيراً؟

داخلياً: ....
....
....

خارجياً: ....
....
....

٨- رؤية سيادتكم لأسلوب تعامل الدول النامية مع المتغيرات العالمية المعاصرة وما تفرضه عليها من تحديات ومخاطر.

....
....
....
....
....
....
....
....

٩- فى رأى سيادتكم هل الخصخصة هى الحل المناسب لمشكلات التنمية فى العالم الثالث؟

....
....
....
....
....
....
....
....

١٠- موقع مصر فى هذا العالم المتغير، وكيفية زيادة فعالية الدور المصرى.

....
....
....
....
....
....
....

ثانياً: القانون والمجتمع:

١١- فى رأى سيادتكم هل القانون يجب أن يكون فى خدمة السياسة أم فى خدمة المجتمع؟ ولماذا؟

....
....
....
....
....
....
....
....

١٢- فى رأى سيادتكم ما هى الأهداف التى يجب أن يحققها أى قانون؟

....
....
....
....
....
....
....
....

١٣- هل هذه الأهداف فى رأى سيادتكم تتفق مع ما ظهر من قوانين فى مرحلة الخصخصة (١٩٩١-الآن)؟

....
....
....
....
....
....
....
....

١٤- فـى رأى سـيادتكم مـن أيـن يجـب أن تسـتمد القوانـين؟ مـن الواقـع الاجتماعى العام وضروراته، أم من ضغوط جماعات المصـالح والطبقـات القادرة؟

....
....
....
....
....

١٥- فى رأى سيادتكم هل إقرار القوانين يتم بعد مناقشة ديمقراطية؟

....
....
....
....
....
....

١٦- وهل حجم المعارضة فى مجلس الشعب يسـمح بإدخـال تعديـلات علـى مشروعات القوانين؟

....
....
....
....
....
....

١٧- وهـل أسـلوب التصويـت يسـمح بعرقلـة إقـرار القوانـين أو المـواد غـير الملائمة؟

....
....
....
....
....

١٨- وهل الالتزام الحزبى يحظى بأولوية على التزام النائب نحـو مجتمعـه ودائرته؟

....
....
....
....
....
....

١٩- فى تصور سيادتكم هل أعضاء مجلس الشعب يقومون بدورهم فى التقدم بمشروعات القوانين التى تعبر عن احتياجات ومصالح أفراد المجتمع؟ ولماذا؟

....
....
....
....
....
....
....
....

٢٠- فى تصوركم هل القوانين التى صدرت مـن مجلـس الشـعب فـى مرحلـة الخصخصة تمت دراستها بدرجة كافية؟ وما هو الدليل على ذلك؟

....
....
....
....
....
....
....
....

٢١- بعض القوانين تصدر فى ظل عدم توفر أغلبية للحاضرين فى مجلس الشعب، هل ترون أن هذا يعتبر مدخلاً للطعن على هذه القوانين؟

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٢- فى رأى سيادتكم هل الوظيفة الأساسية لعضو مجلس الشعب هى اقتراح مشروعات القوانين والاهتمام بمناقشتها فى البرلمان أم الاقتصار على جمع التأشيرات من الوزراء على طلبات الأفراد؟ وأسباب ذلك؟

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٣- رؤية سيادتكم لمدى الثقة فى أعضاء مجلس الشعب بعد قضية نواب القروض، وبعد رفع الحصانة عن ١٨ نائباً؟

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٤- هل ترون أن من الواجب تنفيذ أحكام محكمة النقض الخاصة بعدم صحة عضوية بعض النواب؟ أم توافقون على مبدأ أن المجلس سيد قراره؟

....
....
....
....
....
....

٢٥-.يقول البعض أن تضاؤل دور المعارضة فى مجلس الشعب يرجع لضعف الأداء الحزبى. وآخرون يرون ذلك يرجع للممارسة الحكومية فى الانتخابات. أيهما أصدق من وجهة نظركم؟

....
....
....
....
....
....
....
....

٢٦- ما هى مجالات التغيرات المنتظرة بعد تجديد ولاية الرئيس ؟ وما هو المأمول منها على المستوى التشريعى؟

....
....
....
....
....
....
....
....

ثالثاً : تشريعات مرحلة الخصخصة:

٢٧- رؤية سيادتكم حول ضرورة الاتجاه نحو سياسة الخصخصة. ولماذا؟

....
....
....
....
....
....

٢٨- تصوركم لما يمكن أن تؤديه هذه السياسة (الخصخصة) فى دفع أو تعويق عملية التنمية .

....
....
....
....
....
....

٢٩- وهل بيع القطاع العام هو الحل لأزمة التنمية فى مصر؟ ولماذا ؟

....
....
....
....
....
....

٣٠- الى أى مدى يمكن للقطاع الخاص قيادة التنمية فى مصر. وهل سيتمكن من أداء هذه المهمة بنجاح.

....
....
....
....
....
....

٣١- فى رأى سيادتكم هل تشريعات مرحلة الخصخصة تعد امتداداً لتشريعات مرحلة الانفتاح الاقتصادى ؟

....
....
....
....
....
....
....
....

٣٢- فى تصوركم هل القوانين التى ظهرت مع بداية مرحلة الخصخصة فى مصر وحتى الآن تحقق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع؟ ولماذا؟

....
....
....
....
....
....
....
....

٣٣- هل ترون أن كل القوانين الهامة صدرت تلبية لضرورات اجتماعية، أم تلبية لأمور خارجية ؟

....
....
....
....
....
....
....
....

٣٤- رؤية سيادتكم للقوانين التالية ومدى تعبيرها عن مصالح الغالبية العظمى من أفراد الشعب المصرى:

- قانون قطاع الأعمال العام (قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١).

....
....
....
....
....
....
....
....

- قانون الصحافة الأول (قانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٥) والثانى بعد التعديل (قانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦).

....
....
....
....
....
....
....
....

- قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية (القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢).

....
....
....
....
....
....
....
....

٣٥- رؤية سيادتكم للآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على تطبيق سياسة الخصخصة.

....
....
....
....
....
....
....
....

٣٦- هل ما تقوم به الحكومة لمراعاة البعد الاجتماعي في ظل سياسة الخصخصة كاف أم غير كاف. ولماذا ؟

....
....
....
....
....
....
....
....

٣٧- إلى أي مدى يعد الصندوق الاجتماعي كافياً لتحقيق البعد الاجتماعي في ظل سياسات الخصخصة.

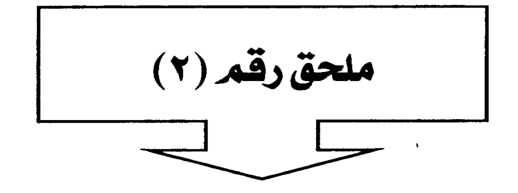
....
....
....
....
....
....
....
....

٣٨- رؤية سيادتكم لدور الدولة فى توجيه الاقتصاد فى ظل سياسات الخصخصة.

....
....
....
....
....
....

٣٩- هل اتباع سياسة الخصخصة سوف يحقق التنمية فى مصر بمعناها الشامل ؟

....
....
....
....
....
....



جداول الدراسة الميدانية

جداول الدراسة الميدانية

جدول رقم (١)
توزيع أفراد العينة حسب فئات السن

فئات السن	التكرار	٪
٣٠ – ٤٠	٤	٦,٧
٤٠ – ٥٠	١٨	٣٠
٥٠ – ٦٠	٣٠	٥٠
٦٠ – فأكثر	٨	١٣,٣
المجموع	٦٠	١٠٠

جدول رقم (٢)
توزيع أفراد العينة حسب الدرجة العلمية

الدرجة العلمية	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
الدكتوراه والأستاذية	٢٠	–	٢٠	٣٣,٣
الدكتوراه	٧	٥	١٢	٢٠
البكالوريوس	٢	٢٠	٢٢	٣٦,٧
الليسانس	١	٥	٦	١٠
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (٣)

توزيع أفراد العينة حسب المهنة

المهنة	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
أستاذ ومدرس جامعي	١٦	-	١٦	٢٦,٧
مسئول تنفيذى بالدولة	٣	١٢	١٥	٢٥
مستشار إقتصادى	٦	٤	١٠	١٦,٧
رجل أعمال	٥	١٠	١٥	٢٥
موظف	-	٤	٤	٦,٦
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (٤)

توزيع أفراد العينة حسب الانتماء الحزبي

الحزب	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
الوطنى	٨	٢٠	٢٨	٤٦,٧
الوفد	١	٢	٣	٥
التجمع	٣	٣	٦	١٠
لا ينتمى لحزب (مستقل)	١٨	٥	٢٣	٣٨,٣
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (٥)

توزيع أفراد العينة حسب رؤيتهم لبرامج صندوق النقد الدولى

برامج صندوق النقد الدولى	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
مناسبة	٨	١٠	١٨	٣٠
غير مناسبة	٢٢	٢٠	٤٢	٧٠
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (٦)

توزيع أفراد العينة بالنسبة لأشكال تجمع دول العالم الثالث

أشكال التجمع	التكرار	٪
اقتصادية	٤٨	٨٠
متعددة	٨	١٣,٣
لا توجد	٤	٦,٧
المجموع	٦٠	١٠٠

جدول رقم (٧)

توزيع أفراد العينة بالنسبة لرؤيتهم للدوافع الأكثر تأثيراً

الدوافع الأكثر تأثيراً	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
الداخلية	٨	١٢	٢٠	٣٣,٣
الخارجية	١٧	١٤	٣١	٥١.٧
الاثنان معاً	٥	٤	٩	١٥
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (٨)

توزيع أفراد العينة بالنسبة للخصخصة وحل مشكلات التنمية في العالم الثالث

الخصخصة ومشكلات التنمية في العالم الثالث	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
الخصخصة هى الحل المناسب	١٤	٢٠	٣٤	٥٦,٧
الخصخصة ليست الحل المناسب	١٦	١٠	٢٦	٤٣,٣
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (٩)

توزيع أفراد العينة بالنسبة لقوانين الخصخصة والأهداف العامة للقانون

الأهداف العامة للقانون وقوانين مرحلة الخصخصة	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
تتفق	١٥	٢٠	٣٥	٥٨,٣
لا تتفق	١٠	٨	١٨	٣٠
لم يتضح بعد	٥	٢	٧	١١,٧
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٠)

توزيع أفراد العينة بالنسبة لإقرار القوانين بمجلس الشعب

إقرار القوانين بعد مناقشة ديمقراطية	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
نعم	١٦	٢٤	٤٠	٦٦,٧
لا	١٤	٦	٢٠	٣٣,٣
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١١)

توزيع أفراد العينة حسب رؤيتهم لضرورة الاتجاه نحو الخصخصة

الاتجاه نحو سياسة الخصخصة	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
ضرورى	٢٠	١٨	٣٨	٦٣,٣
غير ضرورى	٤	٣	٧	١١,٧
ضرورى بشرط	٦	٩	١٥	٢٥
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٢)

دور سياسة الخصخصة في دفع أو تعويق عملية التنمية

سياسة الخصخصة	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
دفع عملية التنمية	٢١	١٩	٤٠	٦٦,٧
تعويق عملية التنمية	٤	٤	٨	١٣,٣
دفع عملية التنمية بشروط	٥	٧	١٢	٢٠
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٣)

بيع القطاع العام وأزمة التنمية في مصر

بيع القطاع العام هو الحل لأزمة التنمية	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
نعم	٢	٤	٦	١٠
لا	٢٨	٢٦	٥٤	٩٠
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٤)

قوانين مرحلة الخصخصة ومصالح الغالبية العظمي من أفراد المجتمع

قوانين مرحلة الخصخصة	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
تحقق مصالح الغالبية العظمى	٦	١٩	٢٥	٤١,٧
لا تحقق مصالح الغالبية العظمى	٢٤	١١	٣٥	٥٨,٣
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٥)

قانون قطاع الأعمال العام ومدى تحقيق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى

قانون قطاع الأعمال العام	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
يعبر عن مصالح الأغلبية	٨	١٨	٢٦	٤٣,٣
لا يعبر عن مصالح الأغلبية	٢٢	١٢	٣٤	٥٦,٧
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٦)

قانون الصحافة ومدى تحقيق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى

قانون الصحافة	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
يعبر عن مصالح الأغلبية	٦	١٩	٢٥	٤١,٧
لا يعبر عن مصالح الأغلبية	٢٤	١١	٣٥	٥٨,٣
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٧)

قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية ومدى تحقيق مصالح الغالبية العظمى من أفراد المجتمع المصرى

قانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضي الزراعية	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
يعبر عن مصالح الأغلبية	٨	٢١	٢٩	٤٨,٣
لا يعبر عن مصالح الأغلبية	٢٢	٩	٣١	٥١,٧
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٨)

توزيع أفراد العينة من حيث رؤيتهم لمدى كفاية ما تقوم به الحكومة لمراعاة البعد الاجتماعي

ما تقوم به الحكومة لمراعاة البعد الاجتماعي	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
كاف	٣	٨	١١	١٨,٣
غير كاف	٢٧	٢٢	٤٩	٨١,٧
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠

جدول رقم (١٩)

الصندوق الاجتماعي وتحقيق البعد الإجتماعي

الصندوق الاجتماعي وتحقيق البعد الإجتماعي	الأساتذة والخبراء	أعضاء مجلس الشعب	المجموع	٪
كاف	٤	٧	١١	١٨,٣
غير كاف	٢٦	٢٣	٤٩	٨١,٧
المجموع	٣٠	٣٠	٦٠	١٠٠







رقم الإيداع بدار الكتب
٢٠٠٤/١٧٣٣٨
الترقيم الدولى I.S.B.N
977-6093-36-1